دراســات
فى
علوم الحديث

(الضعيف والموضوع)

دكتــورة

رجاء مصطفى حزين

أستاذ الحديث وعلومه المساعد

كلية الدراسات الإسلامية والعربية

جامعة الأزهر - فرع البنات بالقاهرة

١٤١٧ هـ / ١٩٩٦ م

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستهديه ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا ، ومن يهد الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادى له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لاشريك له ، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله .

أما بعـــد

فإن أصدق الكلام كلام الله ، وخير الهدى هدى محمد ﷺ ، وشر الأمور محدثاتها وكل بدعة ضلالة .

أن الله سبحانه وتعالى أنزل على عبده ورسوله المصطفى من خلقه محمد بن عبد الله قرآنًا عربيًا وذكرًا مباركًا هدى ورحمة للعالمين ، تكفل بحفظه من التبديل والتحريف:﴿انا نحن نزلنا الذكر وان له لحافظون﴾(١) وبعثه إلى خير أمة أخرجت للناس لتبين بسنته الطاهرة ما نزل إليهم . ﴿ لتبين للناس ما نزل إليهم﴾(٢) .

واختار له أصحابًا كرامًا اتبعوا رضوان الله وسلكوا سبيل النور والهداية وتمسكوا بسنته فكانوا خير القرون وحملوه لمن جاء بعدهم بصدقهم ما عاهدوا الله عليه وجهدهم بأموالهم وأنفسهم لإعلاء كلمة الله ونشر دينه فى آفاق المعمورة ، وتأدبوا بأدب نبيهم واقتدوا بهديه وتخرجوا من مدرسته فكانوا جيلاً مثاليًا واثباتًا عدولاً ، نقلوا ديننا كتاب الله وسنة رسوله بكل أمانة وإخلاص ، وهم الذين تشرفوا بصحبة سيد الرسل وسمعوا أقواله وشاهدوا أفعاله الكريمة فى

---

(١) سورة النحل .الآية ٤٤

(٢) سورة الحجر . الآية ٩

حله وترحاله، وفي هديه كله ، واعتنوا بسنته عناية كبيرة فوعوها وحفظوها وعملوا بها ونقلوها إلى التابعين ، والتابعين إلى تابعيهم جيلاً بعد جيل بكل أمانة وإخلاص ، وحفظوها بأسانيدها ليميز الخبيث من الطيب ، وليعرف صدق الحديث بصدوره عن رسول الله ﷺ من الكلام المفترى والمكذوب عليه .

ثم هيأ الله سبحانه وتعالى للسنة علماء أفذاذ جهابذة دونوا تاريخ الرواة وبحثوا في أحوالهم وقطعوا بسبب ذلك الفيافي والصعاب وركبوا الأهوال ، وقد خصهم الله بهذا العلم الذي لم تعرفه أمة من الأمم قبلهم ، فكانوا كالصيارفة في معرفة صحيح النقد من زيفه ، واتسع هذا بعد أن دونت السنة حتى شمل البحث في أسماء الرواة وأنسابهم وقبائلهم وكناهم والمؤتلف والمتفق والمفترق والمشتبه منها وألقاب الرواة والمدن التي نزلوها ومعرفة أحوال الرواه وأقرانهم وعمن رووا، ومن روى عنهم ، وميزوا الرواه الثقات من المجروحين والضعفاء .

وفي هذا البحث سنتناول الحديث المردود وما يشتمل عليه من ضعيف وموضوع حتى يحذر الناس ما وضع من أحاديث بقصد تنقية جوهر الدين ، وتجلية قيمه وأسسه وتشريعاته ، حيث نميط اللثام عن الأصيل ، ونكشف القناع عن الزائف والدخيل ، تطلبًا لصحة المعتقد ، وصواب التدين .

وعلى الله قصد السبيل في تعميم الفائدة منه ، والنفع به ، إنه نعم المولى ونعم النصير .

د. رجاء مصطفى حزين

الحديث الضعيف

بينا فيما سبق الحديث المقبول ، الصحيح والحسن ، ونذكر - فى هذا البحث- الخبر المردود الذى فقد شرطًا أو أكثر من شروط القبول ، أو فقدها كلها.

قال الإمام النووى فى تعريفه :" الضعيف : هو ما لم يجمع صفة الصحيح أو الحسن "(١) .

وقد تابع فى هذا التعريف ابن الصلاح الذى قال فى بيان ذلك :" كل حديث لم يجتمع فيه صفات الحديث الصحيح ولا صفات الحديث الحسن فهو حديث ضعيف "(٢) .

واقتصر ابن دقيق العيد فى تعريفه على " ما لم يجمع صفات الحديث الحسن "(٣) . لأن ما لم يجمع صفة الحسن فهو عن صفات الصحيح أبعد .

والأحاديث الضعيفة تتفاوت فى درجة ضعفها ، فمنها الضعيف ، والضعيف جدًا ، والمنكر والشاذ ، وشرها الموضوعة .

وقد قسم العلماء الضعيف إلى أقسام ، جعلوا لبعضها لقبًا خاصًا به لوجود الداعى إليه .

وذلك كالمرسل والمنقطع والمعلل والشاذ والمضطرب ، وتركوا بعضها لعدم الداعى إلى ذلك .

---

(١) علوم الحديث لابن الصلاح ص : ٣٧

(٢) المرجع السابق .

(٣) تدريب الراوى ١/١٤٤

وقد حاول بعض العلماء حصر أقسام الضعيف فنظروا فى شروط القبول وهى شروط الصحيح والحسن فوجدوها ستة وهى :

١ - اتصال السند ، حيث لم ينجبر المرسل بما يؤيده .

٢ - عدالة الراوى .

٣ - السلامة من كثرة الخطأ والغفلة ، وهى المعبر عنها "بالضبط " .

٤ - السلامة من الشذوذ .

٥ - السلامة من العلة القادحة .

٦ - مجئ الحديث من وجه آخر إذا كان فى الإسناد مستور الحال لم يتهم بالكذب ولا بكثرة الغلط .

درجات الحديث الضعيف :

يتفاوت ضعفه بحسب شدة رواته ، وخفة هذا الضعف ، وبعضها أوهى من بعض.

قال القاسمى(١) : يتفاوت ضعفه بحسب شدة رواته ، وخفته ، لصحة الصحيح فمنه أوهى ، كما أن من الصحيح أصح " .

وقال الإمام السخاوى فى الفتح : " وأعلم أنهم كما تكلموا فى أصح الأسانيد ، مشوا فى أوهى الأسانيد ، وفائدته ترجيح بعض الأسانيد على بعض ، ويتميز ما يصلح للإعتبار مما لا يصلح " قال الحاكم : " فأوهى أسانيد الصديق : صدقة الدقيقى عن فرقد السنجى عن مرة الطبيب عنه .

---

(١) قواعد التحديث ص : ١٠٩

وأوهى أسانيد أهل البيت : عمرو بن شمر الجعفى عن جابر بن يزيد الجعفى عن الحارث الأعور عن على رضى الله عنه .

وأوهى أسانيد أبى هريرة : السرى بن إسماعيل عن داود بن يزيد الأودى عن أبيه عنه .

وأوهى أسانيد عائشة : نسخة عن البصريين عن الحدث بن شبل عن أم النعمان عنها .

وأوهى أسانيد ابن مسعود : شريك عن أبى فزارة عن أبى زيد عنه وأوهى أسانيد أنس : داود بن المحد عن قحذم عن أبيه أبان بن أبى عياش عنه .

وأوهى أسانيد المكيين : عبد الله بن ميمون القداح عن شهاب بن خراش عن إبراهيم بن يزيد الخورى عن عكرمة عن ابن عباس .

وأوهى أسانيد اليمانيين : حفص بن عمر العدنى عن الحكم ابن أبان عن عكرمة عن ابن عباس ، قال البلقينى فيهما ، لعله أراد إلا عكرمة فإن البخارى يحتج به .

وأوهى أسانيد ابن عباس مطلقًا : السدى الصغير محمد بن مروان عن الكلبى عن أبى صالح عنه . قال شيخ الإسلام : هذه سلسلة الكذب لا سلسلة الذهب.

وأوهى أسانيد البصرين أحمد بن محمد بن الحجاج من رشدين عن أبيه عن جده عن قره بن عبد الرحمن عن كل من روى عنه ، فإنها نسخة كبيرة .

وأوهى أسانيد الخراسانيين : عبد الرحمن بن مليحة عن نهشل بن سعيد عن الضحاك عن ابن عباس [1] أ. هـ .

---

(١) تدريب الراوى ١/١٤٥ .

ومن أمثلة الحديث الضعيف ، حديث " أبى الله أن يرزق عبده المؤمن إلا من حيث لا يعلم " .

أخرجه الفردوسى عن عمر بن راشد عن عبد الرحمن بن حرملة عن سعيد ابن المسيب عن أبي هريره مرفوعًا ، وفيه راوٍ على غاية الضعف هو عمر بن راشد . قال السخاوى : (وابن راشد ضعيف جدًا لاسيما وقد رواه القضاعى في مسنده من جهته)(١) ، وأن كان معنى الحديث صحيحًا .

أقسام الحديث الضعيف :

قسم علماء الحديث ، الحديث الضعيف إلى أقسام متعددة حتى بلغت فيما ذكره العراقى فى شرح الألفية اثنين وأربعين قسمًا ، وبلغت عند غيره ثلاثة وستين، وزاد بعضهم زيادات كثيرة ليس وراءها فائدة كما عبر ابن حجر العسقلانى(٢).

وكما سبق أن بينا أن الحديث الضعيف يندرج تحته أنواع كثيرة ، وهذه الأنواع ترجع إلى عدم استيفاء الحديث لصفة من صفات القبول والصحة أو أكثر من صفة .

ويمكن إجمال أسباب رد الحديث إلى أمرين :

الأول : فقد اتصال السند .

الثانى : الطعن فى الراوى من جهة عدالته وضبطه .

---

(١) المقاصد الحسنة للسخاوى ص : ١٤ ، ١٥

(٢) تدريب الراوى ١/١٧٩ ، وشرح النخبة مع حاشية لقط الدرر - ص : ٧١ - ٨١ ، وفصل القول فى ذلك الحافظ السخاوى راجع فتح المغيث ١/٩٣ -٩٥

أما فقد اتصال السند فإنه ينشأ عنه أربعة أقسام: المعلق والمرسل والمعضل والمنقطع .

وذلك لأن السقوط إما أن يكون من أول السند أومن آخره ، من بعد التابعى أو من غير ذلك ، فالأول المعلق والثانى المرسل والثالث إن كان الساقط فيه أثنان فصاعدًا مع التوالى فهو المعضل ، وإلا فهو المنقطع .

وأما النوع الثانى وهو الطعن فى الراوى من جهة عدالته وضبطه منه : الحديث الضعيف إن كان موجب الرد فيه كذب الراوى فهو الموضوع .

وإن كانت تهمته بالكذب فيه فهو : المتروك ، وإن كان فحش غلطة أو كثرة غُفلته أو ظهور فسقه فهو المنكر .

وإن كان وهمه فهو المعل أو المعلل .

وأن كانت مخالفته للثقاة فهو الشاذ ، إن كانت المخالفة بالإدراج فيه فهو: المدرج ، وأن كانت بالتقديم والتأخير فهو : المقلوب .

وإن كانت بتغيير الحروف مع بقاء صورة الخط ، فإن كان التغيير بالنسبة إلى النقط فهو : المصُحَّف ، وأن كان بالنسبة إلى الشكل فهو : المحُرَّف .

ويمكن إجمال هذه الأقسام الرئيسية فيما يلى :

١ - فقد إتصال السند ، ينشأ عنه خمسة أقسام هى :

المعلق - المنقطع - المعضل - المرسل - المدلس

٢ - فقد العدالة فى السند ينشأ عنه أقسام عديدة منها .

الموضوع - المتروك - المنكر - المطروح - المضعف - المبهم

٣ - فقد الضبط ينشأ عنه ما يلى :

المدرج - المقلوب - المضطرب - المصحف والمحرف

٤ - فقد السلامة من الشذوذ ، ينشا عنه نوع واحد هو : الشاذ .

٥ - فقد السلامة من العلة ، ينشأ عنه نوع واحد هو : المعلل .

حكم رواية الأحاديث الضعيفة والعمل بها :

إختلف العلماء وتعددت آرائهم حول العمل بالحديث الضعيف ، وكان ذلك تبعًا لوجوب الدقة والحرص فى نسبة حديث ما إلى رسول الله ﷺ .

وحاصل مذاهب العلماء حول العمل بالحديث الضعيف ثلاثة مذاهب :

المذهب الأول :

أنه لا يعمل بالحديث الضعيف مطلقًا ، لا فى الأحكام الشرعية ، ولا للإعتبار أو فى الترغيب والترهيب وفضائل الأعمال والإحتياط .

وهذا مذهب كبار الحفاظ والمحدثين ، كيحيى بن معين ، والبخارى ، ومسلم فلقد رأينا الإمام البخارى يكثر من التدقيق فى شرائط قبول الحديث ، وكذلك تشنيع الإمام على رواه الضعيف .

وجنح كثير من العلماء إلى هذا المذهب منهم : أبو بكر بن العربى وأبو شامة المقدسى ، وكذلك الإمام ابن حزم ، وسار على ذلك الإمام الشوكانى .

وقد أشار إلى هذا المذهب العلامة عبد الرحمن المعروف بأبى شامة فى كتاب " الباعث على إنكار البدع والحوادث " فأنكر على ابن عساكر بعض

الأحاديث التى أملى بها فى فضل رجب، وقال فى آخر ما ذكره : " وكنت أود أن الحافظ لم يذكر ذلك ، فإن فيه تقريرًا لما فيه من الأحاديث المنكرة ، فقد كان أجل من أن يحدث عن رسول الله ﷺ بحديث يرى أنه كذب ، ولكنه جرى فى ذلك على عادة جماعة من أهل الحديث يتساهلون فى أحاديث فضائل الأعمال .

وهذا عند المحققين من أهل الحديث ، وعند علماء الأصول والفقه خطأ بل ينبغى أن نبين أمره إن علم ، وإلا دخل تحت الوعيد فى قوله ﷺ : " من حدث عنى بحديث يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين " أ. هـ .

المذهب الثانى :

أنه يعمل به مطلقًا إذا لم يكن فى الباب غيره .

نسب الإمام السيوطى هذا القول إلى الإمام أحمد بن حنبل ، وتبعه فى ذلك أبو داود(١) .

وقد روى عن الإمام أحمد : أنه يعمل بالضعيف إذا لم يكن غيره ، وروى عنه أيضًا : ضعيف الحديث عندنا أحب من رأى الرجال .

ويجب أن نشير إلى أن الضعيف الذى يقدمه الإمام أحمد ، ليس الضعيف على الاصطلاح المشهور ، وإنما هو الضعيف الذى يقابل الصحيح فيكون على ذلك هو الحسن ، وإنما قول ابن القيم : " وليس المراد بالضعيف عنده - أى عند أحمد بن حنبل - الباطل ولا المنكر ولا ما فى روايته متهم بحيث لا يسوغ الذهاب إليه والعمل به ، بل الحديث الضعيف عنده قسيم الصحيح ، وقسم من أقسام الحسن "(٢) .

---

(١) قواعد التحديث ص : ١١٢

(٢) أعلام الموقعين ١/٣١ -٧٧ .

وقد حاول العلامة ابن تيمية إزالة الإشكال البادى فى كلام الإمام أحمد فقال فى " منهاج السنة " أن قولنا أن الحديث الضعيف خير من الرأى ليس المراد به الضعيف المتروك ، ولكن المراد به الحسن كحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، وحديث إبراهيم الهجرى ممن يحسن الترمذى حديثه أو يصححه ، وكان الحديث فى اصطلاح من قبل الترمذى إما صحيح وإما ضعيف ، والضعيف نوعان : ضعيف متروك وضعيف ليس بمتروك فتكلم أئمة الحديث بذلك الإصطلاح فجاء من لا يعرف اصطلاح الترمذى فسمع قول بعض أئمة الحديث: الضعيف أحب إلى من القياس ، فظن أنه يحتج بالحديث الذى يضعفه مثل الترمذى وأخذ يرجح طريقة من يرى أنه اتبع للحديث الصحيح ، وهو فى ذلك من المتناقضين الذين يرجحون الشئ على ما هو أولى بالرجحان منه أ. هـ .

المذهب الثالث :

وهو مذهب بعض علماء الفقه ، أنه يعمل بالحديث الضعيف فى فضائل الأعمال والمواعظ والقصص والترغيب والترهيب .

قال ابن عبد البر : " أحاديث الفضائل لا يحتاج فيها إلى ما يحتج به " وقال الحاكم : سمعت أبا زكريا العنبرى يقول : " الخبر إذا ورد لم يحرم حلالاً ، ولم يحل حرامًا ، ولم يوجب حكمًا . وكان فى ترهيب أو ترغيب ، أغمض عنه وتسوهل فى رواته " .

وروى عن عبد الرحمن بن مهدى كما أخرجه البيهقى : " إذا روينا عن النبى ﷺ فى الحلال والحرام والأحكام : شددنا فى الأسانيد وانتقدنا فى الرجال، وإذا روينا فى الفضائل، والثواب والعقاب ، سهلنا فى الأسانيد وتسامحنا فى الرجال".

وكذلك قال الإمام أحمد بن حنبل : " الأحاديث الرقائق يحتمل أن يتساهل فيها حتى يجئ شئ فيه حكم "(١) .

وبذلك تتضح وجهة نظر أصحاب هذا المذهب فى أن الحديث الضعيف إذا لم يترتب عليه حكم بالحلال أو الحرام يتساهلون فيه .

شروط العمل بالحديث الضعيف :

رأينا فيما سبق من مذاهب وأقوال حول العمل بالحديث الضعيف من أجاز العمل به فى فضائل الأعمال والترغيب والترهيب ونحوها ، وجاء الحافظ ابن حجر ليشترط فى الأخذ بالضعيف شروطًا هى :

أولاً : أن يكون فى فضائل الأعمال والترغيب والترهيب والقصص والمواعظ ونحوها .

ثانيًا : أن يكون الضعف فى الحديث غير شديد ، وهذا الشرط متفق عليه، نقل ذلك الحافظ أبو سعيد صلاح الدين العلائى .

ثالثًا : أن لا يعتقد عند العمل به ثبوته ، بل يعتقد الإحتياط ، حتى لا ينسب إلى النبى ﷺ مالم يقله .

رابعًا : أن يندرج تحت أصل عام فى الدين ، فيخرج ما يخترع بحيث لا يكون له أصل معمول به أصلاً .

---

(١) راجع هذه الأقوال وغيرها فى قواعد التحديث ص : ١١٣ - ١١٤ ، وفتح المغيث شرح ألفية الحديث للسخاوى ص : ١٢٠

ما يتعلق برواية الحديث الضعيف :

وما يتعلق برواية الضعيف إذا كان الضعيف ظهر من جهة إسناده ، فاللراوى أن يقول : " ضعيف بهذا الإسناد " ولا يقول " ضعيف المتن " لأنه قد يكون له إسناد آخر صحيح ، إلا إذا قال إمام أنه لم يرد من وجه صحيح ، أو قال بأنه ضعيف وتبين ضعفه .

قال الإمام النووى : إذا رأيت حديثًا باسناد ضعيف فلك أن تقول : هوضعيف بهذا الإسناد ، ولا تقل : ضعيف المتن ، لمجرد ضعف ذلك الإسناد ، إلا أن يقول إمام : إنه لم يرد من وجه صحيح ، أو إنه حديث ضعيف مفسرًا ضعفه أ. هـ .

وذلك لأنك إذا قلت : ضعيف المتن ، أوضعيف وأطلقت ، فقد يكون له إسناد آخر صحيح .

أما إذا قال الحافظ المطلع الناقد فى حديث لا أعرفه ، قال السيوطى : اعتمد ذلك فى نفيه كما ذكر شيخ الإسلام ، ولا يحتج بأنه لا يلزم من عدم معرفته له عدم وجوده ، إذ يبعد ذلك على الحافظ المطلع بعد أن دونت الدواوين، وصار المرجع هو الكتب المصنفة ، فالظاهر عدمه .

أما قولهم : هذا الحديث ليس له أصل ، أولاً أصل له ، معناه ليس له إسناد ، قال بهذا ابن تيمية .

وما يتعلق برواية الحديث الضعيف أيضًا قال النووى : إذا أردت رواية الضعيف بغير إسناد فلا تقل : قال رسول الله ﷺ كذا ، وما أشبهه من صيغ

الجزم ، بل قل : روى كذا ، أو بلغنا كذا ، أو ورد ، أوجاء أو نقل ، وما أشبهه.

وقد أجاز البعض رواية الضعيف بالشروط الأربعة التى سبق ذكرها فى العمل به دون بيان لضعفه ، ولكن الأصح والأفضل أن يبين الراوى درجة الحديث ، وأنه ضعيف حتى لا يوهم القارئ أنه حديث فيخطئ فيه .

مظان الحديث الضعيف :

تتنوع المصنفات التى يوجد بها الحديث الضعيف إلى :

أولاً : الكتب التى صنفها العلماء فى الضعفاء من الرواة من أهمها :

١ - الكامل فى الضعفاء لابن عدى .

٢ - ميزان الإعتدال فى نقد الرجال للذهبى .

٣ - المغنى فى الضعفاء للذهبى أيضًا .

٤ - لسان الميزان لابن حجر .

٥ - كتاب الضعفاء لابن حبان .

ثانيًا : الكتب التى صنفت فى أنواع من الضعيف خاصة :

مثل الكتب المصنفة فى المراسيل ، والعلل ، والمدرج والمُصَّحف وغيرها ، ككتاب المراسيل لأبى داود ، وكتاب العلل للدارقطنى وغيره .

ثالثًا : مصادر نص العلماء على أن تفردها بحديث إمارة على ضعفه قال السيوطى : " كل ما عزى لهؤلاء الأربعة - يقصد بهم العقيلى فى الضعفاء ، وابن عدى فى الكامل فى الضعفاء ، والخطيب البغدادى ، وابن عساكر - أو عزى للحكيم الترمذى فى نوادر الأصول ، أو الحاكم فى تاريخه ، أو الديلمى

فى مسند الفردوس فهو ضعيف ، فيستغنى بالعزو إليها أو إلى بعضها عن بيان ضعفه " .

وبعد : فقد جعل ولى الله الدهلوى رحمه الله فى كتابه " حجة الله البالغة " كتب الحديث على طبقات مختلفه .

فجعل الطبقة الأولى : منحصرة بالاستقراء فى ثلاثة كتب : الموطأ ، وصحيح البخارى ، وصحيح مسلم .

والطبقة الثانية : كتب لم تبلغ مبلغ الموطأ والصحيحين ، ولكنها تتلوها ، كان مصنفوها معروفين بالوثوق والعدالة والحفظ والتبحر فى فنون الحديث ... ومثل لكتب هذه الطبقة بكتب : سنن أبى داود ، وجامع الترمذى ومجتبى النسائى...

والكتب التى يكثر فيها الضعيف بأنواعه ، كتب الطبقة الثالثة وهى مسانيد وجوامع ومصنفات قبل البخارى ومسلم وفى زمنهما وبعدها جمعت بين الصحيح والحسن والضعيف والمعروف والغريب والشاذ والمنكر والخطأ والصواب والثابت والمقلوب ، ولم تشتهر فى العلماء ذلك الاشتهار ، وإن زال عنها اسم النكارة المطلقة ... ومثل لهذه الطبقة بمسند أبى يعلى ، ومصنف عبد الرزاق ، ومصنف أبى بكر بن أبى شيبه ومسند عبد بن حميد ، والطيالسى ، وكتب البيهقى والطحاوى والطبرانى .

ومن المصنفات التى يوجد فيها أيضًا الحديث الضعيف والواهى ، بل والموضوع فى بعض الأحيان : معاجم الطبرانى (الكبير والأوسط والصغير) ، وكتاب الأفراد للدار قطنى ، وتصانيف الخطيب البغدادى ، وكتاب حلية الأولياء وطبقات الأصفياء لأبى نعيم الأصبهانى .

أنواع الحديث الضعيف

الناتجة عن فقد اتصال السند

إذا فقد الحديث شرط اتصال السند ينتج عنه الأنواع التى سبقت الإشارة إليها إجمالاً فيما سبق ، ونوضحها هنا بالتفصيل :

١ – المعلق

المعلق لغة : مأخوذ من علق الشئ تعليقًا جعله معلقًا وأنشأ بينهما علاقة ورابطة ، وكأن التعليق مأخوذ من تعليق الجدار ، وتعليق الطلاق لاشتراكهما فى قطع الاتصال على حد قول ابن الصلاح .

واصطلاحًا : هو الحديث الذى حذف من مبتدأ إسناده راو فأكثر على التوالى ، حتى أن بعضهم استعمله فى حذف كل الإسناد ، مثال ذلك قوله : قال رسول الله ﷺ : " كذا وكذا " : قال ابن عباس : " كذا وكذا " ، قال سعيد ابن المسيب عن أبى هريرة : " كذا وكذا" (١) .

ومثال الحديث المعلق الذى حذف من أول إسناده واحد ، قول البخارى : **وقال مالك عن الزهرى عن أبى سلمة عن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى ﷺ : " لا تفاضلوا بين الأنبياء " فإنه بين البخارى وبين مالك واحد لم يذكر .**

ومثال المعلق الذى حذف منه الإسناد كله وذكر فيه الصحابى فحسب ، قال البخارى: وقالت عائشة رضى الله عنهما : كان النبى ﷺ يذكر الله على كل أحواله.

---

(١) المقدمة ص : ١٦١

ويشمل المعلق الحديث الموفوع كما يشمل أيضًا الموقوف والمقطوع . ويُعَد أبو الحسن الدارقطنى أول من سمى المعلق ، ثم الحميدى ، كما ذكر الإمام النووى فى مقدمة شرحه لصحيح مسلم(١) .

المبررات المقبولة للتعليق(٢) :

١ - أن يكون ذلك فى كتاب التزمت صحته كالبخارى ومسلم ، وأن يجيء مصنفة بالحديث مسندًا قبل أن يورده معلقًا .

٢ - أن يكون الهدف من ذلك هو الاختصار ومجانبة التكرار كما يفعل البخارى فى كثير مما يورده من ذلك .

٣- أن لا يسمع المحدث الحديث مباشرة من شيخه ، بل بواسطة ، أو يكون قد سمعه مذاكرة ، أو شك فى سماعه .

٤ - أن يكون الحديث صحيحًا ، ولكنه ليس على شرط المحدث فيورده تعليقًا فى كتاب التزم فيه الصحة على مستوى معين ، ومنهج خاص .

٥ - أن يكون الحديث حسنًا ، فيورده المحدث تعليقًا فى كتاب التزمت فيه الصحة.

٦ - أن يكون الحديث ضعيفًا بسبب انقطاع يسير فى إسناده ، لا من جهة قدح فى رجاله ، فيورده المحدث تعليقًا ، لأنه سمعه من ذلك الشيخ بواسطة من يثق به عنه ، أو لأنه سمعه ممن ليس من شرط كتابه ، فينبه على ذلك الحديث

---

(١) شرح النووى على صحيح مسلم ١٢/١ طبعة دار الشعب .

(٢) نقلاً من كتاب شذرات من علوم السنة للدكتور الأحمدى أبو النور ٨٨/٢ - ٩١

بتسميته من حدث به عنه، لا على أساس استهداف التحديث به عنه والرواية له .

حكم الحديث المعلق :

الحديث المعلق نوع من أنواع الضعيف ، وذلك للجهل بحال الراوى أو الرواة الذين لم يذكروا فى الإسناد .

ولكن يستثنى من الحكم بضعف المعلق ما جاء فى بعض الكتب التى التزم أصحابها فيها الصحة كصحيح البخارى وصحيح مسلم .

قال ابن حجر فى شرح النخبة : وإنما ذكر التعليق فى قسم المردود للجهل بحال المحذوف ، وقد يحكم بصحته إن عرف بأن يجئ مسمى من وجه آخر فإن قال : جميع من أحذفه ثقات جاءت مسألة التعديل على الإبهام ، والجمهور لايقبل حتى يسمى ، لكن قال ابن الصلاح : هذا إن وقع الحذف فى كتاب التزمت صحته كالبخارى ، فما أتى فيه بالجزم جمل على أنه ثبت عنده ، وإنما حذف لغرض من الأغراض ، ومما أتى فيه بغير الجزم ففيه مقال أ. هـ .

تعليقات البخارى ومسلم :

جاء فى أحاديث البخارى ومسلم أحاديث معلقة ، والمعلق فى البخارى كثير جدًا ، أما فى مسلم فجاء فى موضع فى التيمم ، وموضعين فى الحدود والبيوع ، رواهما بالتعليق عن الليث بعد روايتهما بالاتصال .

وفيه بعد ذلك أربعة عشر موضعًا ، كل حديث منها رواه متصلاً ثم عقب بقوله ورواه فلان .

وأكثر ما فى البخارى جاء موصولاً فى موضع آخر فى كتابه لما ذكر ذلك الحافظ ابن حجر .

وإنما أورده معلقًا اختصارًا ، ومجانبة للتكرار ، والذى لم يوصل فى موضع آخر مائة وستون حديثًا ، وصلها شيخ الإسلام الحافظ ابن حجر فى مؤلف خاص، سماه (التوفيق) ، وله فى جمع التعليق والمتابعات والموقوفات كتاب جليل بالأسانيد سماه (تعليق التعليق) .

والأحاديث المعلقة فى صحيح البخارى على ضربين :

الأول : ما كان بصيغة الجزم : كقال ، أو فعل ، وأمر ، وروى ، وذكر فلان فهو حكم بصحته عن المضاف إليه ، لأنه لا يأتى بصيغة الجزم هذه إلا إذا كان الحديث قد صح عنده .

وهذا النوع يفيد الصحة إلى من علقه عنه ، وتفصيل ذلك : إذا جزم به عن النبى ﷺ ، أو عن الصحابى عنه فهو صحيح ، أما إذا كان الذى علق الحديث عنه دون الصحابة فلا يحكم بصحة الحديث حكمًا مطلقًا ، بل يتوقف على النظر فيمن أبرز من رجاله ، وفى غير ذلك مايشترط لصحة الحديث ، فتتنوع هذه الأحاديث إلى الصحيح وغيره ، بحسب ذلك ..ومنه أيضًا ما يلحق بشرطه ، ومنه مالا يلحق، أما مايلحق بشرطه ، فالسبب فى كونه لم يوصل إسناده : إما لكونه أخرج ما يقوم مقامه فأورده بصيغة التعليق لأجل الاختصار ، وإما لكونه لم يحصل عنده سماعًا ، أو سمعه وشك فى سماعه له ، أو سمعه من شيخه فى حال المذاكرة ورأى أنه لا يسوقه مساق الأصل ، وغالب هذا فيما أورده عن شيوخه .

وقد استعمل البخارى هذه الصيغة فيما لم يسمعه من مشايخه فى عدة أحاديث فيوردها عنهم بصيغة قال فلان ، ثم يوردها فى موضع آخر بواسطة بينه

وبينهم، ولكن ليس ذلك مطردًا فى كل مـا أورده بهـذه الصيغـة ، وهـذا لا يعتبر تدليًا ، فقد صرح الخطيب البغدادى وغيره من أئمـــة الحــديث بأن لفظ " قال " لا يحمل على السماع إلا ممن عـرف مـن عادتـه أنـه لا يطلـق ذلـك إلا فيمـا سمـع فاقتضى ذلك أن من لم يعرف ذلك من عادته كان الأمر فيه علىاحتمـال السمـاع أو عدمه.

وأما مالا يلتحق بشرطه ، فقد يكون صحيحًا علـى شـرط غـيره(١) ، وقـد يكون حسنًا صالحًا(٢) للحجة(٣) ، وقد يكون ضعيفًا لا من جهة قدح فى رجاله، بل من جهة انقطاع يسير فى إسناده .

الثانى : ما يورده بصيغة التمريض : وهى التى تدل على الجزم مثل : يُروَىَ ويذْكر ، ويُحْكى ، ويقال ، وحُكِى ، فليس فيه حكم بصحته عن المضاف إليـه ، لأنها تستعمل فى الحديث الصحيح وتستعمل فى الضعيف أيضًا .

---

(١) مثال الصحيح على شرط غيره : قول البخارى فى (الطهارة) : قالت : عائشة رضى الله عنها : " كان النبى ﷺ يذكر الله على كـل أحيانـه " وهـو حديث صحيح على شرط مسلم وأخرجه فى صحيحه .

(٢) ومثال ما هو حسن صالح للاحتجاج : قول البخارى فى (الطهارة) أيضًا : وقال بهز بن حكيم عن أبيه عن جده عن النبى ﷺ " الله أحق أن يستحى منه من الناس " وهو حديث حسن مشهور عن بهز . أخرجه أصحاب السنن .

(٣) ومثال ما هو ضعيف بسبب الانقطاع لكنه ينجبر بأمر آخر : قوله فى كتاب (الزكاة) : وقال طاووس : " وقال معاذ بن جبل لأهل اليمن : أئتونى بعرض ثياب خميص أو لبيس فى الصدقة مكان الشعير والذرة أهون عليكم وخير لأصحاب محمد ﷺ فإسناده إلى طـاووس صحيح ، لكن طاووس لم يسمع من معاذ .

فأما ما هو صحيح فليس فيه ما هو على شرطه إلا مواضع يسيرة جدًا ، وحينئذ يكون السبب فى إيراداه بهذه الصيغة إيراده بالمعنى ، ومثاله ما تذكره فى الطب قال : " ويذكر عن ابن عباس عن النبى ﷺ فى الرقى بفاتحة الكتاب " وقد أخرجه فى موضع آخر من صحيحه مسندًا متصلاً مرفوعًا ولكن بلفظ " أحق ما أخذتم عليه أجرًا كتاب الله " .

وأما ما ليس على شرطه فمنه ما هو صحيح على شرط غيره[1] ، ومنه ما هو حسن[2] ومنه ما هو ضعيف فرد إلا أن العمل على موافقته[3] ، ومنها ما هو ضعيفًا فرد لا جابر له[4] .

وقد عنى العلماء بمعلقات البخارى وبحثوا فيها كثيرًا ، ولعل أوفى ما كتب فيه ابن حجر فى الكتاب الذى أفرده لهذه الناحية الهامة ، وسماه (تغليق التعليق) .

---

(١) مثال الصحيح : قول البخارى فى الصلاة : (ويذكر عن عبد الله بن السائب قال : " قرأ النبى ﷺ المؤمنون فى الصبح " حتى إذا جاء ذكر موسى وهارون أو ذكر عيسى أخذته سعلة فركع " وهو حديث صحيح على شرط مسلم أخرجه فى صحيحه .

(٢) مثال الحسن : قول البخارى فى البيوع : ويذكر عن عثمان بن عفان رضى الله عنه أن النبى ﷺ قال له : " إذا بعت فكل ، وإذا ابتعت فاكتل " .

(٣) ومثال الضعيف الذى لاعاضد له والعمل على موافقته : قول البخارى فى الوصايا ويذكر أن النبى ﷺ قضى بالدين قبل الوصية " وقد رواه الترمذى موصولاً فى طريق الحارث الأعور عن على " والحارث ضعيف وقد قال الترمذى : إنه غريب ثم حكى إجماع أهل العلم على القول .

(٤) ومثال الضعيف الذى ليس عليه العمل : وهو فى صحيح البخارى قليل جدًا ، وحيث يقع ذلك فيه يتعقبه الإمام بالتضعيف بخلاف ما قبله قوله فى كتاب الصلاة : ويذكر عن أبى هريرة رفعه " لا يتطوع الإمام فى مكانه " ولم يصح .

ومما ينبغى أن يعلم أن البخارى إنما يورد ما يورده من الموقوفات من أقوال الصحابة والتابعين وفتاويهم وتفاسيرهم لكثير من الآيات على طريق الاستئناس والتقوية والشواهد لما يختاره من المذاهب التى وقع فيها الخلاف بين الأئمة ، وأن كل هذه ليست من أصل الكتاب ولا الغرض الذى ألف له ، فإن موضوعه وأصوله هى الأحاديث المسندة الصحيحة المرفوعة.

إلى النبى ﷺ كما يشعر بذلك اسمه ، وهى المقصود بالذات ، وهى التى ترجم لها ، و المذكور بالعرض والتبع الآثار الموقوفة والأحاديث المعلقة والآيات المكرمة ، فجمع ذلك مترجم به(١) .

٢ - المنقطع

تعريفه :

لغة : الانقطاع لغة مأخوذ من القطع ، نقيض الاتصال قال الراغب : وهو فصل الشئ مدركًا بالبصر كالأجسام ، أو مدركًا بالبصيرة كالأشياء المعقولة .

واصطلاحًا : له تعريفات متعددة .

الأول : وهو ما جزم به الحافظ العراقى وابن حجر بأنه (الحديث الذى سقط من إسناده راوٍ قبل الصحابى أو ذكر فيه رجل مبهم) ويشترط أن يكون الساقط واحدًا فقط ، أو اثنين لاعلى التوالى ويكون الحديث فى هذه الحالة الثانية منقطعًا فى موضعين ، ومثال ما سقط من إسناده رجل :

(١) هدى السارى ص : ١٩

ما رواه عبد الرزاق عن الثورى عن أبى إسحاق عن زيد بن يثيع عن حذيفة مرفوعًا : " إن وليتموها فقوى أمين .. الحديث " ففى هـذا الحديث انقطـاع فـى موضعين :

١ - أن عبد الرزاق لم يسمعه من الثورى إنما رواه عن النعمان ابن أبى شيبة الجندى عنه .

٢ - أن الثورى لم يسمعه من أبى إسحق وإنما سمعه من شريك عن أبى إسحق[1] .

ومثال ماذكر فيه بعض رواته بلفظ مبهم نحو رجل أو شيخ أو غيرهما.

ما روى أبو العلاء بن عبد الله بن الشخير عن رجلين عن شداد بن أوس عن رسول الله ﷺ فى الدعاء فى الصلاة " اللهم إنى أسألك الثبات فى الأمر " الحديث .

قال الحاكم : هذا الإسناد مثل لنوع من المنقطع لجهالة الرجلين بين أبى العلاء بن الشخير وشداد بن أوس .

الثانى : ومن العلماء من عرفه بأنه (مالم يتصل إسناده على أى وجه كان انقطاعه)[2] ، يستوى فى ذلك أن يكون الراوى الذى لم يذكر ، فى أول السند أو وسطه أو آخره ، وأن يكون المتروك واحدًا أو أكثر ، وأن يكون فى موضع واحد أو أكثر .

---

(١) معرفة علوم الحديث للحاكم ص : ٢٨ ، ٢٩ .

(٢) المصدر السابق ص : ٢٥ - ٢٧

وبهذا يكون المرسل من المنقطع .

الثالث : ما عرفه التبريزى حيث قال : المنقطع ما سقط مما ليس فى أول الإسناد من رواته راوٍ واحد قبل الصحابى فى الموضع الواحد ، فخرج بقوله مما ليس فى أول الإسناد ، المعلق ، وخرج بقوله راوٍ واحد المعضل ، وخرج بقوله قبل الصحابى : المرسل .

بم يعرف الانقطاع فى سند الحديث ؟

يعرف الانقطاع فى سند الحديث بأمور :

١ - إذا تعددت الأسانيد ، تجمع طرق الحديث ، ويقارن بين أسانيدها المختلفة للنظر فى الراوى الساقط .

٢ - أن يحكم أحد الأئمة بعد سماع راوٍ ممن روى عنه بدون تعارض فإذا وجد التعارض بين الانقطاع والاتصال لجأنا إلى الترجيح بأحد طرق الترجيح لكثرة العدد أو زيادة الوثوق .

٣ - كما يعرف الانقطاع أيضًا بالوقوف على معرفة ميلاد كل راوٍ وتاريخ ميلاده ووفاته لنعلم هل يمكن اللقاء والمعاصرة بينهم أم لا[1] .

المنقطع فى الصحيحين :

وجد فى الصحيحين أحاديث منقطعة ، إنما جاء حيث كان له مايعضده من الأحاديث المتصلة سواء عندهما أو عند غيرهما .

---

(١) قواعد أصول الحديث د/ أحمد عمر هاشم ص : ١٠٣ ، ١٠٤

" جاء فى صحيح مسلم بضعة عشر حديثًا فى إسنانيدها انقطاع ، ويجاب على هذا بأن الإمام مسلمًا إنما ذكر الأسانيد المنقطعة بعد الصحيحة ليوضح صحة المتن حيث قوى المتصل المنقطع ورفعه من الضعف إلى القوة ، وهذا بالنسبة إلى متن الحديث .

أما بالنسبة للسند المتصل ، فتزداد درجة صحته ، لأن الطرق إذا تعددت قوى بعضها بعضًا ، فإذا وجد للحديث طريقان أحدهما متصل والآخر منقطع كان أكثر فى درجة الصحة من صحيح ليس له سوى طريق واحد .

وأجيب أيضًا عما ورد فى صحيح مسلم مما فيه انقطاع بتبين اتصالها أما من وجه آخر عنده ، أو من ذلك الوجه عند غيره مثل حديث حميد الطويل عن أبى رافع عن أبى هريرة أنه لقى النبى ﷺ فى بعض طرق المدينة ... الحديث ، صوابه حميد عن بكر المزنى عن أبى رافع كما أخرجه الخمسة وأحمد وابن أبى شيبة فى مسنديهما ، وصوابه السائب ابن يزيد عن عبد الله بن السعدى عن عمر فى العطاء ، وحديث السائب عن حويطب ابن عبد العزى كذا ذكره الحفاظ .

قال النسائى : لم يسمعه السائب من ابن السعدى إنما رواه عن حويطب عنه كما أخرجه البخارى والنسائى(١).أ . هـ .

أما عن البخارى فقد انتقد الدارقطنى بعض أحاديث فى صحيحه ، وعللها بالانقطاع ، وقد أجاب ابن حجر عنها وبين : أنه ينظر للراوى إن كان صحابيًا أوثقه غير مدلس وقد أدرك من روى عنه إدراكًا بينًا أو صرح بالسماع إن كان مدلسًا من طريق أخرى ، فإن وجد ذلك اندفع الإعتراض ، وإن لم يوجد وكان

---

(١) تدريب الراوى ص : ١٢٧

الانقطاع ظاهرًا ، فيجاب عنه : بأنه إنما أخرج مثل ذلك حيث له سائغ وعاضد ، وحفته قرينة فى الجملة تقويه ، ويكون التصحيح وقع من حيث المجموع .

مثال ذلك : ما رواه البخارى من حديث أبى مروان عن هشام بن عودة عن أبيه عن أم سلمة أن النبى ﷺ قال لها : " إذا صليت الصبح فطوفى على بعيرك والناس يصلون) الحديث ، قال الدار قطنى : هذا منقطع ، وقد وصله حفص بن غياث عن هشام عن أبيه عن زينب عن أم سلمة ، ووصله مالك فى الموطأ عن أبى الأسود عن عودة كذلك . قال ابن حجر : حديث مالك عند البخارى مقرون بحديث أبى مروان ... إلى أن قال : وإنما اعتمد البخارى فى رواية مالك التى أثبت فيها ذكر زينب ، ثم ساق معها روايه هشام التى أسقطت منها حاكيًا للخلان فيه على عروه كعادته مع أن سماع عروة من أم سلمة ليس بالمستبعد . أ. هـ.(١)

حكم المنقطع :

وحكم المنقطع أنه ضعيف ، لانقطاع سنده براوٍ أو أكثر ، وعدم معرفة حال المحذوف فيرد ولا يحتج به ، ولكنه يقبل إذا احتف بقرينة كما قال الشافعى وغيره.

فإذا ورد عن طريق آخر متصلاً ، وظهر أن الراوى المحذوف أو المبهم ثقة فإن الحديث حينئذ يقبل ولا يرد .

---

(١) المنهج الحديث، للدكتور السماحى ص : ١٥٤ ، ١٥٥

٣ - المعضـــــل

العضل فى اللغة : المنع ، والتضييق ، والإعسار ، وعضل به الأمر : اشتد ، وعضل المرأة يعضلها أى منعها الزوج ظلمًا ، أمر معضل لا يهتدى لوجهه . والمعضلات : الشدائد .

والمعضل فى اصطلاح المحدثين : هو ماسقط من إسناده اثنان فصاعدًا على التوالى ، أثناء السند ، وليس فى أوله على الأصح .

وقد مثل الحاكم له بقول مالك بلغنى عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ قال: " للمملوك طعامه وكسوته " قال السيوطى : " أن مالكًا وصله خارج الموطأ عن محمد بن عجلان عن أبيه عن أبى هريرة فعرفنا بذلك سقوط اثنين منه"(١) .

ومن المعضل ما يرسله تابع التابعين ، مثاله : ما رواه الأعمش عن الشعبى قال : " يقال للرجل يوم القيامة : عملت كذا وكذا ؟ فيقول : لجوارحه أو قال : ينطق لسانه ، فيقول لجوارحه : أبعدكن الله ، ما خاصمت إلا فيكن"(٢) .

فيختم على فيه ، فينطق ، رواه عن أنس ، وأنس رواه عن الرسول ﷺ فأعضل الأعمش الحديث ، إذ أسقط أنسًا والرسول ﷺ من الإسناد ، عرفنا ذلك من رواية فيصل بن عمرو الذى رواه متصل السند على هذا الوجه كما فى صحيح مسلم .

---

(١) تدريب الراوى، ٢١٢/١

(٢) أخرجه مسلم فى صحيحه ، كتاب الزهد ٢١٦/٨

قال ابن الصلاح : قلت هذا جيد حسن لأن هذا الانقطاع بواحد مضمونًا إلى الوقف يشتمل على الانقطاع باثنين : الصحابى ورسول الله ﷺ ، فذلك باستحقاق اسم الأعضال أولى أ. هـ .

متى يعتبر الموقوف على التابعى معضلاً ؟

قال السيوطى : رأيت عن شيخ الإسلام أن الموقوف على التابعى يعتبر معضلاً بشرطين :

أحدهما : أن يكون مما يجوز نسبته إلى غير النبى ﷺ فإن لم يكن فمرسل أى إن كان لا يقل من قبل الرأى ولا يروى عن أهل الكتاب فيتعين أن يكون عن الرسول ﷺ فيكون الساقط منه الصحابى فقط ، فيكون مرسلاً ، لأنه فى هذه الحالة يكون فى حكم المرفوع .

ثانيهما : أن يروى مسندًا عن طريق ذلك الذى وقف عليه ، فإن لم يكن فموقوف لا معضل ، لاحتمال أنه قال من عنده ، فلم يتحقق شرط التسمية من سقوط اثنين .

الفرق بين المعضل والمنقطع :

ويفرق بين المعضل والمنقطع ، بأن المعضل ما سقط منه إثنان فصاعدًا على التوالى ، والمنقطع ما سقط منه واحد فقط في موضع واحد أو أكثر من واحد فى مواضع مختلفة وليس على التوالى . قال ابن الصلاح : هو لقب لنوع خاص من المنقطع ، فكل معضل منقطع . وليس كل منقطع معضلاً ، وسماه بعضهم مرسلاً بأن يسقط منه إثنان فصاعدًا ، أى بأن كان السقوط فى موضع واحد .

٤ - المرسل

الإرسال لغة : الإطلاق ، أرسلت كذا إذا أطلقته و لم تمنعه وأما في اصطلاح المحدثين : الحديث الذى سقط من سنده الصحابى ، أى أن التابعى - وهو سنده الذى أدرك الصحابة مسلمًا ومات مسلمًا - يقول حين يحدث : قال رسول الله ﷺ فراويه قد أرسل السند إلى الرسول دون ذكر الصحابى .

قال الحافظ ابن حجر فى شرح النخبة : (وصورته أن يقول التابعى سواء كان كبيرًا أوصغيرًا ، قال رسول الله ﷺ كذا ، أو فعل كذا أو فعل بحضرته كذا أو نحو ذلك)([١]) .

ومثاله : مارواه الشافعى فى مسنده : " أخبرنا سعيد عن ابن جريج قال أخبرنى حميد الأعرج عن مجاهد أنه قال : " كان النبى ﷺ يظهر من التلبية لبيك اللهم لبيك ... إلخ

مجاهد تابعى لم يدرك النبى ﷺ و لم يذكر الواسطة بينه وين النبى ﷺ ، فالحديث مرسل .

وقد خص الحاكم المرسل بالتابعين ، وكذلك ابن الصلاح وجمهور المحدثين.

لكن عند جمهور الفقهاء والأصوليين أعم من ذلك ، فكل منقطع على أى وجه من السند يسمى مرسلاً ، وعلى هذا جرى الخطيب وابن الأثير قال ابن كثير: " قال عمرو بن الحاجب فى مختصره فى أصول الفقه : المرسل قول غير الصحابى : قال رسول الله ﷺ .

---

(١) شرح نخبة الفكر ص : ٧٧

ومن أمثلة ذلك حديث موسى بن طلحة عن عمر بن الخطاب قال : " إنما سن رسول الله ﷺ الزكاة فى هذه الأربعة : الحنطة والشعير والزبيب والتمر"[١].

قال أبو زرعة : " موسى بن طلحة بن عبيد الله عن عمر مرسل "[٢]

حكم العمل بالحديث المرسل :

الحديث المرسل نوع من الضعيف ، لفقد شرط الاتصال ، إلا أن العلماء اختلفوا فى الاحتجاج به وقبوله اختلافًا كثيرًا ، نورد منه أهم الآراء ، وأشهر الأقوال وهى ثلاثة :

أولاً : مذهب الإمام أبى حنيفة وأحمد ومالك فى المشهور عنهما وكثير من الفقهاء بأنه يحتج به ، ودليلهم على ذلك شهادة الرسول ﷺ للتابعين وثناؤه عليهم وذلك فيما رواه البخارى بسنده عن النبى ﷺ " خير القرون قرنى ثم الذين يلونهم ... " .

ولأن التابعى الذى أرسل الحديث إنما أرسله حيث جزم بعدالة من أسقط اسمه فكان ذلك تزكية مقبولة منه ، خصوصًا وأن غالب رواية التابعين إنما تكون عن الصحابة ، كذلك فإن التابعى الذى حذف الصحابى إن كان غير عدل بطل الاحتجاج بحديثه لعدم عدالته لا لإرساله ، وأما أن كان التابعى عدلاً فإنه لا يحذف اسم الصحابى إلا إذا كان عدلاً عنده وإلا كان فعله هذا منافيًا للعدالة .

---

(١) أخرجه الدار قطنى فى سننه ٩٦/٢

(٢) المراسيل لأبى حاتم ص : ١٢٧

" فإذا كان الأمر كذلك ، فما الذى جعل الراوى الثقة يرسل الحديث عن الثقة ؟ وللإجابة على ذلك نقول : أن هناك عدة احتمالات من أهمها : أن يكون التابعى مثلاً سمع الحديث عن رواة كلهم أهل ثقة والحديث صحيح عنده ولكنه أرسله معتمدًا على صحته عن شيوخه ، كما قال إبراهيم النخعى ما حدثتكم عن ابن مسعود فقد سمعته من غير واحد وما حدثتكم به وسميت فهو عمن سميت ، ويحتمل أن يكون التابعى مثلاً نسى من حدثه ، وَعرف المتن فذكر الحديث مرسلاً لأنه معروف أنه لا يروى إلا عن ثقة ، كما يحتمل كذلك أنه لا يقصد التحديث به وإنما يقصد ذكره على وجه المذاكرة أو نحوها"(١) .

ثانيًا : مذهب الكثير من المحدثين والفقهاء وأصحاب الأصول وهو أن الحديث المرسل ضعيف لا يحتج به ، حكاه عن جماهير المحدثين الإمام مسلم فى صدر صحيحه ، وابن عبد البر فى التمهيد ، وحكاه الحاكم عن ابن المسيب كذلك .

ويذكر الإمام السيوطى عله ذلك فيقول : للجهل بحال المحذوف ، لأنه يحتمل أن يكون غير صحابى ، وإذا كان كذلك فيحتمل أن يكون ضعيفًا ، وإن اتفق أن يكون المرسل لا يروى إلا عن ثقة ، فالتوثيق مع الإبهام غير كاف . وأيضًا لأنه إذا كان المجهول المسمى لايقبل فالمجهول عينًا وحالاً أولى .

يقول ابن الصلاح : وما ذكرناه من سقوط الاحتجاج بالمرسل والحكم بضعفه هو الذى استقر عليه آراء جماعة حفاظ الحديث ونقاد الأثر ...

---

(١) قواعد أصول الحديث د. أحمد عمر هاشم

ثالثًا : مذهب الإمام الشافعي وهو أن الأحاديث المرسلة التى أرسلها كبار التابعين – وهم الذين أكثروا روايتهم عن الصحابة – حجة ويؤخذ بها بشرط الاعتبار فى الحديث المرسَل والراوى المرسِل ، والاعتبار فى الحديث فهو أن يعتضد بواحد من أربعة أمور :

١ – أن يروى مسندًا من وجه آخر .

٢ – أو يروى مرسلاً بمعناه عن راوٍ آخر لم يأخذ عن شيوخ الأول فيدل ذلك على تعدد مخرج الحديث .

٣ – أو يوافقه قول بعض الصحابة .

٤ – أو كون قد قال به أكثر أهل العلم .

وأما الاعتبار فى راوى المرسَل فأن يكون الراوى إذا سمى من روى عنه لم يسم مجهولاً ولا مرغوبًا عنه فى الرواية .

وقد نص الإمام الشافعي رضي الله عنه على أن مرسلات سعيد بن المسيب حسان لأنه تتبعها فوجدها مسندة .

وأما مراسيل غير كبار التابعين ، فقد قال عنها الشافعي : لا أعلم أحدًا قبلها والمراد بهم صغار التابعين الذين كانت أكثر روايتهم عن غير الصحابة .

وحكى ابن جرير إجماع التابعين بأسرهم على قبول المرسل وأنه لم يأت عن أحد منهم نكارة ولا عن أحد من الأئمة بعدهم إلى رأس المائتين الذين هم من القرون الفاضلة المشهود لها من الشارع ﷺ بالخيرية ، وبالغ بعض القائلين بقبول

الحديث المرسل فقواه على المسند - بفتح النون - معللاً بأن من أسند فقد أحالك، ومن أرسل فقد تكفل لك[١] .

مرسل الصحابى :

هو : ما رواه الصحابى عن رسول الله ﷺ مما لم يسمعه منه ، ولم يشاهده من فعله ، أو تقريراته ، كأخباره عن شئ فعله النبى ﷺ ، أوسكت عنه مما يعلم أنه لم يحضره لصغر سنة ، أو تأخر إسلامه .

ومثاله : حديث عائشة : " أول ما بدئ به رسول ﷺ من الوحى الرؤيا الصالحة ... الحديث " ، وأين عائشة من زمن بدء الوحى ؟ اللهم إلا أن نقول : إن الرسول حدثها به .

الاحتجاج به :

المذهب الصحيح الذى قطع به الجمهور من الفقهاء والمحدثون والذين اشترطوا للصحيح الاتصال ، القائلون بضعف المرسل ، أنه محكوم بصحته .

وفى الصحيحين من ذلك ما لا يحصى ، وذلك لأن أكثر رواياتهم عن الصحابة ، وكلهم عدول ، ورواياتهم عن غيرهم نادرة ، وإذا رووها بينوها ، بل أكثر ما رواه الصحابة عن التابعين ليس أحاديث مرفوعه ، بل إسرائيليات أو حكايات أو موقوفات .

وقيل : أنه كمرسل غيره لا يحتج به إلا أن تبين الروايات له أنه عن صحابى .

(١) فتح المغيث ١/٧٣

والفرق بين مرسل الصحابى ومرسل غيره : أن مرسل الصحابى حجة بذاته ، وأن مرسل غيره واه بذاته حجة بغيره .

مراتب المرسل :

للحديث المرسل مراتب :

١ - أعلاها : ما أرسله صحابى بثبت سماعه .

٢ - ما أرسله صحابى له رؤية فقط ولم ثبت سماعه .

٣ - ما أرسله المخضرم(١) .

٤ - ما أرسله المتقن .

٥ - ما أرسله من كان يتحرى في شيوخه .

٦ - دونها مراسيل من كان يأخذ من كل أحد .

قال الإمام السخاوى فى فتح المغيث : " المرسل مراتب ، أعلاها ما أرسله صحابى ثبت سماعه ، ثم صحابى له رؤية فقط ولم يثبت سماعه ، ثم المخضرم ، ثم المتقن : كسعيد بن المسيب ، ويليها من كان يتحرى فى شيوخه ، كالشعبى ومجاهد ، ودونها مراسيل من كان يأخذ من كل أحد ، كالحسن ، وأما مراسيل صغار التابعين كقتادة والزهرى ، وحميد الطويل فإن غالب رواية هؤلاء عن التابعين "(٢) .

---

(١) المخضرم : من أدرك الجاهلين وزمن النبى ﷺ ولم يره ، ولا صحبه له هذا هو مصطلح أهل الحديث فيه . وأما اصطلاح أهل اللغة : فيراد بالمخضرم : من عاش نصف عمره فى الجاهلية ونصفه فى الإسلام سواء ادراك الصحابه أو لا .

(٢) قواعد التحديث للقاسمى ص : ١٤٤

أكثر من تروى عنهم المراسيل :

أكثر ما تروى المراسيل من أهل المدينة ، عن سعيد بن المسيب ، ومن أهل مكة ، عن عطاء بن أبى رياح ، ومن أهل البصرة ، عن الحسن البصرى ومن أهل الكوفه ، عن إبراهيم بن يزيد النخعى ، ومن أهل مصر ، عن سعيد بن أبى هلال ، ومن أهل الشام ، عن مكحول ، قاله الحاكم فى علوم الحديث .

مراسيل سعيد بن المسيب والحسن البصرى :

الحديث المرسل ضعيف ضعفًا يقبل الجبر ، فإذا ورد من طريق آخر لا سيما إذا كان هذا الطريق الآخر مسندًا ، كان مقبولاً وصالحًا للإحتجاج ، وعلى هذا الأساس كان لمراسيل سعيد بن المسيب اعتبار خاص لدى جماهير العلماء ، حيث وجدت كلها أو أكثرها مسانيد .

قال الحاكم - عن المراسيل - " وأصحها كما قال ابن معين ، مراسيل ابن المسيب لأنه من أولاد الصحابة وأدرك العشرة(١) ، وفقيه أهل الحجاز ، ومفتيهم ، وأول الفقهاء السبعة الذين يعقد مالك بإجماعهم كإجماع كافة الناس . وقد تأمل الأئمة المتقدمون مراسيله فوجودها بأسانيد صحيحة ، وهذه الشرائط لم توجد فى مراسيل غيره "(٢)

---

(١) وقد عقب د.الأحمدى أبو النور فى (شذرات من علوم السنة) ١٢٨/٢ على ما ذكره الحاكم عن سماع ابن المسيب من العشرة بقوله : فيه نظ ، فقد أورد ابن أبى حاتم فى (المراسيل) ص٧١ - ٧٣ عن يحيى بن معين: أنه لا يصح لسعيد بن المسيب سماع من عمر ولا من عبد الرحمن بن أبى ليلى ، كما أورد عن يحيى ابن سعيد : أن سعيد بن المسيب لا يصح له سماع من أبى بكر ، وعن مالك : أن ابن المسيب لم يسمع من زيد بن ثابت .

(٢) معرفة علوم الحديث للحاكم ص : ٢٦

وعن يحيى بن معين أنه قال : أصح المراسيل : مراسيل سعيد بن المسيب . وعن أحمد بن حنبل قوله : " مرسلات سعيد بن المسيب أصح المراسيل . وقال الشافعي : إرسال سعيد بن المسيب عندنا حسن .

" والخطيب يرجح أن يكون المراد من استحسان الشافعي لمراسيل سعيد أمران :

الأول : أن مراسيل " سعيد " ليس لها مزية خاصة عن مراسيل كبار التابعين ، والقاعده عند الشافعي في قبول مرسل كبار التابعين هي توفر شرط الإعتضاد ، وهو أمر مستصحب مع مراسيل سعيد ، كما هو مستصحب مع غيره ، وإذا فالاستحسان يعني مجرد الترجيح بها ولا يعني الإحتجاج .

الثاني : أنه لو جاء التصريح عن الشافعي أن مرسل سعيد حجة ، فينبغي أن يكون المعنى بالحجة ما جاء عنه هنا من الاستحسان ، ذلك أن المرسل لاتثبت به الحجة كما قال " الخطيب " ولأن مراسيل سعيد لا يترجح بها - وحدها - شيء دون انضمام ما يعضدها ؛ ولأن من مراسيله ما لم يوجد مسندًا بحال"(١) .

أما عن **مراسيل الحسن البصري** : قال السيوطي : " ... وقال أحمد بن حنبل : مرسلات سعيد بن المسيب أصح المرسلات ، ومرسلات إبراهيم النخعي لا بأس بها ، وليس في المرسلات أضعف من مرسلات الحسن ، وعطاء بن أبي رباح ، فإنهما كانا يأخذان عن كل أحد .

وقال ابن المديني : " مرسلات الحسن البصري التي رواها عنه الثقات صحاح ، ما أقل ما يسقط منها " وقال أبو زرعة : " كل شيء ، ما قال الحسن قال رسول الله ﷺ ، وجدت له أصلاً ثابتًا ما خلا أربعة أحاديث " .

---

(١) شذرات من علوم السنة ٢/١٢٦ -١٢٧ .

وقال يحيى ابن سعيد القطان : " ما قال الحسن فى حديثه : قال رسول الله ﷺ ، إلا وجدنا له أصلاً ، إلا حديثاً أو حديثين " قال شيخ الإسلام ابن حجر : " ولعله أراد ما جزم به الحسن " وقال غيره : " قال رجل للحسن يا أبا سعيد ! إنك تحدثنا فتقول : قال رسول الله ﷺ ، فلو كنت تسنده لنا إلى من حدثك ؟ " فقال الحسن : " أيها الرجل ! ما كَذَبْنَا ولا كُذِّبْنَا !! ولقد غزونا غزوة إلى خراسان ومعنا فيها ثلاثمائه من أصحاب محمد ﷺ " وقال يونس بن عبيد : " سألت الحسن ، قلت يا أبا سعيد ! إنك تقول : قال رسول الله ﷺ ، وإنك لم تُدركه ؟ " فقال : " يا ابن أخى لقد سألتنى عن شئ ، ما سألنى عنه أحد قبلك ، ولولا منزلتك منى ما أخبرتك : إنى فى زمان كما ترى - وكان فى زمن الحجاج- كل شئ سمعتنى أقوله : قال رسول الله ﷺ ، فهو عن على بن أبى طالب ، غير أنى فى زمان لا أستطيع أن أذكر عليًا " وقال محمد بن سعيد : " كل ما أسند من حديثه ، أو روى عمن سمع منه ، فهو حسن حجة ، وما أرسل من الحديث ، فليس بحجة " مراسيل الحسن عندهم شبه الريح(١) .

ما يوجد من المرسل فى الصحيحين :

لا يوجد فى صحيح البخارى من المرسل شئ ، وفى صحيح مسلم من الأحاديث المرسلة عشرة كاملة ، فكيف وقع ذلك فى كتاب التزم صاحبه صحة الأحاديث الواردة فيه ؟

ورد على ذلك السيوطى فى التدريب فقال : وقع فى صحيح مسلم أحاديث مرسلة ، فانتقدت عليه ، وفيها ما وقع الإرسال من بعضه ، فأما هذا

---

(١) قواعد التحديث للقاسمى ص : ١٤٢-١٤٣

النوع فعذره فيه أنه يورده محتجًا بالمسند فيه لا بالمرسل ، و لم يقتصر عليه للخلاف في تقيطع الحديث .

على أن المرسل منه قد تبين اتصاله من وجه آخر ثم ساق الأمثلة على ذلك(١) .

وذكر السيوطى أن ثمت حديثًا واحدًا أورده مسلم مرسلاً دون أن يسبقه أو يلحقه بمتصل هو حديث العلاء بن الشخير : كان حديث رسول الله ﷺ ينسخ بعضه بعضًا(٢) ، قال السيوطى : " لم يَرْوَ موصولاً عن الصحابة من وجه يصح ".

المؤلفات فى الحديث المرسل :

١ – **كتاب المراسيل** : لأبى داود : سليمان بن الأشعث السجستانى المتوفى سنة ٢٧٥هـ.

٢ – **كتاب المراسيل** : لأبى محمد : عبد الرحمن بن أبى حاتم الرازى المتوفى سنة ٣٢٧هـ.

٣ – **التفصيل لمبهمات المراسيل** : للحافظ أبى بكر : أحمد بن على بن ثابت البغدادى المتوفى سنة ٤٦٣ هـ .

٤ – **جامع التحصيل لأحكام المراسيل** : للحافظ العلائى : صلاح الدين أبى سعيد خليل الدمشقى المتوفى سنة ٧٦١ هـ .

٥ – **تعليقات على جامع التحصيل** : للحافظ العراقى : زين الدين عبد الرحيم بن الحسين الكردى المتوفى سنة ٨٠٦ هـ .

---

(١) تدريب الراوى ٢٠٦/١ ، ٢٠٧

(٢) الحديث : أخراجه مسلم فى صحيحه ، كتاب الحيض : باب أن الغسل يجب بالجماع ٣٧/٣

٦ - تحفة التحصيل فى ذكر رواة المراسيل : لابن العراقى أبى زُرعه أحمد ابن عبد الرحيم بن الحسين الكردى المتوفى سنة ٨٢٦ هـ .

٥ - المدلَّس

التدليس فى اللغة : كتم العيب فى المبيع ونحوه ، أصله من الدلس- بالفتح - وهو الظلمة أو اختلاط الظلام .

واصطلاحًا : إخفاء عيبًا فى الإسناد : والراوى الفاعل لذلك يسمى (مدلسًا) بكسر اللام ، والحديث الذى وقع فيه يسمى (المدلس) بفتح اللام ، وكأن الراوى أظلم أمر الحديث بكتمه عيبه فصار مدلسًا .

وهو نوعان :

١ - تدليس يرجع للإسناد .

٢ - تدليس يرجع لوصف الرجال .

أولاً : التدليس الذى يرجع للإسناد وهو أنواع :

١ - تدليس الإسناد :

وهو أن يروى عمن لقيه ما لم يسمعه منه أو يروى عمن عاصره و لم يلقه موهمًا أنه سمعه منه ، وذلك بأن يورده بلفظ يوهم الإتصال كأن يقول : عن فلان أو قال فلان . ونحو ذلك . ولا يصرح بالسماع ، أما إذا روى عمن لم يعاصره بلفظ يوهم السماع ، فإن ذلك ليس بتدليس على الصحيح المشهور[١] . ومن

---

(١) علوم الحديث ص : ٧٨

أمثلة تدليس الإسناد قول على بن خشرم : " كنا عند سفيان بن عينية فقال : " قال الزهرى كذا " فيقل له : حدثكم الزهرى ؟ فسكت ثم قال : " قال الزهرى " فيقل له : سمعته من الزهرى ؟ فقال : لا ، لم أسمعه من الزهرى ، ولا ممن سمعه من الزهرى ، حدثنى عبد الرزاق عن معمر عن الزهرى .

فابن عيينة قد عاصر الزهرى ولقيه ولكنه لم يسمع منه ، وإنما سمع من عبد الرزاق ، وعبد الرزاق سمع من معمر ، ومعمر هو الذى أخذ عن الزهرى وسمع منه .

حكمه :

وقد كره العلماء هذا القسم من التدليس فهو أشنعها وأسوأها وكان شعبة يقول : " التدليس أخو الكذب " ، وقال وكيع : " الثوب لا يحل تدليسه فكيف الحديث " ، وقال بعضهم : " المدلس داخل فى قول النبى ﷺ من غشنا فليس منا" ، لأنه يوهم السامعين أن حديثه متصل وفيه انقطاع ، هذا أن دلس عن ثقة .

فإن كان ضعيفًا فقد خان الله ورسوله ، وهو كما قال بعض الأئمة حرام إجماعًا .

وذهب بعض المحدثين إلى رد رواية المدلس مطلقًا ، قال ابن الصلاح : والصحيح التفصيل ، وإن مارواه المدلس بلفظ محتمل لم يبين فيه السماع والإتصال حكمه حكم المرسل وأنواعه ، ومارواه بلفظ مبين للاتصال نحو سمعت وحدثنا وأخبرنا وأشباهها فهو مقبول ، محتج به ، وفى الصحيحين وغيرهما من الكتب المعتمدة من حديث هذا الضرب كثير جدًا ، كقتادة والأعمش والسفيانين وهشام بن بشير ، وغيرهم ، وهذا لأن التدليس ليس كذبًا وإنما هو ضرب من

الإيهام بلفظ محتمل ، والحكم بأنه لا يقبل من المدلس حتى يبين قد أجراه الشافعي فيمن عرفناه دلس مرة(١).

قال الشافعي رحمه الله : (ومن عرفناه دلس مرة فقد أبان لنا عورته في روايته، وليس تلك العورة بالكذب فنرد بها حديثه ، ولا النصيحة في الصدق ، فقلنا : لا نقبل من مدلس حديثًا حتى يقول فيه : " حدثني أو سمعت ")(٢) .

٢ – تدليس القطع :

وهو نوعان :

الأول : أن يسقط الراوي أداة الرواية مقتصرًا على اسم الشيخ الذي لم يسمع الحديث منه مباشرة .

ومثاله : ما قاله علي بن خشرم : كنا عند ابن عيينة فقال : الزهري ، فقيل له : حدثك ؟ فسكت ثم قال : الزهري . فقيل له سمعته منه ، فقال : لم أسمعه منه ولا ممن سمعه منه . حدثني عبد الرزاق عن معمر عن الزهري رواه الحاكم .

الثاني : أن يسقط الراوي اسم الشيخ الذي سمع منه الحديث، منه مباشرة مقتصرًا على ذكر أداة الرواية .

ومثاله : ما رواه ابن عدي وغيره عن معمر بن عبيد الطنافس أنه كان يقول : حدثنا ثم يسكت وينوي القطع ثم يقول : هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها .

---

(١) مقدمة ابن الصلاح بشرح التقييد ص : ٩٩ ، علوم الحديث ص : ٨١ ، ٨٢
(٢) المرجع السابق .

والذى سماه تدليس القطع شيخ الإسلام ابن حجر ، أما غيره فيدخله فى النوع الأول (تدليس الإسناد) لأن فى كل من النوعين حذفًا للراوى الذى سمع الحديث منه مباشرة ، الذى هو مدار تدليس الإسناد ، سواء حذف الراوى أداة الرواية أم ذكرها .

٣ – تدليس التسوية :

تعريفة : أن يسقط ضعيفًا بين ثقتين .

صورته : أن يجيء المدلس إلى حديث سمعه من شيخ ثقة ، قد سمعه ذلك الشيخ الثقة من شيخ ضعيف ، وذلك الشيخ الضعيف يرويه عن شيخ ثقة ، ليعمل المدلس على إسقاط شيخ الضعيف ، ويجعله من رواية شيخه الثقة عن الثقة ، بلفظ محتمل فيصير السند كله ثقات .

وممن نقل أنه كان يفعل ذلك بقية بن الوليد ، والوليد بن مسلم ، فقد كان الوليد بن مسلم هذا يحذف شيوخ الأوزاعى الضعفاء ويبقى الثقات ، فيقل له فى هذا من قبل الهيثم بن خارجة ، فقال : أنبل الأوزاعى أن يروى عن مثل هؤلاء ، فقال له الهيثم : فإذا روى عن هؤلاء – وهم ضعفاء – مثل أحاديث مناكير ، فأسقطتهم أنت وصيرتها من رواية الأوزاعى عن الثقات ضَعّف الأوزاعى ، فلم يلتفت الوليد إلى قوله .

وهذا النوع شر أنواع التدليس ، لأنه فيه غررًا شديدًا بالحكم على الحديث بالصحة وليس كذلك .

٤ – تدليس العطف :

وهو أن يصرح الراوى بالتحديث عن شيخ له ويعطف عليه شيخًا آخر لم يسمع ذلك المروى منه ، فيتوهم من سمعه أنه سمعه من الإثنين .

ومثاله : ما رواه الحاكم فى كتابه " معرفة علوم الحديث "(١) : أن جماعة من أصحاب هشيم بن بشير اجتمعوا يومًا على أن لا يأخذوا منه التدليس ففطن لذلك فكان يقول فى كل حديث يذكره : حدثنا حصين ومغيرة عن إبراهيم ، فلما فرغ قال لهم دلست لكم اليوم ؟ فقالوا : لا ، فقال : لم أسمع من مغيرة حرفًا مما ذكرته ، إنما قلت حدثنى حصين ، ومغيرة غير مسموع لى .

وهذا النوع زاده شيخ الإسلام ابن حجر، وهو فى الحقيقة يرجع إلى تدليس الإسناد ، لأن فيه إيهام الراوى السماع من المعطوف ، وهو لم يسمع منه الحديث مباشرة .

٥ – تدليس السكوت :

وهو أن يأتى – مثلاً – بلفظ السماع ثم يسكت ويذكر إسمًا فيوهم أنه سمع من الرجلين وليس كذلك .

ومثاله : أن يقول : سمعت ، وحدثنا ، ثم يسكت ، ثم يقول : هشام بن عروة ، الأعمش ، موهمًا أنه سمع من هشام أو أنه سمع الأعمش مع أنه لم يصح له سماع من واحد منهما .

---

(١) ص : ١٠٥

ثانيًا : التدليس الذى يرجع لوصف الرجال : (تدليس الشيوخ) :

وهو الإتيان باسم الشيخ أو كنيته على خلاف المشهور به تعمية لأمره وتوعيرًا للوقوف على حاله كي لا يعرف(١) .

ومثاله : قول أبى بكر بن مجاهد أحد أئمة القراء : حدثنا عبد الله بن أبى عبد الله يريد به عبد الله بن أبى داود السجستانى .

وهذا النوع أخف وطأة من تدليس الإسناد ، كما أن فيه تضييع للمروى بعدم معرفة حاله وأهليته ، وكذلك للحديث المروى له ، إذ يصير بعض رواته مجهولاً ، وهذا أمر مستنكر(٢) .

ويختلف الحكم عليه باختلاف المقصد الحامل للمدلس على التدليس ، فيكره إن كان الدافع كون شيخه أصغر سنًا من الراوى ، أو كونه كثير الرواية عنه ، أو أنه متأخر الوفاة ، أو غيرذلك ، وتارة يحرم كما إذا كان غير ثقة فدلسه لئلا يعرف حاله ، أو أوهم أنه رجل آخرمن الثقات على وفق اسمه وكنيته .

الفرق بين المدلس والمرسل الخفى :

المرسل الخفى هو ما كان الإسقاط فيه صادرًا ممن عرف معاصرته لمن روى عنه ، ولم يعرف لقاؤه له .

وذكرنا - فيما سبق - أن التدليس يكون رواية المدلس عن شيخ عاصره ولقيه وسمع منه ، فهو يروى عنه أحاديث لم يسمعها . وهناك صورة أخرى : أن يروى عمن عاصره ولم يعرف أنه لقيه ، فتلك صورة المرسل الخفى .

---

(١) اختصار علوم الحديث ص :٥٥

(٢) المرجع السابق ص :٥٩

فكل من المدلس والمرسل إرسالاً خفيًا يجتمعان في أن كلا منهما روى شيئًا لم يسمعه بلفظ يوهم السماع ، وينفرد المدلس بأنه سمع غير الذى دلسه ، والمرسل لم يسمع شيئًا :

وقد فرق ابن حجر بينهما تفريقًا دقيقًا فقال فى شرح نخبة الفكر : (ثم إن السقط من الإسـناد قد يكون واضحًا يحصل الاشتراك فى معرفته ككون الراوى- مثلاً - لم يعاصر من روى عنه ، أو يكون خفيًا ، فلا يدركه إلا الأئمة الحذاق المطلعون على طرق الحديث وعلل الأسانيد .

فالأول : هو الواضح يدرك بعدم التلاقى بين الراوى وشيخه ، بكونه لم يدرك عصره ، أو أدركه ولم يجتمعا وليست له منه إجازة ولا وجادة .

ومن ثم احتاج إلى التاريخ ، لتضمنه تحرير مواليد الرواة ووفياتهم وأوقات طلبهم وارتحالهم .

وقد افتضح أقوام أدعو الرواية عن شيوخ ظهر بالتاريخ كذب دعواهم .

والقسم الثانى : هو الخفى المدلس ... سمى بذلك لكون الراوى لم يسم من حدثه ، وأوهم سماعه للحديث ممن لم يحدث به ...

ثم قال : وحكم من ثبت عنه التدليس . إذا كان عدلاً - أن لا يقبل منه إلا ما صرح فيه بالتحديث على الأصح .

والخلاصة ما أشار إليه ابن حجر من : أن التدليس يختص بمن روى عمن عرف لقاؤه إياه ، فأما إن عاصره ولم يعرف أنه لقيه فهو المرسل الخفى .

ومن أدخل فى تعريف التدليس المعاصرة ولو بغير لقى لزمه دخول المرسل الخفى فى تعريفة والصواب التفرقة بينهما .

ويدل على أن اعتبار اللقى في التدليس دون المعاصرة وحدها ، إطباق أهـل العمل بالحديث على رواية المخضرمين ، كأبى عثمان النهدى ، وقيـس بـن حـازم عن النبى ﷺ من قبيل الإرسال لا من قبيل التدليس .

ولو كان مجرد المعاصرة يكتفى به فى التدليس لكان هـؤلاء مدلسين لأنهـم عاصروا النبى ﷺ ولكن لم يعرف هل لقوة أم لا ؟ .

من المصنفات في التدليس والمدلسين :

١ - التبين لأسماء المدلسين : للخطيب البغدادى .

٢ - صنف الخطيب البغدادى أيضًا فى نوعين من أنواعه كتابين ، كما ذكر ذلـك فى الكفاية .

٣ - تعريف أهل التدليس بمراتب الموصوفين بالتدليس : لابن حجر .

الأنواع التى تنشأ من فقد شرط العدالة

١ - الموضوع

تعريف الموضوع :

لغة : هو اسم مفعول من " وضع الشئ " إذا حطه واسقطه سمى كذلك لإنحطاط رتبته .

اصطلاحًا : هو الحديث المختلق المصنوع المنسوب إفتراء إلى رسول الله ﷺ ، أى كذب الراوى فى الحديث النبوى بأن يروى عنه ﷺ ما لم يقله ، متعمدًا لذلك .

حكم رواية الموضوع :

اتفق العلماء على أنه تحرم روايته ، مع العلم بوصفه ، سواء كان فى الأحكام ، أو القصص والترغيب ونحوها ، إلا مبينًا وضعه ، لحديث مسلم عن سمرة بن جندب قال : قال رسول الله ﷺ : " من حدث عنى بحديث يرى أنه كذب ، فهو أحد الكذابين "(١) .

ولم يشذ عن هذا الإتفاق ، إلا فرقه ضاله تدعى " الكرامية "(٢) زعموا جواز وضع الأحاديث فى باب الترغيب والترهيب فقط ، وإستدلوا على ذلك بما

(١) أخرجه مسلم فى مقدمة صحيحة ٧/١ ، والترمذى فى كتاب العلم ٣٦/٥ وصححه ، وابن ماجه فى مقدمة السنن ص : ١٥ ، وأحمد فى المسند ١٤/٥

(٢) هم قوم من المبتدعه ينسبون إلى محمد بن كرام السجستانى . قال ابن حبان خذل حتى التقط عن المذاهب أردأها ومن الأحاديث أوهاها توفى سنة ٢٥٥ هـ .

روى فى بعض طرق حديث : " من كـذب على متعمدًا " وفيه زيادة جملة " ليضل الناس " ولكن هذه الزيادة لم تثبت عند حفاظ الحديث .

وقال بعضهم : " نحن نكذب له لا عليه " وقد بلغ التعصب مبلغًا كبيرًا أدى بهم إلى الإلحاد فى الدين ، وتتبع علماء الحديث فى الدين ، وتتبع علماء الحديث أحاديثهم الموضوعة وكشفوا زيفها وفرقوا بينها وبين ما صح من حديث رسول الله ﷺ . وقد وسم البلقينى هذه الطائفة بالجهل والإفتراء والتزيد فى الشريعة .

وعلى هذا كان الأجماع على تحريم رواية الموضوع دون بيان حاله ومن فعل ذلك فهو داخل ضمن وعيد رسول الله ﷺ " من كذب على متعمدًا فليتبوأ مقعده من النار " .

أما الرواية مع البيان ، فلا بأس بها ، بل قد يثاب المرء عليها إذا كان ذلك فى مقام التعليم والتفهيم ، لأن البيان يؤمن معه ما يخشى من إعتقاد ، ونسبة الكلام إلى رسول الله ﷺ ، ودفع ما يترتب على ذلك من مضار الضلال والإنحراف .

كيف اعتبر الموضوع من أنواع الحديث ؟

وقد يقال : كيف يعتبر الموضوع نوعًا من أنواع الحديث بينما هو فى الأصل مفترى مختلق ، فليس بحديث أصلاً ؟

وجوابًا عن هذا يقال : إن عده من أنواع الحديث إنما هو بالنظر إلى زعم واضعه لا بالنظر إلى الواقع والحقيقة .

وللتعرف على طرقه التى يتوصل بها إلى معرفته لينفى عنه القبول وليحذر من روايته مهما كان المعنى الذى يورد فيه(١) .

أنواع الوضاعين ودواعى الوضع :

أولاً : التقريب إلى ا لله تعالى :

بوضع أحاديث ترغب الناس فى الخيرات وقد كان يقدم على ذلك بعض الجهلة من الزهاد والعباد ، فهم قوم ينتسبون إلى الزهد والصلاح ، وهم شر الوضاعين ، لأن الناس قبلت موضوعاتهم ثقة بهم .

ومن الأمثلة على ذلك الأحاديث الموضوعة فى فضائل السور ، ومنهم أبى عصمة: نوح بن أبى مريم المروزى،ومحمد بن عكاشة الكرمانى وأحمد ابن عبدا لله.

قيل لأبى عصمة نوح أبى مريم المروزى ، من أين لك عن عكرمة عن ابن عباس فى فضائل القرآن سورة سورة ، وليس عند أصحاب عكرمة هذا ؟ قال : إنى رأيت الناس أعرضوا ، واشتغلوا بفقه أبى حنيفه ومغازى ابن إسحاق ، فوضعت هذا الحديث حسبة(٢)

ومن هؤلاء أيضًا ميسرة بن عبد ربه ، فقد روى ابن حبان فى الضعفاء عن ابن مهدى قال : " قلت لميسرة بن عبد ربه : من أين جئت بهذه الأحاديث من قرأ كذا فله كذا ؟ وقال وضعتها أرغب الناس(٣) .

---

(١) التبصرة والتذكرة للعراقى وفتح الباقى لابنه ١/٢٦١-٢٦٢

(٢) قواعد التحديث ص : ١٣٩ والموضوعات لابن الجوزى ١/٤١ - نقلاً عن الشذرات فى علوم السنة .

(٣) تدريب الراوى ١/٢٨٣

ثانيًا : الانتصار للمذهب :

لاسيما مذاهب الفرق السياسية ، بعد ظهور الفتنة وظهور الفرق السياسية كالخوارج والشيعة ، فقد وضعت كل فرقة من الأحاديث ما يؤيد مذهبها .

وهكذا كثرت الأحاديث الموضوعة في فضائل أبى بكر وعمر وعثمان وعلى والعباس ومعاوية وغيرهم مثل حديث : " أبو بكر يلى أمتى بعدى " ، وحديث : " على خير البشر من شك فيه كفر " ، وحديث : " الأمناء ثلاثة أنا وجبريل ومعاوية " .

وأسرع الفرق إلى الوضع . الرافضة ، يقول فيهم شريك بن عبد الله :

" أحمل عن كل من لقيت إلا الرافضة ، فإنهم يضعون الحديث ويتخذونه دينًا " . وقال حماد بن سلمة : " حدثنى شيخ لهم قال : كنا إذا إجتمعنا فاستحسنا شيئًا جعلناه حديثًا "(١) .

وقد أسرف الرافضة فى وضع الحديث فى فضائل على وآل البيت وربما رجع ذلك إلى أن أكثرهم من الفرس الذين إتخذوا التشيع ستارًا لهدم الإسلام ، أما الشيعة فقد كثر الوضع فيهم أيضًا ، وضعوا الأحاديث التى تمجد فى على وتنال من باقى الخلفاء زاعمين أنهم أساءوا إلى على .

وكانت الخوارج أقل هذه الفرق وضعًا للحديث قال فيهم ابن تيميه : " ليسوا مما يتعمدون الكذب بل هم معرفون بالصدق ، حتى يقال أن حديثهم أصح الحديث "(٢) .

---

(١) الموضوعات لابن الجوزى ٢٩/١

(٢) مناهج السنة ٣١/٢

ثالثًا : الطعن فى الإسلام والكيد له :

وذلك ما عمد إليه الزنادقة والملحدين بقصد إرادة السوء بالأمة الإسلامية فى عقيدتها ، لم يستطيعوا النيل والكيد للإسلام جهارًا ، فسلكوا إلى هذا الطريق الخبيث لصرف الناس عن دينهم وذلك بزعزعة ثقتهم فى هذا الدين ، يقول الحاكم عنهم : " تشبهوا بالعلماء فوضعوا الحديث ، وحدثوا به ليوقعوا فى قلوبهم الشك . ومن هؤلاء محمد بن سعيد الشامى المصلوب فى الزندقة روى عن حميد عن أنس مرفوعًا " أنا خاتم النبيين لانبى بعدى إلا أن يشاء الله " زاد فى الحديث : " إلا أن يشاء الله " لدعم ما كان يدعو إليه من الإلحاد والزندقة والتنبؤ(١) .

ومما وضعوه تشويهًا للدين ، وتضليلاً للمسلمين ، ومحاربة للإسلام فى عقيدتهم : " ينزل ربنا عشية عرفه على جمل أورق يصافح الركبان ، ويعانق المشاه"(٢) ، و " قيل يا رسول الله مم ربنا ؟ قال : من ماء مرور ، لا من أرض ولا سماء ، وخلق خيلاً فأجراها فعرقت فخلق نفسه من ذلك العرق"(٣) .

وقد بين علماء الحديث وجها بذته هذا الوضع فى الحديث والوضاعين ونبه عليهم لنحذر أمرهم .

---

(١) تدريب الراوى ٢٨٤/١ ، والباعث الحثيث ص٩١ - ٩٤ .

(٢) المرجع السابق .

(٣) اللآلى المصنوعة للسيوطى ٢/١ .

رابعًا : التقرب والتزلف إلى الحكام :

أى تقرب بعض ضعفاء الإيمان إلى بعض الحكام ، وهم قوم يبيعون دينهم بعرض من الدنيا قليل ، يتقربون للملوك والأمراء بما يوافق أهواءهم فيضعون من الأحاديث ما يكون فى خدمة الحكام .

ومن ذلك ما روى الخطيب البغدادى أن غياث بن إبراهيم دخل على المهدى وهو يلعب بالحمام ، فروى له الحديث المشهور : " لا سبق إلا فى نصل أو خف أو حافر " وزاد فيه : (أو جناح) إرضاء للمهدى ، فمنحته عشرة آلاف درهم ، ثم قال بعد أن ولى : أشهد أن قفاك قفا كذاب على رسول الله ﷺ ثم أمر بذبح الحمام(١) .

فزيادة (أو جناح) هى من وضع غياث لأن أصل الحديث ليس فيه ذلك لأن أصل الحديث : " لا سبق إلا فى نصل أو خف أو حافر " حديث صحيح عن أبى هريرة ، رواه الإمام أحمد وأصحاب السنن الأربعة والحاكم .

خامسًا : التكسب وطلب الرزق :

كبعض القصاص الذين يتكسبون بالتحدث إلى الناس ، فيوردون بعض القصص المسلية والعجيبة حتى يستمتع إليهم الناس ويعطوهم .

وممن اشتهر بالوضع فى مثل هذه الحالة أبو سعيد المدائنى ، ومن أغرب ما ورد فى هذا الباب ، ما روى ابن الجوزى بإسناده إلى أبى جعفر الطيالس قال :

---

(١) قواعد التحديث للقاسمى ص١٥١ .

" صلى أحمد بن حنبل بيحيى بن معين فى مسجد الرصافة فقام بين أيديهم قاص فقال : حدثنا أحمد بن حنبل ويحيى بن معين ، قالاً : حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن قتادة عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ : من قال لا إله إلا الله ، خلق الله من كل كلمة طيرًا ، منقاره من ذهب ، وريشة من مرجان ... وأخذ فى سرد قصة تبلغ نحوًا من عشرين ورقة !! فجعل أحمد بن حنبل ينظر إلى يحيى بن معين ، وجعل يحيى ينظر إلى أحمد ، فقال له حدثته بهذا ؟ فيقول : والله ما سمعت هذا إلا الساعة ، فلما فرغ من قصصه وأخذ الأعطيات ، ثم قعد ينتظر بقيتها ، قال له يحيى بن معين بيده تعال ، فجاء متوهمًا لنوال ، فقال : فقال له يحيى : من حدثك بهذا الحديث ؟ فقال : أحمد ابن حنبل ويحيى بن معين ، فقال : أنا يحيى بن معين ، وهذا أحمد بن حنبل ، ما سمعنا بهذا قط فى حديث رسول الله ﷺ !! فقال : لم أزل أسمع أن يحيى بن معين أحمق ، ما تحققت هذا إلا الساعة ، كأن ليس فيها يحيى بن معين وأحمد بن حنبل غيركما !! وقد كتبت عن سبعة عشر أحمد بن حنبل ويحيى بن معين .... "(١) .

وأكثر هؤلاء القصاص جهال ، تشبهوا بأهل العلم ، وأندسوا بينهم ، فأفسدوا كثير من عقول العامة .

سادسًا : قصد الشهرة :

وذلك بإيراد الأحاديث الغريبة التى لا توجد عند أحد من شيوخ الحديث فيقلبون سند الحديث ليستغرب ، فيرغب فى سماعه منهم كابن أبى دحيه وحماد النصيبى وبهلول ابن عبيد وأصرم بن حوشب(٢) وليس من هذا القبيل ما كان على سبيل الاختبار .

---

(١) الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث لأحمد محمد شاكر ص :٦٦

(٢) تدريب الراوى ٣٨٢/١

سابعًا : أن يقع الوضع فى حديث الراوى من غير تعمد :

كأن يغلط فيرفع إلى النبى ﷺ كلام بعض الصحابه أو غيرهم ، وكمن ابتلى بمن يدس فى حديثه ما ليس منه ، كما وقع لسفيان بن وكيع مع وراقه قرطمة ، وكمن تدخل عليه آفة فى حفظه أو فى بصره أو فى كتابه فيروى ما ليس من حديثه غالطًا ، وهذا الضرب أشد ضروب الوضع خفاءًا لأنهم لم يتعمدوا وهم أهل صدق .

علامات الوضع :

قيض الله سبحانه وتعالى لهذا الدين علماء أفذاذ ، بررة نافحوا عنه ، وميزوا صحيحه من ضعيفه ، ومستقيمة من معوجه ، وبذلوا جهدهم فى الكشف عن الموضوع ، فاشترطوا شروطاً للراوى ، وأخرى للمروى ، وضعوها كقواعد تميز الطيب من الخبيث ، والرواية الصحيحة من الموضوعة ، قيل للأمام عبد الله بن المبارك :" هذه الأحاديث الموضوعة ؟ فقال : تعيش لها الجهابذه ﴿ إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون ﴾"(١) .

فبم يعرف الوضع ؟

توجد علامات للوضع فى السند وأخرى فى المتن ، من أهم علامات الوضع فى السند :

١ – أن يشتهر راوى الحديث بالكذب ويكون معروفًا به :

والكذابون معروفون عند أهل العلم وألفت فى أسمائهم وأحوالهم العديد من الكتب .

---

(١) تدريب الراوى ١/ ٣٨٢

ومثال ذلك ما أورده الذهبي نقلاً عن الخطيب البغدادى من أن على بن عبد الله البردانى متهم بالوضع وأن من أبا طيله حديث : " الأمناء ثلاثة : أنا وجبرائيل ومعاوية " .

٢ - إقرار الواضع بالوضع :

وذلك بأن يعترف الواضع على نفسه بوضع الحديث ، كما روى البخارى فى التاريخ الأوسط عن عمر بن صبح بن عمران التيمى أنه قال : "أنا وضعت خطبة النبى ﷺ " ، وكما أقر ميسره بن عبد ربه الفارسى أنه وضع أحاديث فى فضائل القرآن ، وأنه وضع فى فضل علىّ سبعين حديثًا .

٣ - ما يتنزل منزلة الإقرار :

كأن يحدث عن شيخ فيسأل عن مولده ، فينكر تاريخًا تكون وفاة ذلك الشيخ قبل مولده هو ، ولا يعرف ذلك الحديث ألا عنده ، أورد السيوطى فى التدريب(١) عن العراقى توضيحًا لذلك حيث قال : كأن يحدث بحديث عن شيخ، ويسأل عن مولده فيذكر تاريخًا تعلم وفاة ذلك الشيخ قبله ، ولا يعرف ذلك الحديث إلا عنده ، فهذا لم يعترف بوضعه ، ولكن إعترافه بوقت مولده يتنزل منزلة إقراره بالوضع ، لأن ذلك الحديث لا يعرف إلا عن ذلك الشيخ ، ولا يعرف إلا برواية هذا عنه ، " كما أدعى مأمون بن أحمد الهروى أنه سمع من هشام بن عمار فسأله الحافظ ابن حيان : متى دخلت الشام ؟ قال : سنة خمسين ومائتين ، فقال له : فإن هشامًا الذى تروى عنه مات سنة ٢٤٥ ، فقال : هذا هشام بن عمار آخر !!

---

(١) تدريب الراوى ٢٢٢/١

٤ - وجود قرينة فى الراوى :

ومن القرائن فى الراوى : ما يعرف عنه من البواعث النفسية المنحرفة ومن أمثلة ذلك : ما أسنده الحاكم عن سيف عن عمر التيمى قال : " كنت عند سعد بن طريف فجاء إبنه من الكتاب يبكى ، فقال : مالك ؟ قال : ضربنى المعلم ، قال لأخذينهم اليوم ، حدثنى عكرمة عن ابن عباس مرفوعًا : معلمو صبيانكم شراركم، أقلهم رحمة لليتيم ، وأغلظهم على المسكين !! وسعد بن طريف هذا قال فيه يحيى بن معين : " لا يحل لأحد أن يروى عنه " ، وقال ابن حبان : " كان يضع الحديث "(١) .

وأيضًا من القرائن كون الراوى رافضيًا والحديث فى أهل البيت .

٥ - وجود قرينة فى المروى :

وله وجوه :

١ - الركة فى اللفظ والمعنى ، كأن يكون ركيكًا لا يعقل أن يصدر عن النبى ﷺ قال الحافظ ابن حجر : المدار فى الركة على ركة المعنى ، فحيثما وجدت دلت على الوضع وأن لم ينضم إليها ركة اللفظ ، لأن هذا الدين كله محاسن ، والركة ترجع إلى الرداءة ، أما ركاكة اللفظ فقط فلا تدل على ذلك لأحتمال أن يكون رواه بالمعنى فغير ألفاظه بغير فصيح ، نعم إن صرح بأنه من لفظ النبى ﷺ فكاذب ، قال الربيع بن خيثم : أن للحديث ضوءًا كضوء النهار تعرفه ، وظلمة كظلمة الليل تنكره "(٢) .

---

(١) الباعث الحثيث ، تحقيق الشيخ أحمد شاكر ٦٣

(٢) معرفة علوم الحديث للحاكم ص :٢٦

وقال ابن الجوزى : " الحديث المنكر يقشعر له جلد الطالب للعلم ، وينفر منه قلبه فى الغالب " .

٢ - أن يكون مخالفًا للعقل ، بحيث لا يقبل التأويل ، ويلتحق به ما يدفعه الحس والمشاهدة .

٣ - أن يكون منافيًا لدلالة الكتاب القطعية ، أو السنة المتواترة ، أو الإجماع القطعى ، أما المعارضة مع إمكان الجمع فلا .

٤ - ما يصرح بتكذيب جمع المتواتر .

٥ - أن يكون خبرًا عن أمر جسيم تتوفر الدواعى على نقلة بمحضر الجمع، ثم لا ينقله منهم إلا واحد .

٦ - الإفراط بالوعيد الشديد على الصغير ، أو الوعد العظيم على الفعل الحقير ، وهذا يرجع إلى الركة فى المعنى .

وقال ابن الجوزى(١) : " ما أحسن قول القائل : إذا رأيت الحديث يباين المعقول أو يخالف المنقول أو يناقض الأصول فأعلم أنه موضوع " ، ومعنى مناقضته للأصول أن يكون خارجًا عن دواوين الإسلام من المسانيد والكتب المشهورة .

ومن أمثلة المخالفة للعقل ما رواه ابن الجوزى من طريق عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه عن جده مرفوعًا : أن سفينة نوح طافت بالبيت سبعًا وصلت عند المقام ركعتين .

٧ - مخالفته للحقائق التاريخية المعروفة فى عصر النبى ﷺ كرواية وضع الجزية على يهود خيبر ، ورفع السخرة عنهم بشهادة سعيد بن معاذ ، وكتابة

---

(١) تدريب الراوى للسيوطى ٢٣٥/١

معاوية بن أبى سفيان ، والثابت تاريخيًا أن الجزية لم تكن معروفة ولا مشروعة فى عام خيبر ، وإنما نزلت آية الجزية بعد عام تبوك وأن سعد بن معاذ توفى قبل ذلك فى غزوة الخندق ، وأن معاوية إنما أسلم زمن الفتح لذلك يحكم بالوضع على تلك الرواية(١) .

مقاومة الوضع وأهم وسائلها :

قيض الله سبحانه وتعالى لسنة نبيه ﷺ رجالاً أمناء صدقوا فى إخلاصهم لله ولرسوله ونصبوا أنفسهم للذب عن السنة الشريفة فانبرى العلماء لمحاربة الوضع ودرء مفاسد الوضاعيين ، فأفنوا هؤلاء العلماء أعمارهم فى التمييز بين الصحيح والباطل ، صيانة للسنة النبوية وحفاظًا على الإسلام من الدس والتحريف ، واتبعوا من أجل ذلك وسائل علمية دقيقة تتسم بالآتى : -

١ - البحث فى أحوال الرجال وتتبع سلوكهم ورواياتهم ، حتى فارقوا من أجل ذلك الأهل و الأوطان طلبًا للعلم ومعرفة الرواة ، قد ميزوا بذلك بين الثقات وغيرهم .

٢ - التحذير من الكذابين وكشف أمرهم للناس ، والإعلان بكذبهم على رؤوس الخلائق حتى يحذرهم الناس ، قال يحيى بن سعيد : سألت شعبة وسفيان الثورى ومالك بن أنس وسفيان بن عينيه عن الرجل يتهم فى الحديث أو لايحفظه؟ قالوا : بينّ أمره للناس(٢) .

وقال سفيان بن عينيه : كنا نتقى حديث داود بن الحصين .

---

(١) السنة ومكانتها فى التشريع الإسلامى ص : ١١٦ - ١١٧

(٢) الكفاية ص : ٤٣

وقالوا أيضًا : لا تسمعوا من بقية ما كان فى سنة ، واسمعوا منه ما كان فى ثواب غيره(١) وذلك لأنه كان يدلس .

وكذلك من أجل التثبت من الأحاديث ناهض العلماء الكذابين ومنعوهم من التحديث واشتدوا عليهم ، لدرجة أنهم كانوا يضربونهم أحيانًا ويهددونهم بالقتل أحيانًا أخرى ، عن حمزة الزيات قال : سمع مرة الهمدانى من الحارث الأعور شيئًا فقال له : اقعد بالباب ، قال فدخل مرة وأخذ سيفه ، قال وأحس الحارث بالشر فذهب(٢) .

٣ - البحث عن الأسانيد : فلا يقبل حديث لا يوجد له اسناد ، بل يعتبر باطلاً ، لا أصل له ، وما روى بسنده يبحث فيه سندًا ومتنًا على ضوء شروط القبول ، وقواعد هذا العلم ، وكانوا يسألون عن الرواة لمعرفة أحوالهم والتمكن من صدقهم أو كذبهم فكانوا ينقدونهم نقدًا دقيقًا ، عن يحيى بن سعيد قال سألت سفيان الثورى وشعبه ومالكًا وابن عيينه عن الرجل لا يكون ثبتًا فى الحديث فيأتينى الرجل فيسألنى عنه قالوا أخبر عنه ليس بثبت . وكانوا فى حكمهم لايخافون فى الحق لومة لائم ، ولا تأخذهم عاطفة حتى ولوكان أخاه ، يقول زيد ابن أبى أنيسة : " لا تأخذوا عن أخى "(٣)

٤ - اختبار الحديث بعرضه على الروايات الأخرى والأحاديث الثابتة ، فيتبين بذلك ما وقع فيه من وهم وقعت من أهل الصدق .

---

(١) مقدمة الجرح والتعديل ص : ٤٠ - ٤١

(٢) صحيح مسلم شرح النووى ٩٩/١

(٣) المصدر السابق .

٥ - وضع ضوابط يكشف بها الحديث الموضوع ، كما وضع قواعد عـادة لتقسيم الحديث وتمييز الصحيح من غيره ، وهي تلك التي أشرنا إليها آنفًا عند الحديث عن علامات الوضع .

أهم المصنفات في الحديث الموضوع :

ألف العلماء في الأحاديث الموضوعة مصنفات كثيرة من أهمها :

١ - كتاب الموضوعات : للإمام الحافظ أبي الفرج عبد الرحمن بن الجوزي المتوفى سنة ٥٩٧هـ - وهو من أقدم ما صنف في هذا الفن .

٢ - اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة : للحافظ جلال الدين السيوطي المتوفى سنة ٩١١هـ .

اختصر فيه كتاب ابن الجوزي وتعقبه فيما ليس بموضوع ، والحق به روايات من الموضوعات لم يذكرها ابن الجوزي .

٣ - تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الشنيعة الموضوعة : للحافظ أبي الحسن علي بن محمد بن عراق الكناني المتوفى سنة ٩٦٣هـ . لخص فيه موضوعات ابن الجوزي ومازاده الإمام السيوطي وغيره في تأليفهم الكثيرة وقدم له بفصل جمع فيه أسماء الكذابين فتجاوز عددهم ألفًا وستمائة .

٤ - تذكرة الموضوعات : لمحمد بن طاهر الفتني الهندي المتوفى سنة ٩٨٦هـ .

٥ - الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة : لعلي بن محمد بن سلطان المشهور بملا علي القاري المتوفى سنة ١٠١٤هـ .

٦ - المصنوع في الحديث الموضوع : للحافظ علي القاري أيضًا .

٧ - الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة : للقاضي عبد الله محمد بن علي الشوكاني المتوفى سنة ١٢٥٠هـ .

٢ - الحديث المتروك

تعريفه :

اصطلاحًا : هو ما يرويه متهم بالكذب ، ولا يعرف إلا من جهته ، ويكون مخالفًا للقواعد المعلومة ، أو معروفًا بالكذب فى غير الحديث النبوى ، أو كثير الغلط أو الفسق أو الغفلة(١) .

وهذا النوع من الحديث يسمى متروكًا ولم يسم موضوعًا ، لأن مجرد الإتهام بالكذب لا يسوغ الحكم بالوضع ، وفى شأن الإتهام بالكذب : يستوى أن يكون الحديث لا يروى إلا من جهة ذلك الراوى وهو مخالف للقواعد المعلومه، أو عرف به فى غير الحديث النبوى ، وإن لم يظهر وقوع ذلك منه فى الحديث . وذلك، كحديث صدقة الدقيقى عن فرقد السنجى ، عن مرة الطيب عن أبى بكر، وحديث عمرو بن شمر عن جابر الجعفى عن الحارث الأعور عن على .

وأما المراد بكونه مخالفًا للقواعد المعلومة ، فتارة يراد بذلك مخالفة قواعد الدين المعلومة من الشريعة بالضرورة ، وتارة يراد مخالفة من هو أوثق منه .

والظاهر أن المراد بالمخالفة ؛ مخالفة الحديث لقواعد الشرع المستنبطة من الكتاب والسنة أو ما اجتمعت عليها الأقيسة حتى صارت معلومة مطردة .

ومثال الحديث المتروك :

حديث عمرو بن شمر الجعفى الكوفى الشيعى ، عن جابر عن أبى الطفيل عن على وعمار قالا : كان النبى ﷺ يقنت فى الفجر ، ويكبر يوم عرفة من صلاة الغداة ، ويقطع صلاة العصر آخر أيام التشريق .

---

(١) قواعد التحديث للقاسمى ص١٢١ .

وقد قال النسائى والدار قطنى وغيرهما عن عمرو بن شمر : متروك الحديث(١).

وحديث الجارود بن يزيد النيسابورى قال الذهبى : ومن بلاياه عن بهز عن أبيه عن جده أنه قال : " إذا قال لامرأته أنت طالق إلى السنة إن شاء الله فلا حيث عليه " .

الجارود كذبه أبو أسامة ، وضعفه على ، وقال أبو داود : غير ثقة وقال النسائى والدار قطنى : متروك(٢) .

حكمه :

عرفنا فيما سبق أن شر الضعيف الموضوع ، ثم يليه المتروك ، ثم المنكر ، ثم المعلل ، ثم المدرج ، ثم المقلوب ، ثم المضطرب ، كذا رتبه الحافظ ابن حجر(٣).

٣ - المنكر

تعريفه فى الاصطلاح :

عرفه ابن حجر بقوله : " هو الحديث الذى تفرد بروايته ضعيف خالف فيه الثقات " وعرفه ابن حجر أيضًا بتعريف والظاهر أنه لغيره فقال : " فمن فحش غلطه أو كثرت غفلته أو ظهر فسقه فحديثه منكر(٤) .

---

(١) ميزان الإعتدال ٣/٢٦٨ .

(٢) المرجع السابق ١/٣٨٤ .

(٣) تدريب الراوى ١/٢٨٣ .

(٤) نزهة النظر بشرح نخبة الفكر لابن حجر ص٤٤ .

وعرفه القاسمى بقوله : " المنكر " : هو لحديث الفرد الذى لا يعرف متنه من غير راويه ، وكان راويه بعيدًا عن درجة الضابط ".

ويقابل الحديث المنكر : المعروف(١) : وهو الذى خالفته رواية المنكر ، وذلك قول الحافظ ابن حجر : " وإن وقعت المخالفة مع الضعيف ، فالراجح يقال له : (المعروف) ومقابله يقال له (المنكر)(٢) .

ومثال المنكر :

١ - مارواه ابن أبى حاتم من طريق حبيب بن حبيب الزيات ، عن أبى اسحق ، عن العبزار بن حريث ، عن ابن عباس عن النبى ﷺ قال : " من أقام الصلاة وآتى الزكاة وحج وصام وقرى الضيف دخل الجنة " فهذا الحديث حكم أبو حاتم بأنه (منكر) لأن غير " حبيب " من الثقات رواه عن أبى اسحق موقوفًا وهو (المعروف)(٣) .

٢ - ما رواه النسائى وابن ماجه من رواية أبى زكير يحيى بن محمد بن قيس عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة مرفوعًا " كلوا البلح بالتمر فإن ابن آدم إذا أكله غضب الشيطان " .

قال النسائى : " هذا حديث منكر ، تفرد به أبو زكير وهو شيخ صالح ، أخرج له مسلم فى المتابعات ، غير أنه لم يبلغ مبلغ من يحتمل تفرده ، بل قد أطلق عليه الأئمة القول بالتضعيف ، فقال ابن معين : ضعيف ، وقال ابن حيان : لا يحتج به ، وقال العقيلى : لا يتابع على حديثة(٤) .

---

(١) المعروف : هو حديث الثقة الذى خالف رواية الضعيف .

(٢) نخبه الفكر ص : ٦٣

(٣) المرجع السابق .

(٤) تدريب الراوى ١/٢٠٠

الفرق بين المنكر والشاذ :

المنكر والشاذ متباينين ، فالشاذ فيه مخالفة ، ولكن رواية ثقة ، أما المنكر : فهو مخالف كذلك ، ولكن رواية ضعيف .

فهما يشتركان فى المخالفة ، ويفترقان فى أن راوى الحديث الشاذ ثقة أو صدوق ، وراوى الحديث المنكر ضعيف ، وقد غفل من سوى بينهما(١) .

قولهم : أنكر ما رواه فلان :

وقع فى عبارة المحدثين : أنكر ما رواه فلان كذا ، فلا تفهم من ذلك أنه حديث منكر ، بل قد يقولونها وإن لم يكن ذلك الحديث ضعيفًا .

قال ابن عدى : أنكر ما روى يزيد بن عبد الله بن أبى بريدة " إذا أراد الله بأمة خيرًا قبض نبيها قبلها " .

قال : وهذا طريق حسن رواته ثقات ، وقد أدخله قوم فى صحاحهم . وقال السيوطى : الحديث فى صحيح المسلم .

وقال الذهبى : أنكر ما للوليد بن مسلم من الأحاديث . حديث حفظ القرآن . وهو عند الترمذى وحسنه ، وصححه الحاكم على شرط الشيخين .

٤ - المطروح

هذا النوع أفرده الحافظ الذهبى وعرفه بأنه : (ما نزل عن الضعيف وارتفع عن الموضوع) .

---

(١) قواعد التحديث للقاسمى ص١٣١

ومثل له الذهبى : بحديث جويبر بن سعيد عن الضحاك عن ابن عباس(١) .

وهى سلسلة يروى بها أحاديث كثيرة منها : عن جويبر عن الضحاك عن ابن عباس مرفوعًا قال : " تجب الصلاة على الغلام إذا عقل والصوم إذا أطلق"(٢).

قال ابن معين فى (جويبر) ليس بشئ ، وقال الجوزجانى : لا يشتغل به وقال النسائى والدار قطنى وغيرهما : متروك .

وقد أدى نظر بعضهم إلى أنه هو الحديث المتروك بمعنى أنه الحديث الذى ينفرد بروايته من يتهم بالكذب فى الحديث ، ويدخل فيه من عرف بالكذب فى غير الحديث ، وإن لم يظهر كذبه فى الحديث . كذا قرره الجزائرى فى توجيه النظر ، قال : فيكون هذا القسم مما له اسمان .

٥ - المضعف

تعريفه : هو الذى لم يجمع على ضعفه ، بل ضعفه بعضهم وقواه آخرون ، إما فى المتن أو فى السند .

أفرد هذا النوع ابن الجوزى ، وهو أعلى مرتبه من الضعيف المجمع عليه(٣)، كما أن المطروح أنزل مراتبه .

وقيده السخاوى بما إذا كان التضعيف هو الراجح ، أو لم يترجح شئ . وإلا فقد وقع فى كتب ملتزمى الصحة حتى البخارى أشياء من هذا القبيل .

---

(١) توجيه النظر ص :٢٥٣

(٢) ميزان الاعتدال ١/٤٢٧

(٣) فتح المغيث للسخاوى ص : ٣٩

٦ – المجهول

يترتب على فقد شرط العدالة (المجهول) ، وهو قسمان :

مجهول العين ومجهول الحال :

١ – مجهول العين : يوصف الراوى بهذا الوصف فى إحدى حالين :

الأولى : أن يكون الراوى مقلاً من الحديث ، فلا يكثر الأخذ عنه ، وينفرد راوٍ واحد بالرواية عنه .

وتسميته بمجهول العين مجرد اصطلاح ، وحكمه كحكم المبهم ، إلا أن يوثقه غير من ينفرد عنه على الأصح ، وكذا إذا وثقه من ينفرد عنه ، إذا كان متأهلاً لذلك ، كما قال ابن حجر .

والصحيح : أنه لا يقبل مطلقًا ، وقيل يقبل مطلقًا وقيل : إذا كان المنفرد بالرواية عن لا يروى إلا عن عدل قبلت روايته وإلا فلا .

الثانية : أن يُذكر بلفظ الإبهام ، كقول الراوى : أخبرنى فلان أو شيخ أو رجل أو بعضهم أو ابن فلان ، وهذا هو المعروف بالمبهم . ويستدل على معرفة اسم المبهم بوروده من طريق أخرى مسمى فيها .

وحديث المبهم غير مقبول ما لم يُسمَّ ، حتى يتسنى الوقوف على كونه عدلاً ، أو غير عدل ، وقد بلغ من دقة المحدثين أنهم لم يقبلوا التعديل على الإبهام حتى يقفوا على اسم المعَّدل ؛ فقد يكون ثقة عند الراوى الذى عدَّله غير ثقة عند غيره .

قال ابن حجر:" ولو أبهم بلفظ التعديل كأن يقول الراوى عنه:أخبرنى الثقة لا يقبل خبره لأنه قد يكون ثقة عنده، مجروحًا عند غيره. قال:وهذا على الأصح".

٢ – مجهول الحال :

يوصف الراوى بهذا الوصف فى إحدى الحالتين الآتيتين :

الأولى : أن يكون الراوى قد كثرت نعوته من اسم أو كنية أولقب أو صفة أو حرفة أو نسب ، فيشتهر بشئ منها ، فيذكر بغير ما اشتهر به ، لغرض من الأغراض ، فيظن أنه آخر ؛ فيحصل الجهل بحاله .

مثاله : محمد بن السائب بن بشر الكلبى ، نسبه بعضهم إلى جده ، فقال : محمد بن بشر ، وسماه بعضهم حماد بن السائب ، وكناه بعضهم أبا النضر ، وبعضهم أبا سعيد ، وبعضهم أبا هشام .

فصار يظن أنه جماعة وهو واحد ، ومن لا يعرف حقيقة الأمر فيه لا يعرف شيئًا من ذلك .

الثانية : قد يسمى الراوى ، ويروى عنه اثنان فصاعدًا و لم يوثق ، فهو مجهول الحال ، أى فلا يعرف بالعدالة ولا بضدها ، مع معرفة عينه برواية عدلين عنه ، وهو (المستور) .

وحكمه عند الجمهور أن روايته مردودة ، لأن الناس فى أحوالهم على العدالة إلا إذا تبين ما يطعن فيهم ولأن الأخبار مبنى على حسن الظن .

وفى قبول رواية المبهم ومجهول العين والمستور : قال الشيخ الإسلام ابن حجر : " أن رواية المستور ونحوه – أى من المبهم ومجهول العين – مما فيه الاحتمال ، لا يطلق القول بردها ، ولا بقبولها بل يقال : هى موقوفة إلى استبانه حاله،كما جزم به إمام الحرمين ونحوه قول ابن الصلاح فيمن جرح بجرح غير مفسر.

الأنواع التى تحصلت من فقد شرط الضبط

إذا لم يكن الراوى ضابطًا اخل ذلك بروايته ، وعدم الضبط عند الراوى يكون بواحد من ستة أمور :

١ - فحش الغلط ٢ - فحش الغفلة

٣ - سوء الحفظ ٤ - الاختلاط

٥ - الوهم ٦ - مخالفة الثقات

وقد اصطلح علماء الحديث على تسمية أحاديث هذه الأنواع على النحو التالى:

١ ، ٢ - حديث الراوى الذى فحش غلطه ، أو فحشت غفلته ، هو المنكر أو المتروك كما سبق أن بينا .

٣ ، ٤ - حديث سيئ الحفظ ، وهو من لم يترجح جانب إصابته على جانب خطئه ، وحديث المختلط : وهو الذى فسد عقله لكبر ، أو ذهاب بصر ، أو فقدان كتب أو غير ذلك ، هذان النوعان من الضعيف الذى يقبل الجبر ، فإذا ورد أى منهما من طريق آخر صالح للجبر ارتقى إلى مستوى الحسن لغيره .

٥ - حديث الراوى الذى يهم ، فيصل المرسل ، أو يرفع الموقوف ، أو يدخل حديثًا فى حديث هو لحديث المعلل .

٦ - الحديث الذى يخالف راويه الثقات : إن كانت المخالفة فيه بسبب تغير سياق الإسناد فالحديث مدرج الإسناد .

وإن كانت المخالفة بسبب دمج موقوف بمرفوع ، أو مقطوع بموقوف فهو مدرج المتن .

وإن كانت المخالفة بتقديم وتأخير فى الإسناد أو فى المتن أو فيهما معًا فالحديث المقبول .

وإن كانت المخالفة بإبدال الراوى ولا مرجح فهو المضطرب .

وأن كانت المخالفة بتغير حرف أو حروف مع بقاء السياق فالمصحف .

وأن كانت المخالفة بالنسبة للشكل فالمحرف .

وأن كانت المخالفةمن ثقة لمن هو أوثق منه أو أرجح أو أكثر عدد: فالشاذ.

وأن كانت مخالفة الضعيف للثقة : فهو المنكر على رأى من يشترط فيه المخالفة(١) .

والأنواع التى تنشأ من فقد شرط الضبط هى :

١ - المدرج

تعريفه فى الاصطلاح :

الإدراج هو : إدخال الراوى على الأصل المروى ما ليس منه ، ووصله به سواء أكان الوصل فى آخر المروىّ أو فى أوله أو فى أثنائه ، دون أن يفصل بما يدل على القائل ، بحيث يلتبس على من لم يعرف الحال فيتوهم أن الجميع من ذلك الأصل المروى .

وبعبارة أخرى : " ما كانت فيه زيادة ليست منه " .

---

(١) راجع المنهج الحديث فى علوم الحديث للأستاذ الدكتور محمد السماحى ص : ٢١٣ ، ٢١٤

أقسـامه :

ينقسم المدرج إلى قسمين :

١ - مدرج المتن .   ٢ - مدرج الإسناد .

أولاً : مدرج الإسناد :

وهو الذى تكون مخالفة الأصل فيه بسبب التغيير فى سياق الإسناد وهو أقسام :

الأول : أن يكون الراوى سمع الحديث بأسانيد مختلفة ، فيرويه عنه راوٍ آخر ، فيجمع الكل على إسناد واحد من غير أن يبين الاختلاف .

ومثاله : ما رواه الترمذى من طريق ابن مهدى عن الثورى ، عن واصل الأحدب ومنصور الأعمش عن أبى وائل عن عمرو بن شر حبيل عن ابن مسعود قال: قلت : يا رسول الله ﷺ أى الذنب أعظم ؟ ... الحديث ، فإن رواية واصل مدرجة على رواية منصور الأعمش ، فإن واصلاً يرويه عن أبى وائل عن ابن مسعود مباشرة ، لا يذكر فيه عمرو بن شر حبيل ، وهكذا رواه شعبة وغيره عن واصل ، وقد رواه يحيى القطان عن الثورى بالإسنادين مفصلاً ، وروايته أخرجها البخارى .

الثانى : أن يكون المتن عند راوٍ إلا طرفًا منه ، فإنه عنده بإسناد آخر ، فيرويه راوٍ تامًا بالإسناد الأول .

ومنه أن يسمع الحديث من شيخه إلا طرفًا منه فيسمعه عن شيخه بواسطة فيرويه راوٍ تامًا بحذف الواسطة .

ومثاله : روى أبو داود من رواية زائدة وشريك ، فرقهما ، وروى النسائى من رواية سفيان بن عيينه .

كلهم عن عاصم بن كليب عن أبيه عن وائل بن حجر فى صفة صلاة رسول الله ﷺ . قال : صليت خلف أصحاب النبى ﷺ فكانوا إذا سلموا يشيرون بأيديهم كأنها أذناب خيل شهب . ثم جئتهم بعد ذلك فى زمان فيه برد شديد ، فرأيت الناس عليهم جيد الثياب تحرك أيديهم تحت الثياب .

فإن قوله : (ثم جئتهم ... إلخ) ليس بهذا الإسناد ، وإنما أدرج عليه ، إذ هو من رواية عاصم عن عبد الجبار بن وائل عن بعض أهله عن وائل .

هكذا رواه مبينًا زهير بن معاوية ، ورجحه موسى بن هارون الحمال ، وقضى على جمعهما بسند واحد بالوهم وصوبه ابن الصلاح .

الثالث : أن يكون الحديث عند راوٍ بإسناد ، وعنده حديث آخر بإسناد غيره ، فيأتى أحد الرواة ويروى عن أحد الحديثين بإسناده ، ويدخل فيه الحديث الآخر أو بعضه من غير بيان .

ومثاله : حديث سعيد بن أبى مريم عن مالك عن الزهرى عن أنس مرفوعًا: " لا تباغضوا ، ولا تحاسدوا ، ولا تدابروا ، ولا تنافسوا " ... الحديث فقوله : " ولا تنافسوا " أدرجه ابن أبى مريم ، وليس من الحديث ، بل من حديث آخر لمالك عن أبى الزناد عن الأعرج عن أبى هريرة مرفوعًا ، هكذا رواهما ، رواه الموطأ ، وكذلك هو فى الصحيحين عن مالك .

الرابع : أن يحدث الشيخ فيسوق الإسناد ، ثم يعرض له عارض فيقول كلامًا من عنده فيظن بعض من سمعه أن ذلك الكلام من متن ذلك الإسناد فيرويه عنه كذلك .

ومثاله : " حديث رواه ابن ماجه(١) عن إسماعيل الطلحى عن ثابت بن موسى العابد الزاهد ، عن شريك عن الأعمش عن أبى سفيان عن جابر مرفوعًا : من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار " قال الحاكم : " دخل ثابت على شريك وهو يملى ويقول : " حدثنا الأعمش عن أبى سفيان عن جابر قال : قال رسول الله ﷺ ، وسكت ليكتب المستملى ، فلما نظر إلى ثابت قال : من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار ، وقصد بذلك ثابتًا ، لزهده وورعه ، فظن ثابت أنه متن ذلك الإسناد ، فكان يحدث به .

ثانيًا : مدرج المتن :

هو أن يدخل فى حديث رسول الله ﷺ شئ من كلام بعض الرواة بلا فصل وهو إما أن يكون فى :

١ - أول الحديث :

ومثاله : ما رواه الخطيب من رواية أبى قطن وشبابة عن شعبة عن محمد بن زياد عن أبى هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : " أسبغوا الوضوء ، ويل للأعقاب من النار " .

فقوله : " أسبغوا الوضوء " مدرج من قول أبى هريره ، كما بين فى رواية البخارى عن آدم عن شعبة عن محمد بن زياد عن أبى هريرة قال : " أسبغوا الوضوء " ، فإن أبا القاسم ﷺ قال : " ويل للأعقاب من النار " قال الخطيب : " وهم أبو قطن وشبابة فى روايتهما له عن شعبة على ما سقناه ، وقد رواه الجم الغفير عنه كرواية آدم .

---

(١) أخرجه ابن ماجه فى سننه ، كتاب الصلاة : باب قيام الليل ٤٢٢/١ .

٢ – المدرج في الوسط :

ومثاله : وإن كان على سبيل التفسير من الراوى للكلمة من الغريب مثل حديث عائشة فى بدء الوحى فى البخارى وغيره : " كان النبى ﷺ يتحنث فى غار حراء – وهو التعبد – الليالى ذوات العدد ... الحديث ، فهذا التفسير من قوله الزهرى ، أدرج فى الحديث .

٣ – المدرج من آخر الحديث :

ومثاله : ما رواه أبو داود من طريق زهير بن معاوية عن الحسن بن الحر عن القاسم بن مخيمرة عن علقمة عن ابن مسعود : حديث التشهد ، وفى آخره : " إذا قلت هذا ، أو قضيت هذا ، فقد قضيت صلاتك ، وأن شئت أن تقوم فقم ، وإن شئت إن تقعد فاقعد " فهذه الجملة وصلها زهير بالحديث المرفوع ، وهى مدرجة من كلام ابن مسعود ، كما نص عليه الحاكم والبيهقى والخطيب .

وكذلك ما روى البخارى من طريق ابن المبارك عن يونس عن الزهرى عن سعيد ابن المسيب عن أبى هريرة قال : قال رسول الله ﷺ " للملوك أجران ، والذى نفسى بيده ، لولا الجهاد فى سبيل الله والحج وبراً مى لا حببت أن أموت وأنا مملوك " فعبارة : "والذى نفسى بيده"... إلى آخره مدرجة من كلام أبى هريرة، إذا يستحيل بداهة أن يكون ذلك من كلام النبى ﷺ ، إذ يمتنع منه عليه الصلاة والسلام أن يتمنى أن يصير مملوكًا وهو أفضل خلق الله ، ثم أن أمه ماتت وهو صغير، فلم تكن موجودة حتى يبرها .

بم يعرف الإدراج ؟.

يدرك المدرج ويعرف بأمور منها :

١ - ورود رواية أخرى للحديث منفصلة موثوقة خالية من هذه الزيادة .

٢ - أن يرد التنصيص على الإدراج من قبل الراوى نفسه ، أو من بعض الأئمة المطلعين .

٣ - أن يعرف الإدارج من ظاهر الحديث وإستحاله أن يصدر ذلك من النبى ﷺ .

دواعى الإدارج :

رغبة الراوى فى تفسير لفظ غريب فى الحديث وحينئذ يقع الإدراج فى وسطه ، أو يريد الراوى حكم شرعى وغالبًا ما يقع الإدراج فى مثل هذه الحالة فى أول الحديث ، أو بيان لحكم يستنط من الحديث ويكون ذلك الإدراج فى وسط المتن أو فى آخره .

حكم الإدراج :

إذا كان الإدراج لتفسير شئ فى معنى الحديث ففيه بعض التسامح ، وإن كان الأولى أن ينص الراوى على بيانه ، وأما ما وقع من الراوى خطأ من غير عمد ، فلا حرج على المخطئ إلا أن كثر منه وقوع ذلك ، فإنه يكون حينئذ جرحًا فى ضبطه .

أما الإدراج عن تعمد فهو حرام بإجماع أهل الحديث والفقه والأصول مهما اختلفت صوره ، لما يتضمن ذلك من اتلبيس والتدليس ، ومن نسبة القول إلى غير

قائله ، وفى ذلك يقول السمعانى : " من تعمد الإدراج فهو ساقط العدالة ، وممن يحرف الكلم عن مواضعه ، وهو ملحق بالكاذبين " واستثنى السيوطى من تحريم الإدراج العمد ، ما كان لتفسير غريب فى الحديث ، ويؤيده صنيع أئمة الحديث لذلك كالزهرى وغيره وإن كان الأولى النص عليه وبيانه(١).

أشهر المصنفات فى الإدراج :

١ - الفصل للوصل المدرج فى النقل : للخطيب البغدادى .

٢ - تقريب المنهج بترتيب المدرج : لابن حجر العسقلانى .

٢ – المقلوب

تعريفه إصطلاحًا :

" هو ما بدل فيه راوٍ بآخر فى طبقته ، أو أخذ اسناد متنه فركب على متن آخر "(١) .

والقصد من القلب :

إما الإغراب ، فيكون كالوضع ، أو للاختيار والتأكد من حفظ المحدث وضبطه ، وقد يقع القلب غلطًا لا قصدًا .

وأقسام المقلوب :

ينقسم المقلوب إلى أقسام هى :

أولاً : مقلوب السند :

وهو نوعان :

وأن يكون الحديث مشهورًا براوٍ فيجعل مكانه آخر فى طبقته كأن يكون الحديث مشهورًا عن سالم بن عبد الله ، فيجعله عن نافع ، أو يكون عن مالك ، فيجعله عن عبد الله بن عمر .

ومثاله : ماروى حماد بن عمرو النصيبى عن الأعمش عن أبى صالح عن أبى هريرة مرفوعًا : " إذا لقيتم المشركين فى طريق فلا تبدؤوهم بالسلام " فهذا الحديث مقلوب ، قلبه حماد فجعله عن الأعمش ليغرب به ، وإنما هو معروف عن سهيل بن أبى صالح عن أبيه عن أبى هريرة ولا يعرف عن الأعمش .

---

(١) قواعد التحديث ص١٣٣ .

٢ - أن يكون القلب بالتقديم ولتأخير فى رجال السند ، كان يكون الراوى منسوبًا لأبيه مثلاً فيجعل أسمه مكان اسم أبيه وبالعكس ، كأن يقول الراوى : " كعب بن مرة " بدل : " مرة بن كعب " .

ثانيًا : مقلوب المتن :

وذلك بأن يقدم الراوى ويؤخر فى بعض متن الحديث .

ومثاله : ما رواه مسلم فى السبعة الذين يظلهم الله يوم القيامة : " ورجل تصدق أخفاها حتى لا تعلم يمينه ما تنفق شماله " .

فهذا مما إنقلب على أحد الرواة ، وإنما هو كما فى الصحيحين ، حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه " .

وكذلك ما رواه الطبرانى من حيث أبى هريرة مرفوعًا : " إذا أمرتك بشئ فائتوه ، وإذا نهيتكم عن شئ فاجتنبوه ما استطعتم " فإن المعروف ما فى الصحيحين : " ما نهيتكم عنه فاجتنبوه ، وما أمرتكم به فإفعلوا منه ما استطعتم".

ثالثًا : مقلوب السند والمتن :

وهو قلب إسناد حديث قصدًا لأمتحان بعض العلماء ، لمعرفة درجة حفظهم ، وذلك أن يؤخذ سند متن فيجعل على متن آخر ويؤخذ متن هذا السند فيجعل على سند آخر ، أن قصد به الاختبار ، فأنه جائز ، ولكن إشتراط الحافظ ابن حجر لذلك أن لا يستمر عليه ، بل ينتهى بإنتهاء الحاجة ، ولا يستقر حديثًا.

وأما إذا قصد به الإغراب فهو محرم شأنه شأن وضع الحديث ، ومثال القلب على سبيل الإختبار ، ما وقع للإمام البخارى رحمة الله وما فعل أهل بغداد

معه إذا قلبوا له مائة حديث ، وسألوه عنها إمتحانًا لحفظه وضبطه ، فردها على ما كانت عليه قبل القلب ، ورد متون الأحاديث كلها إلى أسانيدها ، حتى أقر له الناس بالحفظ وأذعنوا له بالفضل "(١) .

حكم الحديث المقلوب :

الحديث المقلوب نوع من أنواع الضعيف ، أما إذا كان القلب بقصد الإغراب فلا يجوز ويكون كالوضع ، وإذا كان خطأ ، جائز ، لكن إذا كثر منه ذلك وتكرر ، فإنه يخل بضبطه ، وإذا كان بقصد الإختبار فهو جائز من أجل التأكد من حفظ الراوى وضبطه ولكن بشرط البيان قبل إنقضاء المجلس .

أهم المصادر فى المقلوب :

كتاب " رافع الأرتياب في المقلوب من الأسماء والألقاب " : للخطيب البغدادى . وهو خاص بالقلب فى السند .

٣ – المضطرب

تعريفه في الاصطلاح :

" الحديث الذى يروى من قبل راوٍ أو رواة متعددين ، على أوجه مختلفة متساوية ، لا يمكن الترجيح بينهما " .

فالمضطرب لابد فيه من اختلاف رواياته من شرطين :

١ – تساوى الروايات فى القوة ، بحيث لا يترجح منها شىء ، فإن ترجح شئ فالحكم للراجح ، ويكون محفوظًا أو معروفًا ، ومقابلة : الشاذ أو المنكر ، أو نعمل بجميع الروايات فى حالة إمكان الجمع بينها .

---

(١) تاريخ بغداد " بتصرف " ٢/٢٠ .

٢ - اختلاف روايات الحديث : بحيث لا يمكن التوفيق بينهـا ، فـأن أمكـن إزالة الاختلاف بوجه صحيح زال الإضطراب .

ما يقع فيه الإضطراب :

يقع الإضطراب فى المتن(١) ، وقد يكون فى السـند(٢) ، وقـد يكـون فيهـا معًا(٣) .

ومثال مضطرب المتن : ما رواه الترمذى عـن شـريك عـن أبـى حمـزة عـن الشعبى عن فاطمة بنت قيس رضى الله عنها قالت : " سـئل رسـول الله ﷺ عـن الزكاة فقال : إن فى المال لحقًا سوى الزكـاة " ورواه ابـن ماجـه مـن هـذا الوجـه بلفظ " ليس فى المال حق سوى الزكاة " قال العراقى : " فهذا إضطراب لا يحتمل التأويل " .

ومثال مضطرب السند : حديث أبى بكر رضى الله عه أنه قال : يا رسول اله ، أياك شئت ، قال : " شيتبنى هود وأخواتها " .

قال الدار قطنى : هذا حديث مضطـرب ، فإنـه لم يـرو إلا مـن طريـق أبـى إسحق ، وقد اختلفت عليه فيه نحو عشـرة أوجـه : فنهـم مـن رواه عنـه مرسـلاً ، ومنهم من رواه موصلاً ، ومنهم من جعله من مسند أبى بكر ، ومنهم من جعله من مسند عمر ، ومنهم من جعلـه مـن مسـند عائشـة ، كمـا روى بوجـوه أخـرى ، ورواته ثقات ، لا يمكن ترجيح بعضهم على بعض ، والجمع بين الروايات متعذر(٤).

---

(١) وهو نادر كما ذكر السخاوى فى كتابه فتح المغيث ص١٠١ .

(٢) وهو الأكثر .

(٣) كما يقول الإمام النووى فى التقريب ص١٦٩ ، ١٧٠ .

(٤) تدريب الراوى ١/٢٢٤ .

حكم الحديث المضطرب :

المضطرب : نوع من أنواع الضعيف ، لأنه يشعر بعدم ضبط رواته ، فرواية الحديث مرة على وجه ومرة على وجه مخالف ، وعند التعدد بهذا الشكل يكون عدم الضبط وذلك مما يخرج الحديث .

وقد تجتمع صفة الإضطراب مع صفة الصحة وذلك بأن يقع الاختلاف فى اسم رجل وأبيه ونسبته ونحو ذلك ، ويكون ثقة فيحكم للحديث بالصحة ولا يضر الاختلاف فيما ذكر مع تسميته مضطربًا .

وفى الصحيحين أحاديثكثيرة بهذه المثابة ، وكذا جزم الزركشى بذلك فى مختصره فقال : وقد يدخل القلب والشذوذ والاضطراب فى قسم الصحيح والحسن(١) .

أهم ما ألف فى المضطرب :

" المقترب فى بيان المضطرب " لابن حجر العسقلانى .

٤ - المصحَّف والمحرف

تعريفه اصطلاحًا :

المصحَّف : هو ما كان فيه تغيير حرف أو حروف من حيث النقط مع البقاء الهيئة .

والمحرف : ما كان فيه ذلك التغيير من حيث الشكل أى الحركات والسكنات ، مع تغيير الهيئة .

---

(١) المرجع السابق .

وهذا فن عظيم ، لما يحتاج إليه من الدقة والفهم واليقظة ، لا يتقنه إلا الحفاظ الحاذقون ، وفيه حكم على كثير من العلماء بالخطأ ، وقد حكى العلماء كثيرًا من الأخطاء التي وقعت للرواة في الأحاديث ، ولذلك كان من الخطر أن يقدم عليه من ليس له بأهل .

ويقع التصحيف والتحريف بسبب الاشتباه في الخط أو في السماع أو في المعنى ، والتصرف على الوجه الصحيح من الأمور المهمة حتى لا يخطئ القارئ في الحديث .

ومما تجدر الأشارة إليه في هذا الصدد أن نذكر : أن الحافظ ابن حجر(١) جمع بين المصحف والمحرف وفرق بينهما بأن المصحف : هو ما غير فيه النقط ، والمحرف : هو ما غير فيه الشكل مع بقاء الحروف .

أقسام المصحف :

ينقسم المصحف إلى ثلاث تقسيمات : بحسب موضعه ، وبحسب نشأته ، وبحسب لفظه أو معناه .

أولاً : ينقسم بحسب موضوعه إلى قسمين :

١ - تصحيف في السند : مثل حديث شعبه عن " العوام بن مزاحم " صحفه ابن معين فقال : عن " العوام بن مزاحم " ومثل حواب التيمي ، قرأه حبيب كاتب مالك " جراب " .

٢ - تصحيف في المتن : ومثاله : حديث روى عن معاوية قال : " لعن رسول الله ﷺ الذين يشققون الخطب تشقيق الشعر " صحفه وكيع فقال : "الحطب" .

---

(١) شرح النخبة ص٣٥ ، ٣٦ ، تدريب الراوي ٢/١٧٥ .

وكذلك حديث زيد بن ثابت أن النبى ﷺ " احتجر فى المسجد .... " صحفه ابن لهيعة فقال : " احتجم فى المسجد ... " .

ثانيًا : ينقسم بأعتبار نشأته إلى :

١ - تصحيف بصر : ومثاله : حديث " من صام رمضان واتبعه ستًا من شوال " صحفه الصولى فقال (شيئًا) بالمعجمة .

٢ - تصحيف سمع : ومثاله : حديث لعاصم الأحول ، صحفه بعضهم فقال : واصل الأحدب ، وحديث عن خالد بن علقمة ، رواه شعبه فقال : مالك بن عرفطة .

ثالثًا : تصحيف باعتبار لفظه أو معناه

١ - تصحيف اللفظ : بأن يقع التغيير على نفس اللفظ وهو الأكثر ، وذلك كالأمثلة السابقة .

٢ - تصحيف المعنى : وهذا يتعلق بالمعنى دون اللفظ بأن ينطق باللفظ كما هو لكن يضعه لغير معناه المراد فى الحديث وذلك مثل : قول محمد بن المثنى العنزى " نحن قوم لنا شرف ، نحن من عنزه صلى إلينا رسول الله ﷺ فتوهم أنه صلى إلى قبيلتهم ، وإنما العنزه هنا حربه نصبت بين يديه ﷺ فصلى إليها(١) .

ويرجح العلماء سبب وقوع الراوى فى التصحيف إلى أخذ العلم عن الصحف من غير أن يلقوا فيه العلماء ، فكان يقع فيما يروونه التغيير فلذلك كان العلماء يحذرون من أخذ الحديث من صحفى أى من أخذه من بطون الكتب والصحف .

---

(١) تدريب الراوى ١٧٤/٢ .

ومن أمثلة المحرف :

١ - قال : وبلغنا عن الدار قطنى فى حديث أبى سفيان عن جابر قال : "رمى أبى يوم الأحزاب على أكحله ، فكواه رسول الله ﷺ " أن غندرا قال فيه : (أبى) وإنما هو (أبى بن كعب) .

وهذا مثال للمحرف على رأى ابن حجر :

٢ - قال : وفى حديث أنس (ثم يخرج من النار من قال لا إله إلا الله ، وكان فى قلبه الخير ما يزن ذرة) .

قال فيه شعبة : ذرة بالضم والتخفيف ، ونسب فيه إلى التصحيف .

وهو كذلك مثال للمحرف عند ابن حجر .

أشهر المصنفات فى المصحف والمحرف :

١ - " التصحيف والتحريف وشرح ما يقع فيه " : لأبى أحمد العسكرى ت٢٨٣هـ .

٢ - " التصحيف " : للدار قطنى ت٣٨٥هـ .

٣ - " إصلاح خطأ المحدثين " : لخطابى ت٣٨٨هـ .

مايترتب على فقد شرط عدم الشذوذ

الحديث الشاذ

تعريفه اصطلاحًا :

" ما رواه المقبول مخالفًا لمن هو أولى منه لكثرة عدد أو زيادة حفظ أو ذلك من وجوه الترجيحات " .

ويقابل "الشاذ" المحفوظ : وهو ما رواه الثقة مخالفًا لمن هو دونه فى القبول.

أقسام الشذوذ بحسب موضعه فى الحديث

أولاً : الشذوذ فى السند :

مثاله : ما رواه الترمذى والنسائى وابن ماجه من طريق ابن عينيه عن عمرو بن دينار عن عوسجة عن ابن عباس رضى الله عنهما : " أن رجلاً توفى على عهد رسول الله ﷺ ولم يدع وارثًا إلامولى هو أعتقه " الحديث .

وتابع ابن عينيه على وصله ابن جريج وغيره ، وخالفهم حماد بن زيد فرواه عن عمرو بن دينار عن عوسجة ، ولم يذكر ابن عباس .

قال أبو حاتم : المحفوظ حديث ابن عينيه .

وقال ابن حجر : فحماد بن زيد من أهل العدالة والضبط ، ومع ذلك رجح أبو حاتم رواية من هم أكثر عددًا منه .

ثانيًا : الشذوذ فى المتن :

مثاله : ما رواه أبو داود والترمذى من حديث عبد الواحد بن زياد عن الأعمش عن أبى صالح عن أبى هريرة مرفوعًا : إذا صلى أحدكم ركعتى الفجر فليضطجع عن يمينه " .

قال البيهقى : خالف عبد الواحد العدد الكثير فى هذا ، فإن الناس إنما رووه من فعل النبى ﷺ لا من قوله ، وإنفرد عبد الواحد من بين ثقات أصحاب الأعمش بهذا اللفظ(١) .

حكمه :

حكم الحديث الشاذ ، أنه مردود لا يقبل ، لأن راويه وإن كان ثقة ، لكنه لما خالف من هو أقوى منه فكان غير ضابطًا .

أما المحفوظ : فهو حديث مقبول .

---

(١) تدريب الراوى ١٩٦/١ .

ما يترتب على فقد شرط عدم العله

المعـــلل

تعريفه اصطلاحًا :

هو الحديث الذى أطلع فيه على علة قادحة مع أن الظاهر سلامته منها .

والعلة التى يرادتبرئة الحديث الصحيح منها : هى الأمر الغامض الخفى الذى يقدح فى صحة وإن كان الظاهر سلامة الحديث منه .

ومعرفة علل الحديث من أجل أنواع علوم الحديث ، وأشرفها وأدقها ولا يتمكن منه إلا المهرة الراسخون فى هذا العلم من أهل الحفظ والخبرة والفهم الثاقب ، ولهذا لم يتكلم فيه إلا القليل ، كابن المدينى ، وأحمد والبخارى ويعقوب ابن شيبة ، وأبى حاتم ، وأبى زرعة ، والدار قطنى .

قال الحاكم : وإنما يعلل الحديث من أوجه ليس للجرح فيها مدخل ، والعلة فى التعليل عندنا بالحفظ والفهم والمعرفة لا غير .

وقال ابن المهدى : لأن أعرف علة حديث أحب إلى من أن أكتب عشرين حديثًا ليس عندى(١) .

الطريق إلى معرفة المعلل :

جمع طرق الحديث والنظر فى اختلاف رواته ، وفى ضبطهم وإتقانهم فيقع فى نفس العالم العارف بهذا الشأن أن الحديث معلول ، ويغلب على ظنه ، فيحكم بعدم صحته ، أو يتردد فيتوقف فيه ، قال ابن المدينى : " الباب إذا لم تجمع طرقه لم تتبين خطأه " .

---

(١) تدريب الراوى ٢١٠/١ - ٢١٢ والعلل : لابن حاتم ١٠/١ والتبصرة والتذكرة ٢٧٧/١ .

أين تقع العلة ؟

١ - أكثر ما تكون العلة فى أسانيد الأحاديث ، وإذا لم يكن الحديث مرويًا بسند آخر صحيح كانت العلة قادحة في السند والمتن معًا كالأرسال والوقوف وغيرهما ، وإن كان الحديث مرويًا بإسناد آخر صحيح لم تقدح العلة إلا فى الإسناد فقط .

٢ - وأقلها ما يقع فى المتن مثل حديث نفى قراءة البسملة فى الصلاة ، المروى عن أنس ، وذلك فى الرواية التى تفرد بها مسلم فى صحيحه من طريق الوليد بن مسلم .

وصور العلل متعدد ، فالعلة قد تكون بالإرسال في الموصول ، أو الوقوف فى الموضوع أو بدخول حديث فى حديث ، أو بوهم واهم ، أو غير ذلك للعارف بهذا الشأن من جمع الطرق ومقارنتها ومن قرائن تنضم إلى ذلك(١) .

أجناس العلل :

قال السيوطى : وقد قسم الحاكم فى علوم الحديث أجناس المعلل إلى عشرة ونحن نلخصها ونقول :

١ - أن يكون السند ظاهرة الصحة ، وفيه من لا يعرف بالسماع ممن روى عنه ومثاله : حديث موسى بن عقبة عن سهيل بن أبى صالح عن أبيه عن أبى هريرة عن النبى ﷺ قال : " من جلس مجلسًا فكثر فيه لغطه ؛ فقال قبل أن يقوم : سبحانك اللهم وبحمدك ، لا إله إلا أنت استغفرك وأتوب إليك ، غفر له ما كان فى مجلسه ذلك " .

---

(١) قواعد التحديث ص١١٢ ، وتدريب الراوى ٢١٣/١ .

فروى أن مسلمًا جاء إلى البخارى وسأله عنه ، فقال هذا حديث مليح إلا أنه معلول ، حدثنا فيه موسى بن إسماعيل حدثنا وهيب حدثنا سهيل عن عون بن عبد الله قوله ، وهذا أولى لأنه لا يذكر لموسى بن عقبه سماع من سهيل .

٢ - أن يكون الحديث مرسلاً من وجه رواه الثقات الحفاظ ، ويسند من وجه ظاهره الصحة .

مثاله : حديث قبيصة بن عقبة عن سفيان عن خالد الحذاء وعاصم عن أبى قلابة عن أنس مرفوعًا : " أرحم أمتى أبو بكر ، وأشدهم فى دين الله عمر" الحديث .

قال الحاكم : فلو صح إسناده لأخرج فى الصحيح ، إنما روى خالد الحذاء عن أبى قلابة مرسلاً .

٣ - أن يكون الحديث محفوظا عن صحابى ، ويروى عن غيره لاختلاف بلاد رواته ، كرواية المدنيين عن الكوفيين .

مثاله : حديث موسى بن عقبة عن أبى إسحاق عن أبى بردة عن أبيه مرفوعًا : " إنى لاستغفر الله وأتوب إليه فى اليوم مائة مرة ".

قال الحاكم :" هذا إسناد لا ينظر فيه حديثى إلا ظن أنه من شرط الصحيح، والمدينون إذا رووا عن الكوفيين زلقوا ، وإنما الحديث محفوظ من رواية أبى بردة عن الأغر المزنى .

٤ - أن يكون محفوظًا عن صحابى ، فيروى عن تابعى يقع الوهم بالتصريح بما يقتضى صحته ، بل ولا يكون معروفًا من جهته .

مثاله : حديث زهير بن محمد عن عثمان بن سليمان عن أبيه : أنه سمع رسول الله ﷺ يقرأ فى المغرب بالطور .

وقال الحاكم : أخرج العسكرى وغيره هذا الحديث في الوحدان ، وهو معلول ، أبو عثمان لم يسمع من النبى ﷺ ، ولا رآه ، وعثمان إنما رواه عن نافع بن جبير بن مطعم عن أبيه ، وإنما هو عثمان بن أبى سليمان .

٥ - أن يكون روى بالعنعنة ، وسقط منه رجل دل عليه طريق أخرى محفوظة .

مثاله : حديث يونس عن ابن شهاب على بن الحسين عن رجال الأنصار " أنهم كانوا مع رسول الله ﷺ ذات ليلة ، فرمى بنجم فاستنار " الحديث .

قال الحاكم : وعلته أن يونس مع جلالته قصر به ، وإنما هو عن ابن عباس، حدثنى رجال هكذا رواه ابن عيينه وشعيب وصالح والأوزاعى وغيرهم عن الزهرى .

٦ - أن يختلف عن رجل بالإسناد وغيره ، ويكون المحفوظ عنه ما قابل الإسناد .

مثاله : حديث علي بن الحسين بن واقد عن أبيه عن عبد الله بن بريدة عن أبيه عن عمر بن الخطاب قال : " قلت يا رسول الله ، مالك أفصحنا ؟ الحديث .

قال الحاكم : " وعلته ما أسند عن على بن خشرم حدثنا على بن الحسين ابن واقد : بلغنى أن عمر فذكره .

٧ - الاختلاف على رجل فى تسمية شيخه أو تجهيله .

مثاله : حديث الزهرى عن سفيان الثورى عن حجاج بن قرافضة عن يحيى ابن أبى كثير عن أبى سلمة عن أبى هريرة مرفوعًا : " المؤمن غر كريم ، والفاجر خب لئيم " .

قال الحاكم : " وعلته ما أسند عن محمد بن كثير حدثنا سفيان عن حجاج عن رجل عن أبى سلمة فذكره .

٨ - أن يكون الرواى عن شخص أدركه وسمع منه ، لكنه لم يسمع منه أحاديث معينة ، فإذا رواها بلا واسطة فَعِلّتها أنه لم يسمعها منه .

مثاله : حديث يحيى بن أبى كثير عن أنس أن النبى ﷺ كان إذا أفطر عند أهل بيت قال : " أفطر عندكم الصائمون " . الحديث .

قال الحاكم : : " فيحيى رأى أنسًا ، وظهر من غير وجه أنه لم يسمع منه هذا الحديث ، ثم أسند عن يحيى قال : " حدثت عن أنس فذكره .

٩ - أن تكون طريقه معروفة ؛ يروى أحد رجالها حديثًا من غير تلك الطريق فيقع من رواه من تلك الطريق - بناء على الجادة - فى الوهم .

مثاله : حديث المنذر بن عبد الله الحزامى عن عبد العزيز بن الماحشون عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر أن رسول كان إذا افتتح الصلاة قال : " سبحانك اللهم " . الحديث .

قال أخذ فيه المنذر طريق الجادة ، وإنما هو من حديث عبد العزيز حدثنا عبد الله بن الفضل عن الأعرج عن عبيد الله بن أبى رافع عن على.

١٠ - أن يروى الحديث مرفوعًا من وجه ، وموقوفًا من وجه .

مثاله : حديث أبى فروة يزيد عن محمد ، حدثنا أبى عن أبيه عن الأعمش عن أبى سفيان عن جابر مرفوعًا " من ضحك فى صلاته يعيد الصلاة ولا يعيد الوضوء " .

قال الحاكم : وعلته ما أسند وكيع عن الأعمش عن أبى سفيان قال : "سئل جابر فذكره" (١) . .

قال أبو عبد الله : " فقد ذكرنا علل الحديث على عشرة أجناس ، وبقيت أجناس لم نذكرها ، وإنما جعلتها مثالاً لأحاديث كثيرة معلولة ليهتدى إليها المتبحر فى هذا العلم ، فإن معرفة علل الحديث من أجل هذه العلوم .

قال السيوطى : " وما ذكره الحاكم من الأجناس يشمله القسمان المذكوران ، أى وجود العلة فى السند والمتن .

هذا فيما يتعلق بأمثلة العلة القادحة فى السند المؤثرة على المتن ، **وتوجد علة فى السند لا تؤثر على صحة المتن :**

١ - فقد مثل ابن الصلاح لما وقعت العلة فى إسناده من غير قدح فى المتن بما رواه الثقة يعلى بن عبيد عن سفيان الثورى عن عمرو بن دينار عن ابن عمر عن النبى ﷺ قال : " البيعان بالخيار " الحديث .

فهذا الإسناد متصل بنقل العدل عن العدل ، وهو معلل غير صحيح ، والمتن على كل حال صحيح ، والعلة فى قوله : " عن عمرو بن دينار إنما هو عن عبد الله بن دينار إلى عمرو بن دينار عن ابن عمر .

---

(١) راجع : معرفة علوم الحديث للحاكم ص١١٩ ، تدريب الرواى ٢١٧/١ - ٢٢٠ الباعث الحثيث ص٥٥ - ٥٧

هكذا رواه الأئمة من أصحاب سفيان عنه ، فوهم يعلى بن عبيد ، وعدل عن عبد الله بن دينار إلى عمرو بن دينار، وكلاهما ثقة .

٢ - أما العلة التى فى المتن فى المؤثرة فيه :

فقد مثل لها بما انفرد مسلم بإخراجه من حديث أنس من اللفظ المصرح بنفى قراءة (بسم الله الرحمن الرحيم)

فعلل قوم رواية اللفظ المذكور لما رأوا الأكثرين إنما قالوا فيه : فكانوا يستفتحون القراءة (بالحمد لله رب العالمين) ، من غير تعرض لذكر البسملة .

وهو الذى اتفق البخارى ومسلم على إخراجه فى الصحيح ، ورأوا أن من رواه باللفظ المذكور رواه بالمعنى الذى وقع له ، ففهم من قوله : كانوا يستفتحون (بالحمد لله) ، أنهم كانوا لا يبسملون فرواه على ما فهم وأخطأ ، لأن معناه أن السورة التى كانوا يفتتحون بها من السور هى الفاتحة ، وليس فيه تعرض لذكر التسمية .

وانضم إلى ذلك أمور منها أنه ثبت عن أنس أنه سئل عن الافتتاح بالتسمية فذكر أنه لا يحفظ فيه شيئًا عن رسول الله ﷺ .

وبعد ما ذكر السيوطى فى التدريب روايات حديث البسملة قال : " وتبين بما ذكرناه أن لحديث مسلم السابق تسع علل : المخالفة من الحفاظ والأكثرين والإنقطاع ، وتدليس التسوية من الوليد ، والكتابة ، وجهالة الكاتب ، والاضطراب فى لفظه ، والإدراج وثبوت ما يخالفه عن صحابيه ومخالفته لما رواه عدد التواتر .

قال الحافظ أبو الفضل العراقي ، وقول ابن الجوزى : إن الأئمة اتفقوا على صحته فيه نظر ؛ فهذا الشافعي والدارقطني والبيهقي وابن عبد البر لا يقولون بصحته . أفلا يقدح كلام هؤلاء في الاتفاق الذى نقله ؟(١)

أشهر المصنفات فى الحديث المعلل :

١ - كتاب العلل لابن المدينى .

٢ - كتاب فى علل الحديث لأبى زكريا بن يحيى الساجى .

٣ - علل الحديث لابن أبى حاتم الرازى .

٤ - العلل ومعرفة الرجال لأحمد بن حنبل .

٥ - العلل الكبير أو المفرد للإمام الترمذى .

٦ - العلل الواردة فى الأحاديث النبوية للإمام الدارقطنى .

٧ - العلل المتناهية فى الأحاديث الواهية لابن الجوزى .

٨ - وذكر الأستاذ أحمد شاكر أن الكلام على علل الحديث مفرق فى كتب كثيرة من أهمها : " نصب الراية للزيعلى " ، و" تلخيص الحبير " لابن حجر، و" المحلى " لابن حزم و" فتح البارى " لابن حجر ، و" نيل الأوطار " للشوكانى و" تهذيب سنن أبى داود " للعلامة ابن قيم الجوزية(٢) .

---

(١) المنهج الحديث للدكتور : السماحى ص : ٢٤٥ - ٢٤٦

(٢) هامش الباعث الحثيث ص٥٣

النوع الثالث: الضَّعيفُ: وهوَ ما لم يجمعْ صفةَ الصَّحيحِ أو الحَسنِ.

(النوع الثالث: الضَّعيفُ: وهوَ مـا لم يجمعْ صفـةَ الصَّحيحِ أو الحَسنِ) جمعهما تبعًا لابن الصلاح.

وإن قيل: إن الاقتصار على الثانى أولى، لأن ما لم يجمع صفة الحسن، فهو عن صفات الصحيح أبعد، ولذلك لم يذكره ابن دقيق العيد.

قال ابن الصلاح: وقد قسمه ابن حبان إلى خمسين إلا قسمًا.

قال شيخ الإسلام: ولم نقف عليها.

ثم قسمه ابن الصلاح إلى أقسام كثيرة باعتبار فَقْدِ صفة من صفات القبول الستة، وهى الاتصال، والعدالة، والضبط، والمتابعة فى المستور، وعدم الشذوذ، وعدم العلة، وباعتبار فَقْدِ صفة مع صفة أخرى تليها أولاً، أو مع أكثر من صفة إلى أن تفقد الستة، فبلغت فيما ذكره العراقى فى شرح الألفية اثنين وأربعين قسمًا، ووصله غيره إلى ثلاثة وستين.

وجمع فى ذلك شيخنا قاضى القضاة شرف الدين المناوى كراسة، ونَوَّع ما فَقَدَ الاتصال إلى: ما سقط منه الصحابى، أو واحد غيره، او اثنان، وما فقد العدالة إلى: ما فى سنده ضعيف، أو مجهول، وقسمها بهذا الاعتبار إلى مائة وتسعة وعشرين قسمًا باعتبار العقل، وإلى واحد وثمانين باعتبار إمكان الوجود، وإن لم يتحقق وقوعها وقد كنتُ أردتُ بسطها فى هذا الشرح.

ثم رأيتُ شيخ الإسلام قال: إن ذلك تعب ليس وراءه أرب، فإنه لا يخلو إما أن يكون لأجل معرفة مراتب الضعيف، وما كان منها أضعف أو لا، فإن كان الأول، فلا يخلو من أن يكون لأجل أن يعرف أن ما فقد من الشرط أكثر، أضعف أو لا، فإن كان الأول، فليس كذلك، لأن لنا ما يفقد شرطًا واحدًا، أو يكون أضعف لا يفقد الشروط الخمسة الباقية، وهو ما فقد الصدق، وإن كان الثانى فما هو؟ وإن كان لأمر غير معرفة الأضعف، فإن كان لتخصيص كل قسم باسم، فليس كذلك، فإنهم لم يسموا منها إلا القليل، كالمعضل، والمرسل، ونحوهما، أو لمعرفة كم يبلغ قسمًا بالبسط، فهذه ثمرة مرة، أو لغير ذلك، فما هو. انتهى.

ويتفاوتُ ضَعْفُهُ كصحَّةِ الصَّحيحِ،

فلذلك عدلتُ عن تسويد الأوراق بتسطيره.

(ويتفاوتُ ضَعْفُهُ) بحسب شدة ضعف رواته، وخفته، وقوله: **(كصحَّةِ الصَّحيحِ)** إشارة إلى أن منه أو هي، كما أن في الصحيح أصح.

قال الحاكم: فأوهى أسانيد الصديق: صدقة الدقيقي، عن فرقد السبخي، عن مرة الطيب، عنه.

وأوهى أسانيد أهل البيت: عمرو بن شمر، عن جابر الجعفي، عن الحارث الأعور، عن علي رضي الله عنه.

وأوهى أسانيد العمريين: محمد بن عبد الله بن القاسم بن عمر بن حفص بن عاصم، عن أبيه، عن جده، فإن الثلاثة لا يحتج بهم.

وأوهى أسانيد أبي هريرة: السري بن إسماعيل، عن داود بن يزيد الأودي، عن أبيه، عنه.

وأوهى أسانيد عائشة: نسخة عند البصريين، عن الحارث بن شبل، عن أم النعمان، عنها.

وأوهى أسانيد ابن مسعود: شريك، عن أبي فزارة، عن أبي زيد، عنه.

وأوهى أسانيد أنس: داود بن المحبر، عن قحذم، عن أبيه، عن أبان بن أبي عياش، عنه.

وأوهى أسانيد المكيين: عبد الله بن ميمون القداح، عن شهاب بن خراش، عن إبراهيم بن يزيد الخوري، عن عكرمة، عن ابن عباس.

وأوهى أسانيد اليمانيين: حفص بن عمر العدني، عن الحكم بن أبان، عن عكرمة، عن ابن عباس.

قال البلقيني فيهما: لعله أراد: إلا عكرمة، فإن البخاري يحتج به، قلتُ: لا شك في ذلك.

وأما أوهى أسانيد ابن عباس مطلقًا: فالسدي الصغير محمد بن مروان، عن الكلبي، عن أبي صالح، عنه.

قال شيخ الإسلام: هذه سلسلة الكذب، لا سلسلة الذهب!!

ومنه ما له لقبٌ خاصٌّ: كالموضوع، والشاذ، وغيرهما.

ثم قال الحاكم:

وأوهى أسانيد المصريين: أحمد بن محمد بن الحجاج بن رشدين، عن أبيه، عن جده، عن قرة بن عبد الرحمن، عن كل من روى عنه، فإنها نسخة كبيرة.

وأوهى أسانيد الشاميين: محمد بن قيس المصلوب، عن عبيد الله بن زحر، عن علي بن زيد، عن القاسم، عن أبي أمامة.

وأوهى أسانيد الخراسانيين: عبد الرحمن بن مليحة، عن نهشل بن سعيد، عن الضحاك، عن ابن عباس.

(ومنه) أي الضعيف (ما له لقبٌ خاصٌّ: كالموضوع، والشاذ، وغيرهما) كالمقلوب، والمعلل، والمضطرب، والمرسل، والمنقطع، والمعضل، والمنكر.

فائدة: صنف ابن الجوزي كتابا في الأحاديث الواهية، وأورد فيه [illegible] منها عليه انتقاد.

النوع الرابع: المُسْنَدُ، قال الخطيبُ البغدادى: هو عندَ أهلِ الحديث ما اتَّصَلَ سندهُ إلى منتهاهُ، وأكثرُ ما يُسْتَعْمَلُ فيما جاءَ عن النبىِّ ﷺ، دُونَ غيرِه، وقال ابنُ عبدِ البرِّ: هو ما جاءَ عن النبىِّ ﷺ خاصةً، متصلاً كانَ أو منقطعًا، وقال الحاكمِ وغيرهُ: لا يُسْتَعْمَلُ إلا فى المَرْفُوعِ المتَّصِلِ.

(النوع الرابع) من مطلق أنواع علوم الحديث لا خصوص التقسيم السابق، كما صرح ابن الصلاح (المُسْنَدُ، قال الخطيبُ) أبو بكر (البغدادى) فى الكفاية: (هو عند أهل الحديث ما اتصلَ سنده) من راويه (إلى منتهاهُ).

فيشمل المرفوع، والموقوف، والمقطوع، وتبعه ابن الصباغ فى العدة، والمراد اتصال السند ظاهرًا، فيدخل ما فيه انقطاع خفى، كعنعنة المدلس، والمعاصر الذى لم يثبت لقيه، لإطباق من خرج المسانيد على ذلك.

قال المصنف كابن الصلاح: (و) لكن (أكثر ما يستعمل فيما جاء عن النبى ﷺ، دون غيره.

وقال ابن عبد البر) فى التمهيد (هو ما جاء عن النبى ﷺ خاصة، متصلاً كان) كمالك، عن نافع، عن ابن عمر، عن رسول الله ﷺ (أو منقطعًا) كمالك، عن الزهرى، عن ابن عباس، عن رسول الله ﷺ.

قال: فهذا مسند لأنه قد أسند إلى رسول الله ﷺ وهو منقطع، لأن الزهرى لم يسمع من ابن عباس.

وعلى هذا القول يستوى المسند والمرفوع.

وقال شيخ الإسلام: يلزم عليه أن يصدق على المرسل، والمعضل، والمنقطع إذا كان مرفوعًا، ولا قائل به.

(وقال الحاكم وغيرهُ: لا يستعملُ إلا فى المرفوع المتَّصِلِ) بخلاف الموقوف، والمرسل، والمعضل، والمدلس، وحكاه ابن عبد البر، عن قوم من أهل الحديث، وهو الأصح، وليس ببعيد من كلام الخطيب، وبه جزم شيخ الإسلام فى النخبة، فيكون أخص من المرفوع.

قال الحاكم: من شرط المسند أن لا يكون فى إسناده أخبرت عن فلان، ولا حدثت عن فلان، ولا بلغنى عن فلان ولا أظنه مرفوعًا، ولا رفعه فلان.

النوعُ الثامنُ: المَقْطُوعُ، وجمعه: المقاطِعُ والمقاطِيعُ، وهو الموقوفُ على التابعيِّ قولاً له، أو فعلاً، واستعملَهُ الشافعيُّ ثم الطبرانيُّ فى المُنْقَطِعِ.

(**النوع الثامن: المقطوع، وجمعه: المقاطع والمقاطيع، وهو الموقوف على التابعى قولا له، أو فعلا، واستعمله الشافعى ثم الطبرانى فى المنقطع**) الذى لم يتصل إسناده، وكذا فى كلام أبى بكر الحميدى والدارقطنى.

إلا أن الشافعى استعمل ذلك قبل استقرار الاصطلاح، كما قال فى بعض الأحاديث: «حسن» وهو على شرط الشيخين.

فائدة: جمع أبو حفص بن بدر الموصلى كتابًا سماه: «معرفة الوقوف على الموقوف» أورد فيه ما أورده أصحاب الموضوعات فى مؤلفاتهم فيها، وهو صحيح عن غير النبى ﷺ، إما عن صحابى أو تابعى فمن بعده.

وقال: إن إيراده فى الموضوعات غلط، فبين الموضوع والموقوف فرق.

ومن مظان الموقوف والمقطوع مصنف ابن أبى شيبة، وعبد الرزاق، وتفاسير: ابن جرير وابن أبى حاتم وابن المنذر وغيرهم.

النوعُ التاسعُ: المُرْسَلُ، اتفقَ علماءُ الطوائف على أن قولَ التابعيِّ الكبيرِ: قال رسول الله ﷺ كذا، أو فعلَه، يُسَمَّى مُرْسلاً، فإن انقطَعَ قبل التابعيِّ واحدٌ أو أكثرُ، قال الحاكمُ وغيرُه من المُحَدِّثين: لا يُسَمَّى مُرْسَلاً، بل يَخْتَصُّ المُرْسَلُ بالتابعيِّ عن النبيِّ ﷺ، فإن سَقَطَ قبلَهُ واحدٌ فهو مُنْقَطِعٌ، وإنْ كان أكثرَ فمُعْضَلٌ ومُنْقَطِعٌ، والمَشْهورُ في الفقه والأصولِ أن الكلَّ مُرسَلٌ، وبه قطعَ الخطيبُ، وهذا اختلافٌ في الاصطلاحِ والعبارةِ، وأما قول الزُّهْرِيِّ وغيره، من صغار التابعين: قال النبيُّ ﷺ، فالمشهورُ عند من خَصَّه بالتابعيِّ أنه مُرسَلٌ كالكبيرِ، وقيل: ليس بمُرْسَلٍ بل مُنْقَطِعٌ.

(النوع التاسع: المرسل، اتفق علماء الطوائف على أن قول التابعي الكبير) كعبيد الله بن عدي بن الخيار، وقيس بن أبي حازم، وسعيد بن المسيب (قال رسول الله ﷺ كذا، أو فعله، يسمى مرسلا.

فإن انقطع قبل التابعي) هكذا عبَّر ابن الصلاح تبعًا للحاكم، والصواب: قبل الصحابي (واحد أو أكثر، قال الحاكم وغيره من المحدثين: لا يسمى مرسلا، بل يختصُّ المرسل بالتابعيِّ عن النبي ﷺ.

فإن سقط قبله) تقدم ما فيه (واحدٌ فهو منقطعٌ، وإنْ كان) الساقط (أكثر) من واحد (فمُعضِلٌ ومنقطع) أيضًا.

(والمشهور في الفقه والأصول أن الكل مُرسَلٌ، وبه قطع الخطيبُ) وقال: إلا أن أكثر ما يوصف بالإرسال من حيث الاستعمال ما رواه التابعي عن النبي ﷺ.

قال المصنف: (وهذا اختلافٌ في الاصطلاح والعبارة) لا في المعنى، لأن الكل لا يحتج به عند هؤلاء ولا هؤلاء، والمحدثون خصوا اسم المرسل بالأول دون غيره، والفقهاء والأصوليون عمموا.

(وأما قول الزهري وغيره، من صغار التابعين: قال النبي ﷺ، فالمشهورُ عند من خَصَّه بالتابعي أنه مُرسَلٌ كالكبير، وقيل: ليس بمرسلٍ بل منقطعٌ) لأن أكثر رواياتهم عن التابعي.

وإذَا قالَ: فُـلانٌ، عنْ رجُلٍ عنْ فُـلانٍ، فقالَ الحَـاكمُ: مُنْقطِع ليْسَ مُـرْسلاً، وقالَ غيرُهُ: مُرْسلٌ.

تنبيه: يرد على تخصيص المرسل بالتـابعى، من سمع من النبى ﷺ، وهو كافر، ثم أسلم بعد موته، فـهو تابعى اتفاقًا، وحديثه ليس بمـرسل، بل موصول، لا خلاف فى الاحتجاج به، كالتنوخى، رسول هرقل، وفى رواية: قيصر، فقد أخرج حديثه الإمام أحمد وأبو يعلى، فى مسنديهما وساقاه مساق الأحاديث المسندة.

ومن رأى النبى ﷺ غير مميز، كمحمد بن أبى بكر الصديق، فإنه صحابى، وحكم روايته حكم المرسل، لا الموصول، ولا يجىء فيه مـا قيل فى مراسيل الصحابة، لأن أكثر رواية هذا، وشبهه عن التابعى بخلاف الصحابى الذى أدرك وسمع، فإن احتمال روايته عن التابعين، بعيدًا جدًا.

فائدة: قال العـراقى: قال ابن القطان: إن الإرسـال: رواية الرجل عمن لـم يسمع منه، قال: فعلى هذا، هو قول رابع فى حد المرسل.

(وإذَا قالَ) الراوى فى الإسناد: **(فُلانٌ، عنْ رجُلٍ)** أو شيخ **(عنْ فُلان، فقالَ الحَاكمُ)** هو **(مُنْقطِع ليْسَ مُرْسلاً، وقالَ غيرُهُ)** حكاه ابن الصلاح عن بعض كتب الأصول **(مُرْسلٌ)**.

قال العراقى: وكل من القـولين خلاف ما عليه الأكثرون، فإنهم ذهـبوا إلى أنه متصل فى سنده مجهول، حكاه الرشيد العطار، واختاره العلائى.

قال: وما حكاه ابن الصلاح عن بعض كتب الأصـول أراد به البرهان لإمام الحرمين، فإنه ذكر ذلك فـيه، وزاد كتب النبى ﷺ التى لم يسم حاملها، وزاد فى المـحصول من سمى باسم لا يعرف به.

قال: وعلـى ذلك مشى أبو داود فى كـتاب المـراسيل، فـإنه يروى فيـه ما أبهم فـيه الرجل.

قـال: بل زاد البـيهـقى على هذا فى سننـه، فجـعل مـا رواه التـابعى، عن رجل من الصحـابة لم يسم مرسلاً، وليس بجـيد، اللهم إلا إن كان يسـميه مـرسلاً، ويجعله حـجة كمراسيل الصحابة، فهو قريب.

ثمَّ المرْسلُ حديثٌ ضعيفٌ عنْدَ جماهير المُحدِّثينَ، والشَّافعي وكثيرٌ منَ الفقهاءِ، وأصحابِ الأصولِ، وقالَ مالكٌ، وأبو حَنيفة في طائِفة: صَحيحٌ،

وقد روى البخاري عن الحميدي، قال إذا صح الإسناد عن الثقات، إلى رجل من الصحابة، فهو حجة كمراسيل الصحابة، وإن لم يسم ذلك الرجل.

وقال الأثرم: قلت لأحمد بن حنبل: إذا قال رجل من التابعين: حدثني رجل من الصحابة، ولم يسمه، فالحديث صحيح؟ قال: نعم.

قال: وفرق الصيرفي من الشافعية، بين أن يرويه التابعي عن الصحابي معنعنًا، أو مصرحًا بالسماع.

قال: وهو حسن متجه، وكلام من، أطلق قبوله محمول على هذا التفصيل. انتهى.

(ثمَّ المرْسلُ حديثٌ ضعيفٌ) لا يحتج به (عنْدَ جماهير المُحدِّثينَ، والشَّافعي) كما حكاه عنهم مسلم في صدر صحيحه، وابن عبد البر في التمهيد، وحكاه الحاكم عن ابن المسيب، ومالك (وكثير منَ الفقهاءِ، وأصحابِ الأصولِ).

والنظر للجهل بحال المحذوف، لأنه يحتمل أن يكون غير صحابي، وإذا كان كذلك فيحتمل أن يكون ضعيفًا، وإن اتفق أن يكون المُرسِلُ لا يروى إلا عن ثقة، فالتوثيق مع الإبهام غير كاف كما سيأتي، ولأنه إذا كان المجهول المسمى لا يقبل، فالمجهول عينًا وحالاً أولى.

(وقالَ مالكٌ) في المشهور عنه (وأبو حَنيفة في طائِفة) منهم أحمد في المشهور عنه (صَحيحٌ).

قال المصنف في شرح المهذب: وقيد ابن عبد البر، وغيره ذلك بما إذا لم يكن مُرْسِله ممن لا يحترز، ويرسل عن غير الثقات، فإن كان فلا خلاف في رده.

وقال غيره: محل قبوله عند الحنفية، ما إذا كان مرسله من أهل القرون الثلاثة الفاضلة، فإن كان غيرها فلا، لحديث: «ثم يفشو الكذب» صححه النسائي(١٨١).

(١٨١) صحيح: أخرجه أحمد ١/ ١٨، والترمذي ٢١٦٥، والنسائي في «الكبرى» ٩٢٢٥، وابن أبي عاصم في «السنة» ٨٨، ٨٩٧، والحاكم ١/ ١١٤، والبيهقي ٧/ ٩١ من طريق محمد بن سوقة، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، أن عمر بن الخطاب ﷺ خطب بالجابية فقال: قام فينا =

فإن صَحَّ مَخْرَجُ المُرْسَلِ بمَجيئه من وَجْه آخَرَ مُسْنَدًا أو مُرْسَلاً أرسلَه مَنْ أخذَ عَنْ غير رجال الأوَّل، كانَ صحيحًا، ويتبيَّن بذلكَ صحةَ المُرْسَلِ، وأنهما صحيحان لو عارَضَهُما صحيحٌ من طريقٍ رجَّحناهما عليه إذا تعذَّرَ الجمعُ،

وقال ابن جرير وأجمع التابعون بأسرهم على قبول المرسل، ولم يأت عنهم إنكاره، ولا عن أحد من الأئمة بعدهم إلى رأس المائتين.

قال ابن عبد البر: كأنه يعنى الشافعى أول من رده، وبالغ بعضهم فقواه على المسند.

وقال: من أسند فقد أحالك، ومن أرسل فقد تكفل لك.

(فإن صَحَّ مَخْرَجُ المُرْسَلِ بمَجيئه) أو نحوه (من وَجْه آخَرَ مُسْنَدًا أو مُرْسَلاً أرسلَه مَنْ أخذَ) العلم (عَنْ غير رجال) المرسلَ (الأوَّل، كانَ صحيحًا) هكذا نص عليه الشافعى فى الرسالة مقيدًا له بمرسل كبار التابعين، ومن إذا سمى من أرسل عنه سمى ثقة، وإذا شاركه الحفاظ المأمونون لم يخالفوه، وزاد فى الاعتضاد أن يوافق قول صحابى، أو يفتى أكثر العلماء بمقتضاه، فإن فقد شرط مما ذكر لم يقبل مرسله.

فإن وجدت قبل (ويتبيَّن بذلكَ صحَّةَ المُرْسَلِ، وأنهما) أى المرسل وما عضده (صحيحان لو عارَضَهُما صحيحٌ من طريقٍ) واحدة (رجَّحناهما عليه) بتعدُّد الطرق (إذا تعذَّرَ الجمعُ) بينهما.

فوائد: الأولى: اشتهر عن الشافعى أنه لا يحتج بالمرسل، إلا مراسيل سعيد بن المسيب:

قال المصنف فى شرح المهذب وفى الإرشاد: والإطلاق فى النفى والإثبات غلط، بل هو يحتج بالمرسل بالشروط المذكورة، ولا يحتج بمراسيل سعيد إلا بها أيضًا.

قال: وأصل ذلك أن الشافعى قال فى مختصر المُزَنى: أخبرنا مالك، عن زيد بن أسلم، عن سعيد بن المسيب أن رسول الله ﷺ نهى عن بيع اللحم بالحيوان.

وعن ابن عباس أن جزورًا نُحرَت على عهد أبى بكر فجاء رجل بعناق فقال: أعطونى بهذه العناق، فقال أبو بكر: لا يصلح هذا.

=: رسول الله ﷺ مقامى فيكم فقال: «استوصوا بأصحابى خيرًا، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم يفشو الكذب، حتى إن الرجل ليبتدئ بالشهادة قبل أن يسألها...» الحديث.

قال الشافعي: وكان القاسم بن محمد وسعيد بن المسيب وعروة بن الزبير وأبو بكر ابن عبد الرحمن يحرمون بيع اللحم بالحيوان، قال: وبهذا نأخذ، ولا نعلم أحدًا من أصحاب رسول الله ﷺ خالف أبا بكر الصديق، وإرسال ابن المسيب عندنا حسن. انتهى.

فاختلف أصحابنا في معنى قوله: وإرسال ابن المسيب عندنا حسن على وجهين، حكاهما الشيخ أبو إسحاق الشيرازي في اللمع، والخطيب البغدادي وغيرهما:

أحدهما: معناه أنه حجة عنده بخلاف غيرها من المراسيل، قالوا: لأنها فتشت فوجدت مسندة.

والثاني: أنها ليست بحجة عنده، بل هي كغيرها، قالوا: وإنما رجح الشافعي بمرسله، والترجيح بالمرسل جائز، قال الخطيب: وهو الصواب.

والأول ليس بشيء، لأن في مراسيله ما لم يوجد مسندًا بحال من وجه يصح، وكذا قال البيهقي.

قال: وزيادة ابن المسيب في هذا على غيره أنه أصح التابعين إرسالاً فيما زعم الحفاظ.

قال المصنف: فهذان إمامان حافظان فقيهان شافعيان متضلعان من الحديث، والفقه، والأصول، والخبرة التامة بنصوص الشافعي، ومعاني كلامه.

قال: وأما قول القفال: مرسل ابن المسيب حجة عندنا، فهو محمول على التفصيل المتقدم.

قال: ولا يصح تعلق من قال: إنه حجة بقوله: إرساله حسن، لأن الشافعي لم يعتمد عليه وحده، بل لما انضم إليه من قول أبي بكر، ومن حضره من الصحابة، وقول أئمة التابعين الأربعة الذين ذكرهم، وهم أربعة من فقهاء المدينة السبعة.

وقد نقل ابن الصباغ وغيره هذا الحكم عن تمام السبعة، وهو مذهب مالك وغيره، فهذا عاضد ثانٍ للمرسل. انتهى.

وقال البلقيني: ذكر الماوردي في الحاوي أن الشافعي اختلف قوله في مراسيل سعيد، فكان في القديم يحتج بها بانفرادها، لأنه لا يرسل حديثًا إلا يوجد مسندًا، ولأنه لا يروى

الثالثة: زاد الأصوليون فى الاعتضاد أن يوافقه قياس، أو انتشار من غير إنكار، أو عمل أهل العصر به، وتقدم فى كلام الماوردى ذكر الصورتين الأخيرتين، والظاهر أنهما داخلتان فى قول الشافعى، وأفتى أكثر أهل العلم بمقتضاه.

الرابعة: قال القاضى أبو بكر: لا أقبل المرسل، ولا فى الأماكن التى قبلها الشافعى، حَسْمًا للباب، بل ولا مرسل الصحابى إذا احتمل سماعه من تابعى.

قال: والشافعى لا يوجب الاحتجاج به فى هذه الأماكن، بل يستحبه، كما قال: أستحب قبوله، ولا أستطيع أن أقول: الحجة تثبت به ثبوتها بالمتصل.

وقال غيره: فائدة ذلك أنه لو عارضه متصل قُدِّمَ عليه، ولو كان حجة مطلقًا تعارضا، لكن قال البيهقى: مراد الشافعى بقوله: أستحب: أختار، وكذا قال المصنف فى شرح المهذب.

الخامسة: إن لم يكن فى الباب دليل سوى المرسل، فثلاثة أقوال للشافعى، ثالثها، وهو الأظهر: يجب الانكفاف لأجله.

السادسة: تلخص فى الاحتجاج بالمرسل عشرة أقوال: حجة مطلقًا، لا يُحتَجُّ به مطلقًا، يُحتَجُّ به إن أرسله أهل القرون الثلاثة، يُحتَجُّ به إن لم يَرْوَ إلا عن عدل، يُحتَجُّ به إن أرسله سعيد فقط، يُحتَجُّ به إن اعتضد، يُحتَجُّ به إن لم يكن فى الباب سواه، وهو أقوى من المسند، يُحتَجُّ به ندبًا لا وجوبًا، يُحتَجُّ به إن أرسله صحابى.

السابعة: تقدم فى قول ابن جرير: إن التابعين أجمعوا على قبول المرسل، وإن الشافعى أول من أباه، وقد تنبه البيهقى لذلك فقال فى المدخل: باب ما يستدل به على ضعف المراسيل بعد تغير الناس وظهور الكذب والبدع، وأورد فيه ما أخرجه مسلم عن ابن سيرين، قال: لقد أتى على الناس زمان وما يُسأل عن إسناد حديث، فلما وقعت الفتنة سُئل عن إسناد الحديث، فينظر من كان من أهل السنة يؤخذ من حديثه، ومن كان من أهل البدع تُرك حديثه.

الثامنة: قال الحاكم فى علوم الحديث: أكثر ما تروى المراسيل من أهل المدينة عن ابن المسيب، ومن أهل مكة عن عطاء بن أبى رباح، ومن أهل البصرة عن الحسن

البصرى، ومن أهل الكوفة عن إبراهيم بن يزيد النخعى، ومن أهل مصر عن سعيد بن أبى هلال، ومن أهل الشام عن مكحول.

قال: وأصحها - كما قال ابن معين - مراسيل: ابن المسيب، لأنه من أولاد الصحابة، وأدرك العشرة، وفقيه أهل الحجاز ومفتيهم، وأول الفقهاء السبعة الذين يعتد مالك بإجماعهم، كإجماع كافة الناس، وقد تأمل الأئمة المتقدمون مراسيله فوجدوها بأسانيد صحيحة، وهذه الشرائط لم توجد فى مراسيل غيره.

قال: والدليل على عدم الاحتجاج بالمرسل غير المسموع من الكتاب، قوله تعالى: ﴿ ليتفقهوا فى الدين ولينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم ﴾ (التوبة: ١٢٢) ومن السُّنة حديث: «تسمعون ويُسمع منكم، ويُسمع ممن يَسمع منكم»(١٨٣).

التاسعة: تكلم الحاكم على مراسيل سعيد فقط، دون سائر مَن ذُكرَ معه، ونحن نذكر ذلك:

فمراسيل عطاء، قال ابن المدينى: كان عطاء يأخذ عن كل ضرب، مرسلات مجاهد أحب إلى من مرسلاته بكثير.

وقال أحمد بن حنبل: مرسلات سعيد بن المسيب أصح المرسلات، ومرسلات إبراهيم النخعى لا بأس بها، وليس فى المرسلات أضعف من مرسلات الحسن وعطاء بن أبى رباح. فإنهما كانا يأخذان عن كل واحد، ومراسيل الحسن تقدم القول فيها عن أحمد.

وقال ابن المدينى: مرسلات الحسن البصرى التى رواها عنه الثقات صحاح، ما أقل ما يسقط منها.

وقال أبو زرعة: كل شىء قال الحسن: قال رسول الله ﷺ، وجدت له أصلاً ثابتًا، ما خلا أربعة أحاديث.

---

(١٨٣) جيد: أخرجه أحمد ١/ ٣٢١) وأبو داود ٣٦٥٩، وابن حبان ٧٧ موارد، والحاكم ١/ ٩٥، والبيهقى فى «دلائل النبوة» ٦/ ٥٣٩ من طريق عبد الله بن عبد الله. عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، مرفوعًا.

قلت: إسناده حسن، فيه عبد الله بن عبد الله، وهو أبو جعفر الرازى، صدوق.

والحديث له شاهد عند البزار ١٤٦، والطبرانى ١٣٢١ عن ثابت بن قيس بن شماس، وفى إسناده انقطاع. فالحديث يرتقى بهذا الشاهد الضعيف إلى مرتبة الجيد، والله أعلم.

وقال يحيى بن سعيد القطان: ما قال الحسن فى حديثه: قال رسول الله ﷺ إلا وجدنا له أصلاً إلا حديثًا أو حديثين.

قال شيخ الإسلام: ولعله أراد ما جزم به الحسن.

وقال غيره: قال رجل للحسن: يا أبا سعيد، إنك تحدثنا فتقول: قال رسول الله ﷺ، فلو كنت تسنده لنا إلى مَنْ حَدَّثك، فقال الحسن: أيها الرجل، ما كَذَبْنا ولا كُذِبنا، ولقد غزونا غزوة إلى خراسان ومعنا فيها ثلاثمائة من أصحاب محمد ﷺ.

وقال يونس بن عبيد: سألت الحسن قلت: **يا أبا سعيد، إنك تقول: قال رسول الله ﷺ، وإنك لم تدركه، فقال: يا بن أخى، لقد سألتنى عن شىء ما سألنى عنه أحد قبلك،** ولولا منزلتك منى ما أخبرتك، **إنى فى زمان كما ترى - وكان فى زمن الحجاج - كل شىء سمعتنى أقوله قال رسول الله ﷺ فهو عن على بن أبى طالب، غير أنى فى** زمان لا أستطيع أن أذكر عليًا.

وقال محمد بن سعد: كل ما أسند من حديثه، أو روى عمن سمع منه فهو حسن حجة، وما أرسل من الحديث فليس بحجة.

وقال العراقى: مراسيل الحسن عندهم شبه الريح.

وأما مراسيل النخعى فقال ابن معين: مراسيل إبراهيم أحب إلىَّ من مراسيل الشعبى.

وعنه أيضًا: أعجب إلىَّ من مرسلات سالم بن عبد الله، والقاسم، وسعيد بن المسيب.

وقال أحمد: لا بأس بها.

وقال الأعمش: قلت لإبراهيم النخعى: **أسند لى عن ابن مسعود، فقال إذا حدثتكم عن رجل عن عبد الله فهو الذى سمعت، وإذا قلت: قال عبد الله فهو عن غير واحد عن عبد الله.**

العاشرة: فى مراسيل أخر ذكرها الترمذى فى جامعه، وابن أبى حاتم، وغيرهما.

مراسيل الزهرى: قال ابن معين ويحيى بن سعيد القطان: ليس بشىء، وكذا قال الشافعى، قال: لأنَّا نجده يروى عن سليمان بن أرقم(١٨٤).

---

(١٨٤) سليمان بن أرقم، هو أبو معاذ البصرى، قال أحمد بن حنبل ويحيى بن معين: ليس بشىء، وقال البخارى، وأبو حاتم، والترمذى، والنسائى، وغير واحد: متروك الحديث.

وروى البيهقي، عن يحيى بن سعيد، قال: مرسل الزهرى شر من مرسل غيره، لأنه حافظ، وكلما قدر أن يسمى سمى، وإنما يترك من لا يستحب أن يسميه.

وكان يحيى بن سعيد لا يرى إرسال قتادة شيئًا، ويقول: هو بمنزلة الريح.

وقال يحيى بن سعيد: مرسلات سعيد بن جبير أحب إلىَّ من مرسلات عطاء، قيل: فمرسلات مجاهد أحب إليك أو مرسلات طاوس؟ قال: ما أقربهما.

وقال أيضًا: مالك عن سعيد بن المسيب أحب إلىَّ من سفيان عن إبراهيم، وكلٌّ ضعيف.

وقال أيضًا: سفيان عن إبراهيم شبه لا شيء، لأنه لو كان فيه إسناد صاح.

وقال: مرسلات أبى إسحاق الهمدانى، والأعمش، والتيمى، ويحيى بن أبى كثير، شبه لا شيء، ومرسلات إسماعيل بن أبى خالد ليس بشيء، ومرسلات عمرو بن دينار أحب إلىَّ، ومرسلات معاوية بن قرة أحب إلىَّ من مرسلات زيد بن أسلم، ومرسلات ابن عيينة شبه الريح، وسفيان بن سعيد، ومرسلات مالك بن أنس أحب إلىَّ، وليس فى القوم أصح حديثًا منه.

الحادية عشرة: وقع فى صحيح مسلم أحاديث مرسلة فانتقدت عليه، وفيها ما وقع الإرسال فى بعضه.

فأما هذا النوع فعذره فيه أنه يورده محتجًا بالمسند منه، لا بالمرسل، ولم يقتصر عليه فى مقطع الحديث، على أن المرسل منه قد تبين اتصاله من وجه آخر، كقوله فى البيوع: حدثنى محمد بن زافع، ثنا حجين، ثنا الليث، عن عقيل، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب أن رسول الله ﷺ نهى عن المزابنة ... الحديث.

قال: وأخبرنى سالم بن عبد الله، عن رسول الله ﷺ قال: «لا تبتاعوا التمر حتى يبدو صلاحه، ولا تبتاعوا التمر بالتمر».

وقال سالم: أخبرنى عبد الله عن زيد بن ثابت عن رسول الله ﷺ أنه رخص فى العرية ... الحديث.

وحديث سعيد وصله من حديث سهيل بن أبى صالح، عن أبيه، عن أبى هريرة، ومن حديث سعيد بن مينا وأبى الزبير، عن جابر.

وأخرجه هو والبخارى من حديث عطاء عن جابر.

هذا كلُّه فى غيرِ مُرْسَلِ الصحابىِّ، أما مُرْسَلُهُ فمحكومٌ بصحته على المذهبِ الصحيحِ، وقيل: إنه كمُرْسَلِ غيرِه، إلا أن يبين الرواية عن صحابىٍّ.

وحديث سالم وصله من حديث الزهرى، عن سالم، عن أبيه.

وأخرج فى الأضاحى حديث مالك، عن عبد الله بن أبى بكر، عن عبد الله بن أبى واقد: نهى رسول الله ﷺ عن أكل لحوم الضحايا بعد ثلاث.

قال عبد الله بن أبى بكر: فذكرت ذلك لعمرة، فقالت: صدق، سمعت عائشة رضي الله عنها تقول . . . الحديث.

فالأول مرسل والآخر مسند، وبه احتج.

وقد وصل الأول من حديث ابن عمر.

وفيه من هذا النمط نحو عشرة أحاديث، والحكمة فى إيراد ما أورده مرسلا بعد إيراده متصلا إفادة الاختلاف الواقع فيه.

ومما أورده مرسلا، ولم يصله فى موضع آخر، حديث أبى العلاء بن الشخير: كان حديث رسول الله ﷺ ينسخ بعضه بعضًا، الحديث لم يرو موصولا عن الصحابة من وجه يصح.

الثانية عشرة: صنف فى المراسيل أبو داود ثم أبو حاتم ثم الحافظ أبو سعيد العلائى من المتأخرين.

(هذا كلُّه فى غيرِ مُرْسَلِ الصحابىِّ، أما مُرْسَلُهُ) كإخباره عن شىء فعله النبى ﷺ أو نحوه مما يعلم أنه لم يحضره، لصغر سنه أو تأخر إسلامه **(فمحكومٌ بصحته على المذهب الصحيحِ)** الذى قطع به الجمهور من أصحابنا، وغيرهم، وأطبق عليه المحدثون المشترطون للصحيح القائلون بضعف المرسل، وفى الصحيحين من ذلك ما لا يحصى لأن أكثر رواياتهم عن الصحابة، وكلهم عدول، ورواياتهم عن غيرهم نادرة، وإذا [illegible] بيَّنوها، بل أكثر ما رواه الصحابة عن التابعين ليس أحاديث مرفوعة، بل إسرائيليات [illegible] حكايات، أو موقوفات.

(وقيل: إنه كمُرْسَلِ غيرِه) لا يحتج به **(إلا أن يبين الرواية عن صحابىٍّ)** [illegible] قال ابن الصلاح، وحكاه فى شرح المهذب عن أبى إسحق الإسفرايينى، [illegible] الأول.

النوعُ العاشرُ: المنقطعُ الصحيحُ، الذى ذهب إليه الفقهاءُ، والخطيبُ، وابنُ عبد البرِّ، وغيرُهم من المُحدِّثينَ أنَّ المُنقطِعَ ما لم يتَّصِل إسنادُه على أىِّ وجه كانَ انقطاعُه، وأكثرُ ما يُستعمل فى رواية مَنْ دونَ التابعىِّ، عن الصحابىِّ، كمالكٍ عن ابن عمرَ، وقيلَ: هو ما اختلَّ منه رجلٌ قبلَ التابعىِّ محذوفًا كانَ أو مُبهَمًا، كرجل، وقيل: هو ما رُوِىَ عن تابعىٍّ، أو من دونه قولاً له، أو فعلاً، وهذا غريبٌ ضعيفٌ.

(النوعُ العاشرُ: المنقطعُ الصحيحُ، الذى ذهب إليه الفقهاءُ، والخطيبُ، وابنُ عبد البرِّ، وغيرُهم من المُحدِّثينَ أنَّ المُنقطِعَ ما لم يتَّصِل إسنادُه على أىِّ وجه كانَ انقطاعُه) سواء كان الساقط منه الصحابى أو غيره، فهو والمرسل واحد.

(و) لكن (أكثرُ ما يُستعمل فى رواية مَنْ دونَ التابعىِّ، عن الصحابىِّ، كمالك عن ابن عمرَ، وقيلَ: هو ما اختلَّ) أى سقط (منه رجلٌ قبلَ التابعىِّ) هكذا عبر ابن الصلاح تبعًا للحاكم، والصواب قبل الصحابى (محذوفًا كانَ) الرجل (أو مُبْهَمًا كرجل) هذا بناء على ما تقدم أن فلانًا عن رجل يسمى منقطعًا.

وتقدم أن الأكثرين على خلافه، ثم إن هذا القول هو المشهور بشرط أن يكون الساقط واحدًا فقط أو اثنين، لا على التوالى، كما جزم به العراقى وشيخ الإسلام.

(وقيل: هو ما رُوِىَ عن تابعىٍّ، أو من دونه قولاً له، أو فعلاً، وهذا غريبٌ ضعيفٌ) والمعروف أن ذلك مقطوع، لا منقطع، كما تقدم.

ثم إن الانقطاع قد يكون ظاهرًا، وقد يخفى فلا يدركه إلا أهل المعرفة، وقد يعرف بمجيئه من وجه آخر بزيادة رجل أو أكثر.

فائدة: ذكر الرشيد العطار أن فى صحيح مسلم بضعة عشر حديثًا فى إسنادها انقطاع.

وأجيب عنها بتبين اتصالها إما من وجه آخر عنده، أو من ذلك الوجه عند غيره، وهى حديث حميد الطويل، عن أبى رافع، عن أبى هريرة، أنه لقى النبى ﷺ فى بعض طرق المدينة . . . الحديث.

صوابه حميد، عن أبي بكر المزني، عن أبي رافع، كما أخرجه الخمسة، وأحمد، وابن أبي شيبة في مسنديهما(١٨٥).

وحديث السائب بن يزيد، عن عبد الله بن السعدي، عن عمر، في العطاء(١٨٦)، صوابه: السائب، عن حويطب بن عبد العزى، كذا ذكره الحفاظ.

قال النسائي: لم يسمعه السائب من ابن السعدي، إنما رواه عن حويطب عنه، كما أخرجه البخاري والنسائي(١٨٧).

وحديث يعلى بن الحارث المحاربي، عن غيلان عن علقمة، في قصة ماعز(١٨٨) صوابه: يعلى، عن أبيه، عن غيلان، كذا أخرجه النسائي وأبو داود(١٨٩).

---

(١٨٥) صحيح: أخرجه مسلم ٣٧١ من طريق حميد الطويل، عن أبي رافع عن أبي هريرة، وأخرجه البخاري ٢٨٣، ٢٨٥، وأبو داود ٢٣١، والترمذي ١٢١، والنسائي ١/ ١٤٥، وابن ماجه ٥٣٤، وأحمد ٢/ ٢٣٥، ٣٨٢، ٣٧١) وابن أبي شيبة ١٧٣٨ من طريق حميد، حدثنا بكر، عن أبي رافع، عن أبي هريرة أن النبي ﷺ لقيه في بعض طريق المدينة وهو جنب، فانخنست منه، فذهب فاغتسل ثم جاء، فقال: أين كنت يا أبا هريرة؟ قال: كنت جنبًا فكرهت أن أجالسك وأنا على غير طهارة، فقال: سبحان الله! إن المسلم لا ينجس».

(١٨٦) أخرجه مسلم ١٠٤٥، ١١١ من طريق ابن شهاب، عن السائب بن يزيد، عن عبد الله بن السعدي، عن عمر بن الخطاب، وفي إسناد مسلم سقط: فسقط حويطب بن عبد العزى بين السائب بن يزيد، وعبد الله بن السعدي.

(١٨٧) أخرجه الحميدي ٢١، وأحمد ١/ ١٧، والبخاري ٧١٦٣، والنسائي ٥/ ١٠٣، ١٠٤، وابن خزيمة ٢٣٦٥، ٢٣٦٦، والبزار ٢٤٤ من طرق عن الزهري، قال: أخبرني السائب بن يزيد ابن أخت نمر، أن حويطب بن عبد العزى أخبره أن عبد الله بن السعدي أخبره أنه قدم على عمر في خلافته فقال له عمر: ألم أحدث أنك تلي من أعمال الناس أعمالاً، فإذا أعطيت العمالة كرهتها؟ فقلت: بلى، فقال عمر: ما تريد إلى ذلك؟ قلت: إن لي أفراسًا وأعبدًا وأنا بخير، وأريد أن تكون عمالتي صدقة على المسلمين، قال عمر: لا تفعل، فإني كنت أردت الذي أردت، فكان رسول الله ﷺ يعطيني العطاء فأقول: أعطه أفقر إليه مني، حتى أعطاني مرة مالاً فقلت: أعطه أفقر إليه مني، فقال النبي ﷺ: خذه فتموله وتصدق به، فما جاءك من هذا المال وأنت غير مشرف ولا سائل فخذه، وإلا فلا تتبعه نفسك» واللفظ للبخاري.

(١٨٨) أخرجه مسلم ١٦٩٥ من طريق يحيى بن يعلى، وهو ابن الحارث المحاربي، عن غيلان، وهو ابن جامع المحاربي، عن علقمة بن مرثد، عن سليمان بن بريدة، عن أبيه قال: جاء ماعز بن مالك إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله طهرني... » الحديث.

والصواب في الإسناد: (يحيى بن يعلى، عن أبيه، عن غيلان) فسقط (عن أبيه) في إسناد مسلم.

(١٨٩) أخرجه أبو داود ٤٤٣٣ من طريق يحيى بن يعلى بن الحارث، حدثنا أبي، عن غيلان، عن

وحديث عبد الكريم بن الحارث، عن المستورد بن شداد مرفوعًا: «تقوم الساعة والروم أكثر الناس»(١٩٠).

قال الرشيد: عبد الكريم لم يدرك المستورد، ولا أبوه الحارث لم يدركه، كما قال الدارقطني.

قال: وإنما أورده هكذا في الشواهد، وإلا فقد وصله من وجه آخر، عن الليث، عن موسى بن علي، عن أبيه، عن المستورد(١٩١).

وحديث عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن أبي عمرو بن حفص، في الطلاق(١٩٢).

قال: في سماع عبيد الله من أبي عمرو نظر، وقد وصله من جهة أخرى، عن الشعبي، وأبي سلمة عن فاطمة(١٩٣).

= علقمة بن مرثد، عن ابن بريدة، عن أبيه أن النبي ﷺ استنكه ماعزًا» وقوله: استنكه أي شم ريح فمه، لعله يكون قد شرب خمرًا، فأثبت في إسناده ما سقط عند مسلم (يحيى بن يعلى بن الحارث حدثنا أبي).

(١٩٠) أخرجه مسلم ٢٨٩٨، ٣٦ من طريق عبد الكريم بن الحارث حدثه أن المستورد القرشي قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ... فذكره.

(١٩١) أخرجه مسلم ٢٨٩٨، ٣٥ موصولاً من طريق الليث بن سعد حدثني موسى بن علي عن أبيه، قال: قال المستورد القرشي عند عمرو بن العاص سمعت رسول الله ﷺ يقول: فذكره. وهذا الحديث مما استدركه الدارقطني على مسلم وقال عبد الكريم لم يدرك المستورد، فالحديث مرسل. قلت: وقد روى موصولاً كما ترى من طريق الليث بن سعد.

(١٩٢) أخرجه مسلم ١٤٨٠، ٤١ من طريق عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، أن أبا عمرو بن حفص بن المغيرة خرج مع علي بن أبي طالب إلى اليمن، فأرسل إلى امرأته فاطمة بنت قيس بتطليقة كانت بقيت من طلاقها، وأمر لها الحارث بن هشام وعياش بن أبي ربيعة بنفقة فقالا لها: والله ما لك نفقة إلا أن تكوني حاملاً، فأتت النبي ﷺ فذكرت له قولهما فقال: «لا نفقة لك...» الحديث.

(١٩٣) أخرجه مسلم ١٤٨٠، ٤٢، ٢٩٤٢، ١١٩- ١٢٢ من طرق عن الشعبي قال: دخلت على فاطمة بنت قيس فسألتها عن قضاء رسول الله ﷺ عليها فقالت: طلقها زوجها البتة، فقالت: ... إلى رسول الله ﷺ في السكنى والنفقة، قالت: فلم يجعل لي سكنى ولا نفقة...» الحديث.

وحديث منصور بن المعتمر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس فى الذى وقصته ناقته(١٩٤).

قال الدارقطنى: إنما سمعه منصور من الحكم بن عتبة، عن سعيد، كما أخرجه البخارى، وأبو داود، والنسائى(١٩٥)، وهو الصواب.

ووصله مسلم من طريق جعفر بن أبى وحشية(١٩٦)، وعمرو بن دينار، عن سعيد(١٩٧).

وحديث مكحول، عن شرحبيل بن السمط، عن سلمان: «رباط يوم ...»(١٩٨)

فى سماع مكحول منه نظر، فإنه معدود فى الصحابة المتقدمين الوفاة، والأصح أن مكحولاً إنما سمع أنسًا، وأبا مرة، وواثلة، وأم الدرداء.

وحديث أيوب، عن عائشة: «إن الله أرسلنى مُبلِّغًا، ولم يرسلنى متعنتًا»(١٩٩).

قال: فإن أيوب لم يدرك عائشة، إلا أنه أورد ذلك زيادة فى آخر حديث مسند، ولم

---

(١٩٤) أخرجه مسلم ١٢٠٦، ١٠٣ من طريق منصور بن المعتمر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس ﷺ قال: كان مع رسول الله ﷺ رجل فوقصته ناقته، فمات، فقال النبى ﷺ: «غسلوه، ولا تقربوه طيبًا، ولا تغطوا وجهه، فإنه يبعث يلبى».

(١٩٥) أخرجه البخارى ١٨٣٩، وأبو داود ٣٢٤١، والنسائى ٥/ ١٩٦ من طريق جرير عن منصور بن المعتمر، عن الحكم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس مرفوعًا.

(١٩٦) هو: جعفر بن إياس، وهو ابن أبى وحشية اليشكرى، أبو بشر الواسطى، بصرى الأصل، ثقة، كثير الحديث، مات سنة ١٢٦هـ، وروى له الجماعة.

(١٩٧) أخرجه البخارى ١٨٥١، ومسلم ١٢٠٦، ٩٩- ١٠١ من طريق أبى بشر - جعفر بن أبى وحشية - حدثنا سعيد بن جبير، عن ابن عباس ﷺ.

وأخرجه البخارى ١٨٥٠ ومسلم ١٢٠٦ ٩٣، ٩٤، ٩٦، ٩٧، ٩٨ من طريق عمرو بن دينار، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس.

(١٩٨) أخرجه مسلم ١٩١٣ من طريق أيوب بن موسى، عن مكحول، عن شرحبيل السمط، عن سلمان مرفوعًا: «رباط يوم وليلة خير من صيام شهر وقيامه، وإن مات جرى عليه عمله الذى كان يعمله، وأجرى عليه رزقه، وأمن الفتان».

وشرحبيل بن السمط، هو ابن الأسود بن جبلة بن عدى بن ربيعة الكندى، أبو يزيد، ويقال: أبو السمط الشامى، مختلف فى صحبته، وكان على حمص، وهو الذى افتتحها، روى له الجماعة.

(١٩٩) أخرجه مسلم ١٤٧٥.

ير اختصارها، وله عادة بذلك فى عدة أحاديث، وهى متصلة فى حديث التخيير، من رواية أبى الزبير، عن جابر(٢٠٠).

وحديث أبى سلام الحبشى، عن حذيفة: «إنَّا كنا بشرٍّ فجاء الله بخيرٍ»(٢٠١).

قال الدارقطنى: أبو سلام لم يسمع من حذيفة، ولا نظرائه الذين نزلوا العراق.

وهو متصل فى كتابه من وجه آخر عن حذيفة(٢٠٢).

وحديث مطر، عن زهدم، عن أبى موسى، فى الدجاج(٢٠٣).

قال الدارقطنى: لم يسمع مطر من زهدم، إنما رواه عن القاسم بن عاصم عنه.

وقد وصله مسلم من طرق أخرى عن زهدم(٢٠٤).

---

(٢٠٠) أخرجه مسلم ١٤٧٨ موصولاً من طريق زهير بن حرب، حدثنا روح بن عبادة، حدثنا زكرياء ابن إسحاق، حدثنا أبو الزبير، عن جابر بن عبد الله.

(٢٠١) أخرجه مسلم ١٨٤٧، ٥٢ من طريق معاوية بن سلام حدثنا زيد بن سلام، عن أبى سلام قال: قال حذيفة بن اليمان: قلت: يا رسول الله: إنا كنا بشرٍّ فجاء الله بهذا الخير فنحن فيه، فهل من وراء هذا الخير شر؟ قال: نعم. . . .» الحديث.

وقال الدارقطنى: (عن أبى سلام قال: قال حذيفة) هذا عندى مرسل؛ لأن أبا سلام لم يسمع حذيفة، وهو كما قال الدارقطنى، لكن المتن صحيح متصل بالطريق الأول ١٨٤٧، ٥١ وإنما أتى مسلم بهذا متابعة كما ترى، وقد قدمنا أن الحديث المرسل إذا روى من طريق آخر متصلاً تبينا به صحة المرسل، وجاز الاحتجاج به، ويصير فى المسألة حديثان صحيحان». اهـ.

(٢٠٢) أخرجه البخارى ٣٦٠٦، ٧٠٨٤، ومسلم ١٨٤٧، ٥١ موصولاً من طريق الوليد بن مسلم، حدثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، حدثنى بسر بن عبيد الله الحضرمى أنه سمع أبا إدريس الخولانى، يقول: سمعت حذيفة بن اليمان يقول: كان الناس يسألون رسول الله ﷺ عن الخير، وكنت أسأله عن الشر، مخافة أن يدركنى، فقلت: يا رسول الله، إنا كنا فى جاهلية وشر، فجاءنا الله بهذا الخير، فهل بعد هذا الخير شر، قال: نعم. . .» الحديث.

(٢٠٣) أخرجه مسلم ١٦٤٩، ٩ من طريق مطر الوراق حدثنا زهدم الجرمى قال: دخلت على أبى موسى وهو يأكل لحم دجاج.

(٢٠٤) أخرجه البخارى ٤٣٨٥، ومسلم ١٦٤٩، ٩ من طريق أيوب عن أبى قلابة، عن زهدم الجرمى، عن أبى موسى.

وزاد مسلم مع أبى قلابة، القاسم بن عاصم.

حديث قتادة، عن سنان بن سلمة، عن ابن عباس فى قصة البدن(٢٠٥).

قال ابن معين ويحيى بن سعيد: قتادة لم يسمع هذا من سنان، إلا أنه أخرجه فى الشواهد، وقد وصله قبل ذلك من طريق أبى التياح، عن موسى بن سلمة، عن ابن عباس(٢٠٦).

وحديث عراك بن مالك، عن عائشة: «جاءتنى مسكينة تحمل ابنتين ...» الحديث(٢٠٧).

قال أحمد: عراك، عن عائشة مرسل.

وقال موسى بن هارون: لا نعلم له سماعًا منها، وإنما يروى عن عروة، عن عائشة(٢٠٨).

وقال الرشيد: لا يبعد سماعه منها، وهما فى عصر واحد، وبلد واحد، ومذهب مسلم أن هذا محمول على السماع حتى يتبين خلافه.

وحديث يزيد بن أبى حبيب، عن محمد بن عمرو بن عطاء، قال: «سميت ابنتى برة ...» الحديث.

سقط بين يزيد ومحمد: محمد بن إسحاق(٢٠٩).

---

(٢٠٥) أخرجه مسلم ١٣٢٦ من طريق سعيد، عن قتادة، عن سنان بن سلمة، عن ابن عباس أن ذؤيبًا أبا قبيصة حدثه أن رسول الله ﷺ كان يبعث معه بالبدن ثم يقول: «إن عطب منها شىء فخشيت عليه موتًا فانحرها ...» الحديث.

(٢٠٦) أخرجه مسلم ١٣٢٥ من طريق أبى التياح الضبعى، عن موسى بن سلمة الهذلى، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ بعث بثمان عشرة بدنة مع رجل ...» الحديث.

(٢٠٧) أخرجه مسلم ٢٦٣٠ من طريق عراك بن مالك، عن عمر بن عبد العزيز، عن عائشة أنها قالت: ... فذكرته.

(٢٠٨) أخرجه البخارى ١٤١٨، ومسلم ٢٦٢٩، ١٤٧، من طريق معمر، عن الزهرى، قال حدثنى عبد الله بن أبى بكر بن حزم، عن عروة، عن عائشة ﵂ قالت: جاءتنى امرأة، ومعها ابنتان لها، فسألتنى فلم تجد عندى شيئًا غير تمرة واحدة، فأعطيتها إياها، فأخذتها فقسمتها بين ابنتيها ولم تأكل منها شيئًا ...» الحديث.

(٢٠٩) أخرجه مسلم ٢١٤٢، ١٩ من طريق يزيد بن أبى حبيب عن محمد بن عمرو بن عطاء قال: =

كذا رواه المصريون عن الليث، وأخرجه هكذا أبو داود، إلا أن مسلمًا وصله من طريق الوليد بن كثير، عن محمد بن عمرو بن عطاء[٢١٠].

سميت ابنتي برة، فقالت لي زينب بنت أبي سلمة: إن رسول الله ﷺ نهى عن هذا الاسم، وسميت برة فقال رسول الله ﷺ: «لا تزكوا أنفسكم، الله أعلم بأهل البر منكم، فقالوا بم نسميها؟ قال: سموها زينب».

وأخرجه أبو داود ٤٩٥٣ من طريق يزيد بن حبيب، عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن عمرو ابن عطاء، به. فأثبت محمد بن إسحاق بين يزيد، ومحمد بن عمرو بن عطاء.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» ٨٢١ من طريق يعقوب بن إبراهيم قال: حدثني أبي، عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن عمرو بن عطاء، به، فأثبت البخاري. محمد بن إسحاق.

(٢١٠) أخرجه مسلم ٢١٤٢، ١٨ من طريق الوليد بن كثير، حدثني محمد بن عمرو بن عطاء، به.

النوع الحادى عشر: المُعضَل، هو بفتح الضاد، يقولون: أعضلَهُ فهو مُعضَلٌ، وهو ما سقطَ من إسناده اثنانِ فأكثرُ، ويُسمَّى مُنقطعًا، ويُسمَّى مرسلاً عند الفقهاءِ وغيرِهم، كما تقدمَ، وقيل: إن قولَ الراوى: بلغنى، كقول مالك: بلغنى عن أبى هريرةَ أن رسول الله ﷺ قال: «للمملوكِ طعامُه وكِسْوَتُه» يُسمَّى مُعضَلاً عند أصحابِ الحديثِ،

(النوع الحادي عشر: المُعضَل، هو بفتح الضاد) وأهل الحديث (يقولون: أعضلَهُ فهو مُعضَلٌ).

قال ابن الصلاح: وهو اصطلاح مشكل المأخذ من حيث اللغة، أى لأن مفعَلا، بفتح العين، لا يكون إلا من ثلاثى لازم عُدى بالهمزة، وهذا لازم معها، قال: وبحثت فوجدت له قولهم: أمر عضيل أى: مستغلق شديد، وفعيل بمعنى فاعل يدل على الثلاثى، فعلى هذا يكون لنا عَضَلَ قاصرًا، وأعضل متعديًا، كما قالوا: ظلم الليل وأظلم.

(وهو ما سقطَ من إسنادِه اثنانِ فأكثرُ) بشرط التوالى، أما إذا لم يتوال فهو منقطع من موضعين.

قال العراقى: ولم أجد فى كلامهم إطلاق المعضل عليه.

(ويُسمَّى) المعضل (مُنقطعًا) أيضًا (ويُسمَّى مرسلاً عند الفقهاءِ وغيرِهم، كما تقدمَ) فى نوع المرسل.

(وقيل: إن قول الراوى: بلغنى، كقول مالك) فى الموطأ: (بلغنى عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «للمملوكِ طعامُه وكِسْوَتُه» بالمعروف، ولا يُكلَّف من العمل إلا ما يطيق»[٢١١] (يُسمَّى مُعضَلاً عندَ أصحابِ الحديثِ) نقله ابن الصلاح عن الحافظ أبى نصر السجزى.

---

(٢١١) أخرجه مالك ٢/ ٩٨٠ ومن طريقه الحاكم فى «معرفة علوم الحديث» ص ٣٧ بلاغا عن أبى هريرة مرفوعًا: «للمملوك طعامه وكسوته بالمعروف، ولا يكلف من العمل إلا ما يطيق».
وقال الحاكم فى إثره: «هذا معضل، أعضله عن مالك هكذا فى الموطأ إلا أنه قد وصل عنه خارج الموطأ».

النوع الثامن عشر: المُعَلَّلُ: ويُسَمُّونهُ المعْلولُ، وهُو لحنٌ

(النوع الثامن عشر: المعللُ، ويُسَمُّونهُ المعْلولُ)(٢٥٠) كذا وقع فى عبارة البخارى والترمذى، والحاكم، والدارقطنى، وغيرهم، (وهُو لحنٌ) لأن اسم المفعول من أعل الرباعى لا يأتى على مفعول، بل والأجْود فيه مُعَلٌّ بلام واحدة، لأنه مفعول أعل قياسًا،

(٢٥٠) يقول محمد أيمن الشبراوى: المعلل من الحديث فن خفى لا يهتدى إليه إلا النقاد الجهابذة من علماء الحديث، يجمعون طرق الحديث، ويسبرونها سبر البصير الناقد، فينظرون فى اختلاف رواته، ويرجحون بينهم بحسب تفاوتهم فى الحفظ والإتقان، وليس كل من قرأ كتابًا فى «علم مصطلح الحديث» بقادر على أن يخرج هذه العلل فضلاً عن التميز بين صحيح الحديث وسقيمه، ومقبوله ومردوده، فإن تلك المنزلة السَّنية لا تتحقق إلا لمن حبس نفسه ردحًا طويلاً من الزمن على النظر فى طرق الأحاديث، والتضلع بعلم نقاد الحديث عليها، حتى تتكون لديه ملكة الحكم على الأحاديث بعد استيعاب طرقها، ومعرفة معلولها، وصحيحها، وراجحها من مرجوحها، ولنا بفضل الله تعالى ومنته تطبيقات عملية لمعرفة المعلول من الأحاديث فى كتابنا (الأرائك المصنوعة فى الأحاديث الضعيفة والموضوعة) بعد استيعابنا لطرقها، واستيعابنا لعللها، ومصادر عزوها، وقد أخرجنا منها ١٢٠٠ حديث فى ثلاث مجلدات كبار، كل مجلد يحتوى على أربعمائة حديث مشهورة على ألسنة الخطباء، والوعاظ، والمتكلمين فى إذاعة القرآن الكريم، وقد طبع المجلد الأول منها فى مكتبة الدعوة بالأزهر الشريف، يسر الله طبع الباقى من المجلدات، والنفع به بكرمه ومنه، وهذه الأحاديث يستطيع طلاب العلم من محبى الحديث وعلومه أن يتضلعوا بالنظر فيها، وفى طرق هذه الأحاديث، ومصادر عزوها، وأحكامنا على هذه الأحاديث، وعلى كل طريق من طرقها، وما كان لنا أن نصل إلى هذه المنزلة إلا بفضل الله، ثم بحبس نفسى على العلم صباح مساء أواصل عليه الليل بالنهار قرابة الربع قرن من الزمان، فليصبر طلاب العلم على السهر فى طلبه وتحصيله، فالسعادة والفلاح فى العلم النافع، فلقد كان السلف الصالح يحبون العلم حبًا جمًا حتى ضرب حبه بجرانه فى قلوبهم وعقولهم ودمائهم، لأنهم أيقنوا أن السعادة فى العلم حتى قال قائلهم:

إذا مر بى يوم ولم أستفد هدى ... ولم أكتسب علمًا فما ذاك من عمرى

ومما يُنسب للإمام الشافعى رحمه الله تعالى:

سأطلب علمًا أو أموت ببلدة ... يقلُّ بها هطل الدموع على قبرى
وليس اكتساب العلم يا نفس فاعلمى ... بميراث آباء كرامٍ ولا صهرِ
ولكن فتى الفتيان من راح واغتدى ... ليطلب علمًا بالتجلد والصبرِ
فمن نال علمًا عاش واغتدى فى الدنيا ماجدًا ... وإن مات قال الناس بالغ فى العذرِ
إذا هجع النوام أسبلت عبرتى ... وأنشدتُ بيتًا وهو من ألطف الشعرِ
أليس من الخسران أن لياليا ... تمر بلا علم وتحسب من عمرى

وهذَا النَّوْعُ منْ أجلِّهـا، يَتمكَّنُ مَنْهُ أهْلُ الحـفظ، والخبْـرة، والفهْم الـثَّاقب، والعِلةُ عِبارَةٌ عنْ سـبب غامِض، خفى، قادِحٍ مع أنَّ الظاهرَ السَّـلامةُ منْهُ، ويَتطَرَّقَ إلى الإسْناد الجَامع شرُوط الصِّـحَّة ظاهرًا، وتُدْرَكُ بتَفرد الرَّاوى، وبمخالـفَة غيره لهُ، معَ قَرَائنَ تنبِّهُ العارفَ على وهم بإرْسَـال أوْ وقْف أوْ دُخول حديث فى حَديث أوْ غيـر ذَلكَ، بحيث يغْـلبُ على ظَنِّه، فَيَـحْكم بعدَم صِـحَّةِ الحديـث، أوْ يَتردَّدُ فَيتوقَّفُ،

وأمـا المُعَلَّل فـمـفعـول علَّل، وهو لغـة بمعنى ألـهاه بالشىء وشـغله، وليس هذا الفـعل بمستعمل فى كلامهم.

(وهذَا النَّوْعُ منْ أجـلِّهـا) أى أجل أنواع علوم الحـديث، وأشرفـها، وأدقـها، وإنمـا (يَتمكَّنُ مَنْهُ أهْلُ الحِفظ، والخبْرَة، والفهْم الثَّاقب) ولهذا لم يـتكلم فيه إلا القلـيل، كابن المدينى، وأحمد، والبخارى، ويعقوب بن شيبة، وأبى حاتم، وأبى زرعة، والدارقطنى.

قال الحاكم: وإنـما يعلل الحديث من أوجه، ليس للجـرح فيها مدخـل، والحجة فى التعليل عندنا بالحفظ، والفهم، والمعرفة لا غير.

وقال ابن مهدى: لأن أعرف علة حديث، أحب إلىَّ مـن أن أكتب عشرين حديثا ليس عندى.

(والعِلةُ عِـبارَةٌ عنْ سـببٍ غامِضٍ، خـفى، قادحٍ) فى الحـديث (مع أنَّ الظاهرَ السَّـلامةُ منْهُ).

قال ابن الصلاح: فـالحديث المعلل، ما اطلـع فيه على علة، تقدح فى صـحته، مع ظهور السلامة.

(ويَتطَرَّقَ إلى الإسناد الـجَامع شـرُوط الصِّـحَّة ظاهرًا، وتُدْرَكُ) العلة (بتَفرد الرَّاوى، وبمخالفَة غـيره لهُ، مَعَ قَرَائنَ) تنضم إلى ذلك (تنبِّهُ العارفَ) بهذا الشان (علىَ وهم) وقع (بإرْسَال) فى الموصول (أوْ وقْف) فى المرفوع (أوْ دُخول حديث فى حديث، أوْ غير ذَلكَ، بحيث يَغْلبُ على ظَنِّه، فَيَـحْكمُ بعَدَم صِحَّة الحديث، أوْ يَتَـردَّدُ فَيتوقَّفُ) فيه، وربما تقصر عبارة المعلل عن إقامة الحجة على دعواه، كالصيرفى فى نقد الدينار والدرهم.

والطَّرِيقُ إلى مَعْرِفتِه، جَمْعُ طرُقِ الحديث، والنَّظَرُ فى اخْتِلافِ رواته وضَبْطهم وإتْقَانِهِمْ، وكَثُر التَّعْليلُ بالإرْسَالِ بأنْ يكونَ رَاوِيه أقْوَى مِمَّنْ وَصَلَ، وتَقعُ العلَّةُ فى الإسناد، وهُوَ الأكْثر، وقدْ تَقعُ فى المتن، ومَا وقعَ فى الإسناد قدْ يقْدحُ فِيه، وفى المتن، كالإرْسَالِ، والوقْفِ، وقدْ يقْدَحُ فى الإسناد خَاصةً، ويكونُ المتنُ معروفًا صحيحًا كحديثِ يَعلى بن عبيْد عن الثَّوْرىِّ عنْ

قال ابن مهدى: فى معرفة علم الحديث إلهام، لو قلت للعالم بعلل الحديث: من أين قلت هذا؟ لم يكن له حجة، وكم من شخص لا يهتدى لذلك.

وقيل له أيضًا: إنك تقول للشىء: هذا صحيح، وهذا لم يثبت، فعمن تقول ذلك؟ فقال: أرأيت لو أتيت الناقد، فأريته دراهمك، فقال: هذا جيد، وهذا بهرج، أكنت تسأل عن من ذلك، أو تسلم له الأمر؟ قال: بل أسلم له الأمر، قال: فهذا كذلك، بطول المجالسة، والمناظرة، والخبرة.

وسئل أبو زرعة: ما الحجة فى تعليلكم الحديث؟ فقال: الحجة أن تسألنى عن حديث له علة، فأذكر علته، ثم تقصد ابن وارة، فتسأله عنه، فيذكر علته، ثم تقصد أبا حاتم فيعلله، ثم تميز كلامنا على ذلك الحديث، فإن وجدت بيننا خلافًا، فاعلم أن كلاًّ منا تكلم على مراده، وإن وجدت الكلمة متفقة، فاعلم حقيقة هذا العلم، ففعل الرجل ذلك، فاتفقت كلمتهم، فقال: أشهد أن هذا العلم إلهام.

(والطَّرِيقُ إلى مَعْرِفتِه، جَمْعُ طرُقِ الحديث، والنَّظَرُ فى اخْتِلافِ رواتِه، و) فى (ضَبْطهم وإتْقَانِهِمْ).

قال ابن المدينى: الباب إذا لم تجمع طرقه، لم يتبين خطؤه.

(وكَثر التَّعْليلُ بالإرْسَال) للموصول (بأنْ يكونَ رَاوِيه أقْوَى مِمَّنْ وصلَ، وتَقعُ العلَّةُ فى الإسناد، وهُوَ الأكثر، وقدْ تَقعُ فى المتن، ومَا وقعَ) منها (فى الإسناد قدْ يقْدحُ فيه، وفى المتن) أيضًا (كالإرْسَالِ، والوقْفِ، وقدْ يَقْدَحُ فى الإسناد خَاصةً، ويكونُ المتنُ معروفًا صحيحًا

كحديث يعلى بن عبيْد) الطنافسى، أحد رجال الصحيح (عن) سفيان (الثَّوْرىِّ، عنْ

عمرِو بْن دِينار حدِيثُ «البيِّعانِ بالخِيارِ» غَلِطَ يعلى إنما هو عبْدُ الله بن دينار

عمرِو بْن دِينار) عن ابن عمـر، عن النبى ﷺ **(حديثُ البيِّعانِ بالخيار**[٢٥١]**، غَلِطَ يعلى** عن سفـيان فى قوله: عـمرو بن دينار **(إنمـا هو عبْدُ الله بن دينار)** هكذا رواه الأئمة من أصحـاب سفيان، كـأبى نعيم الفضل بن دكين، ومـحمد بن يوسف الفـريابى، ومخلد بن يزيد[٢٥٢] وغيرهم.

ومثـال العلة فى المتن: ما انفـرد به مسلم فى صحـيحه من رواية الوليد بن مسلم حدثنا الأوزاعى: عن قـتادة، أنه كـتب إليه يخبـره، عن أنس بن مالك، أنه حـدثه، قال «صليت خلف النبى ﷺ، وأبى بكر، وعمر، وعثمان، فكانوا يستفتحون بالحمد لله رب العالمـين، لا يذكرون بسم الله الرحـمن الرحيم، فى أول قـراءة، ولا فى آخرها»[٢٥٣] ثم رواه من رواية الوليد، عن الأوزاعى، أخبرنى إسحاق بن عبد الله بن أبى طلحة، أنه سمع أنسًا يذكر ذلك[٢٥٤].

وروى مالك فى الموطأ، عن حميـد، عن أنس، قال: صليت وراء أبى بكر، وعمر، وعثـمان، فكلهم كان لا يقـرأ بسم الله الرحمن الرحـيم، وزاد فيه الوليـد بن مسلم، عن مالك: صليتُ خلف رسول الله ﷺ.

---

(٢٥١) حديث صحيح: أخرجه الطبرانى فى «الكبير» ١٢/ ١٣٦٢٩ من طريق يعلى بن عبيد، والبيهقى ٧/ ٢٥٠ من طريق مخلد كلاهما عن سفيان، عن عـمرو بن دينار، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «كل بيعتين لا بيع بينهما حتى يتفرقا إلا بيع الخيار».

قلت: وإن كـان الصـواب عبـد الله بن دينار مكان عـمـرو بن دينار المكى، فـإن ذلك لا يضر بالحديث، فكلاهما ثقة، واستـبدال ثقة بثقة لا يضر، فهى علة غير قـادحة، وهذا معلوم عند جمهور علماء الحديث، بل ويعرفه أصاغر طلاب علم الحديث.

ويعلى بن عبيد، وإن كان فى روايته عن سفـيان الثورى لين، فقد توبع من مخلد، وهو ابن القرشى الحرانى، وقد وثقه يحيى بن معين، وغيره، فالحديث صحيح، والله أعلم.

(٢٥٢) أخرجـه أحمد ٢/ ١٣٥ من طريق الفـضـل بن دكين، والبـخارى ٢١١٣ من طريق محمد بن يوسف الفريابى، والنسائى فى «الكبـرى» من طريق مخلد بن يزيد ثلاثتهم عن سفيان، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر مرفوعًا.

(٢٥٣) أخرجه مسلم ٣٩٩، ٥٢، والبخارى فى جزء «القراءة» ١٢٠ من طريق الوليد بن مسلم...

(٢٥٤) أخرجه مالك ١/ ٨١ حديث رقم ٣٠، ومن طريقه البـيهقى ٢/ ٥١، ٥٢ عن حميد عن أنس بن مالك أنه قال: ... فذكره.

ووقع فيه: «قمت وراء» بدل: «صليت وراء».

هذا الحديث معلول، أعله الحفاظ بوجوه جمعتُها، وحررتُها في المجلس الرابع والعشرين من الأمالي بما لم أسبق إليه، وأنا ألخصها هنا.

فأما رواية حميد، فأعلها الشافعي بمخالفة الحفاظ مالكًا، فقال في سنن حرملة فيما نقله عن البيهقي(٢٥٥)، فإن قال قائل: قد روى مالك... فذكره، قيل له: خالفه سفيان ابن عيينة، والفزاري، والثقفي، وعدد لقيتهم سبعة، أو ثمانية متفقين مخالفين له، والعدد الكثير أولى بالحفظ من واحد، ثم رجح روايتهم بما رواه، عن سفيان، عن أيوب، عن قتادة، عن أنس، قال: كان النبي ﷺ، وأبو بكر، وعمر يفتتحون القراءة بالحمد لله رب العالمين.

قال الشافعي: يعني يبدءون بأم القرآن قبل ما يقرأ وبعدها، ولا يعني أنهم يتركون بسم الله الرحمن الرحيم.

قال الدارقطني: وهذا هو المحفوظ، عن قتادة، وغيره، عن أنس.

قال البيهقي وكذا رواه عن قتادة، أكثر أصحابه، كأيوب، وشعبة، والدستوائي، وشيبان بن عبد الرحمن، وسعيد بن أبي عروبة، وأبي عوانة، وغيرهم.

قال ابن عبد البر: فهؤلاء حفاظ أصحاب قتادة، وليس في روايتهم لهذا الحديث ما يوجب سقوط البسملة، وهذا هو اللفظ المتفق عليه في الصحيحين، وهو رواية الأكثرين، ورواه كذلك أيضا عن أنس، ثابت البناني، وإسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، وما أوله عليه، ورواه الشافعي مصرح به في رواية الدارقطني بسند صحيح، فكانوا يستفتحون بأم القرآن.

قال ابن عبد البر: ويقولون: إن أكثر رواية حميد، عن أنس إنما سمعها من قتادة، وثابت، عن أنس، ويؤيد ذلك أن ابن عدى صرح بذكر قتادة بينهما في هذا الحديث، فتبين انقطاعها، ورجوع الطريقين إلى واحدة.

وأما رواية الأوزاعي، فأعلها بعضهم بأن الراوي عنه، وهو الوليد يدلس تدليس التسوية، وإن كان قد صرح بسماعه من شيخه، وإن ثبت أنه لم يسقط بين الأوزاعي، وقتادة أحدًا، فقتادة ولد أكمه، فلا بد أن يكون أملى على من كتب إلى الأوزاعي، ولم

---

(٢٥٥) أورده البيهقي في «سننه» ٢/ ٥٢، ونقل كلام الشافعي بتمامه.

بسم هذا الكاتب، فيحتمل أن يكون مجروحًا، أو غير ضابط، فلا تقوم به الحجة، مع ما فى أصل الرواية بالكتابة من الخلاف، وأن بعضهم يرى انقطاعها.

وقال ابن عبد البر: اختُلف فى ألفاظ هذا الحديث اختلافًا كثيرًا متدافعًا مضطربًا:

منهم من يقول: صليت خلف رسول الله ﷺ، وأبى بكر، وعمر.

ومنهم من يذكر عثمان.

ومنهم من يقتصر على أبى بكر، وعثمان.

ومنهم من لا يذكر، فكانوا لا يقرءون بسم الله الرحمن الرحيم.

ومنهم من قال: فكانوا لا يجهرون ببسم الله الرحمن الرحيم.

ومنهم من قال: فكانوا يجهرون ببسم الله الرحمن الرحيم.

ومنهم من قال: فكانوا يفتتحون القراءة بالحمد لله رب العالمين.

ومنهم من قال: فكانوا يقرءون بسم الله الرحمن الرحيم.

قال: وهذا اضطراب لا تقوم معه حجة لأحد، ومما يدل على أن أنسًا لم يرد نفى البسملة، وأن الذى زاد ذلك فى آخر الحديث، روى بالمعنى فأخطأ، ما صح عنه أن أبا سلمة سأله: أكان رسول الله ﷺ يستفتح بالحمد لله رب العالمين، أو ببسم الله الرحمن الرحيم؟ فقال: إنك سألتنى عن شىء ما أحفظه، وما سألنى عنه أحد قبلك، أخرجه أحمد، وابن خزيمة بسند على شرط الشيخين.

وما قيل من أن من حفظ عنه حجة على من سأله فى حال نسيانه.

فقد أجاب أبو شامة بأنهما مسألتان، فسؤال أبى سلمة عن البسملة وتركها، وسؤال قتادة عن الاستفتاح بأى سورة.

وقد ورد من طريق آخر عنه: كان رسول الله ﷺ يسر ببسم الله الرحمن الرحيم، أخرجه الطبرانى[٢٥٦]، من طريق معتمر بن سليمان، عن الحسن، عنه.

وابن خزيمة[٢٥٧] من طريق سويد بن عبد العزيز، عن عمران القصير، عن الحسن، عنه.

---

(٢٥٦) أخرجه الطبرانى فى «الكبير» ١/ ٧٣٩ من طريق معتمر بن سليمان، به.
(٢٥٧) أخرجه ابن خزيمة ٤٩٨ من طريق سويد بن عبد العزيز، به.

وقدْ تُطلقُ العلةُ على غيرِ مُقْتَضَاها الذِي قدَّمناهُ كَكذِبِ الرَّاوي وغفلتهِ، وسُوءِ حِفْظهِ، ونَحوها منْ أسْبابِ ضعْفِ الحديثِ،

وورد من طريق آخر، عن المعتمر بن سليمان، عن أبيه، عن أنس، قال: كان رسول الله ﷺ يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم، رواه الدارقطني والخطيب.

وأخرجه الحاكم من جهة أخرى، عن المعتمر.

وقد ورد ثبوت قراءتها في الصلاة، عن النبي ﷺ من حديث أبي هريرة، من طرق عند الحاكم، وابن خزيمة، والنسائي، والدارقطني، والبيهقي، والخطيب.

فابن عباس عند الترمذي، والحاكم، والبيهقي.

وعثمان، وعلي، وعمار بن ياسر، وجابر بن عبد الله، والنعمان بن بشير، وابن عمر، والحكم بن عمرو، وعائشة، وأحاديثهم عند الدارقطني.

وسمرة بن جندب، وأبي، وحديثهما عند البيهقي.

وبريدة، ومجالد بن ثور، وبسر أو بشر بن معاوية، وحسين بن عرفطة، وأحاديثهم عند الخطيب.

وأم سلمة عند الحاكم.

وجماعة من المهاجرين، والأنصار عند الشافعي.

فقد بلغ ذلك مبلغ التواتر، وقد بيّنا طرق هذه الأحاديث كلها في كتاب الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة، وتبين بما ذكرناه أن لحديث مسلم السابق تسع علل: المخالفة من الحفاظ والأكثرين، والانقطاع، وتدليس التسوية من الوليد، والكتابة، وجهالة الكاتب، والاضطراب في لفظه، والإدراج، وثبوت ما يخالفه عن صحابيه، ومخالفته لما رواه عدد التواتر.

قال الحافظ أبو الفضل العراقي: وقول ابن الجوزي: إن الأئمة اتفقوا على صحته، فيه نظر، فهذا الشافعي، والدارقطني، والبيهقي، وابن عبد البر لا يقولون بصحته، افلا يقدح كلام هؤلاء في الاتفاق الذي نقله.

(**وقدْ تُطلقُ العلةُ على غيرِ مُقْتَضَاها الذي قدَّمناهُ**) من الأسباب القادحة (**كَكذِبِ الرَّاوي**) وفسقه (**وغفلتهِ وسُوءِ حِفْظهِ، ونَحوهَا منْ أَسْبابِ ضعْفِ الحديثِ**) وذلك موجود في كتب العلل.

وسمَّى الترمذيُّ النَّسْخَ علَّةً، وأطلقَ بعْضُهمْ العلَّةَ على مُخالفة لا تقْدَحُ كإرْسالِ ما وصَلهُ الثِّقة الضَّابطُ، حتَّى قال: منَ الصَّحيح صحيحٌ معللٌ، كما قِيلَ: منْه صَحيحٌ شاذٌّ.

(وسمَّى الترمذيُّ النَّسْخ علَّةً).

قال العراقي: فإن أراد به علة في العمل بالحديث فصحيح، أو في صحته فلا، لأن في الصحيح أحاديث كثيرة منسوخة.

(وأطلقَ بعْضُهمْ العلَّة على مُخالفة لا تقْدَحُ) في صحة الحديث **(كإرْسال ما وصَلهُ الثِّقة الضَّابطُ، حتَّى قال: منَ الصَّحيح صَحيحٌ معللٌ، كما قِيلَ: منْه صَحيحٌ شاذٌّ)** وقائل ذلك: أبو يعلى الخليلي في الإرشاد.

ومثَّل الصحيح المعلل بحديث مالك «للمملوك طعامه» السابق في نوع المعضل، فإنه أورده في الموطأ معضلاً، ورواه عنه إبراهيم بن طهمان، والنعمان بن عبد السلام، موصولاً.

قال: فقد صار الحديث بتبيين الإسناد صحيحًا يعتمد عليه.

قيل: وذلك عكس المعلل، فإنه ما ظاهره السلامة، فاطلع فيه بعد الفحص على قادح، وهذا كان ظاهره الإعلال بالإعضال، فلما فتش تبين وصله.

فائدة: قال البلقيني: أجل كتاب صُنف في المعلل كتاب ابن المديني، وابن أبي حاتم، والخلال، وأجمعها كتاب الدارقطني.

قلت: وقد صنف شيخ الإسلام فيه «الزهر المطول في الخبر المعلول».

وقد قسم الحاكم في علوم الحديث أجناسَ المعلل إلى عشرة، ونحن نلخصها هنا بأمثلتها:

أحدها: أن يكون السند ظاهره الصحة، وفيه من لا يعرف بالسماع ممن روى عنه، كحديث موسى بن عقبة، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «من جلس مجلسًا، فكثر فيه لغطه، فقال قبل أن يقوم [illegible]

وبحمدك، لا إله إلا أنت أستغفرك، وأتوب إليك، غُفر له ما كان فى مجلسه ذلك»(٢٥٨) فروى أن مسلمًا جاء إلى البخارى وسأله عنه فقال: هذا حديث مليح، إلا أنه معلول، حدثنا به موسى بن إسماعيل، ثنا وهيب، ثنا سهيل، عن عون بن عبد الله، قوله وهذا أولى لأنه لا يذكر لموسى بن عقبة سماع من سهيل.

و الثانى: أن يكون الحديث مرسلاً من وجه، رواه الثقات الحفاظ، ويسند من وجه ظاهره الصحة.

كحديث قبيصة بن عقبة، عن سفيان، عن خالد الحذاء، وعاصم، عن أبى قلابة، عن أنس مرفوعًا: «أرحم أمتى أبو بكر، وأشدهم فى دين الله عمر...»(٢٥٩) الحديث.

قال: فلو صح إسناده لأخرج فى الصحيح، إنما روى خالد الحذاء، عن أبى قلابة مرسلاً.

الثالث: أن يكون الحديث محفوظًا، عن صحابى، ويروى عن غيره، لاختلاف بلاد رواته، كرواية المدنيين عن الكوفيين.

كحديث موسى بن عقبة، عن أبى إسحاق، عن أبى بردة، عن أبيه، مرفوعًا: «إنى لأستغفر الله وأتوب إليه فى اليوم مائة مرة».

قال: هذا إسناد لا ينظر فيه حديثى، إلا ظن أنه من شرط الصحيح، والمدنيون إذا

---

(٢٥٨) صحيح على شرط مسلم: أخرجه أحمد ٢/ ٣٦٩، ٤٩٤، والترمذى ٣٤٣٣، والنسائى فى «عمل اليوم والليلة» ٣٩٧، وابن السنى فى «عمل اليوم والليلة» ٤٤٧، وابن حبان ٢٣٦٦ موارد، والحاكم ١/ ٥٣٦، والطحاوى فى «شرح معانى الآثار» ٤/ ٢٨٩، والطبرانى فى «الدعاء» ١٩١٤، والعقيلى فى «الضعفاء» ٢/ ١٥٦، والبيهقى فى «شعب الإيمان» ٦٢٨، والبغوى ١٣٤٠ من طريق موسى بن عقبة، به.

(٢٥٩) صحيح على شرط الشيخين: أخرجه أحمد (٣/ ١٨٤، ٢٨١، والترمذى ٣٧٩١، وابن ماجه (١/ ١٥٤، ١٥٥)، وابن حبان ٢٢١٨، ٢٢١٩ موارد، والحاكم ٣/ ٤٢٢ من طريق خالد الحذاء، عن أبى قلابة، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: ... فذكره.

قال الترمذى: حديث حسن صحيح.

قال الحاكم: هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبى، وهو كما قالا

لكوفيين زلقوا[٢٦٠]، وإنما الحديث محفوظ عن رواية أبى بردة، عن الأ
عرى.

الرابع: أن يكون محفوظًا، عن صحابى، فيروى عن تابعى يقع الوهم بالتصريح بما يقتضى صحته، بل ولا يكون معروفًا من جهته.

كحديث زهير بن محمد، عن عثمان بن سليمان، عن أبيه، أنه سمع رسول الله ﷺ فى المغرب بالطور.

قال: أخرج العسكرى وغيره هذا الحديث فى الوحدان، وهو معلول، أبو عثمان لم سمع من النبى ﷺ، ولا رآه، وعثمان إنما رواه، عن نافع بن جبير بن مطعم، ع ه، وإنما هو عثمان بن أبى سليمان.

الخامس: أن يكون روى بالعنعنة، وسقط منه رجل، دل عليه طريق أخرى محفوظة

كحديث يونس، عن ابن شهاب، عن على بن الحسين، عن رجل من الأنصار، أنهم كانوا مع رسول الله ﷺ ذات ليلة فرمى بنجم فاستنار... الحديث.

قال: وعلته أن يونس مع جلالته قصر به، وإنما هو عن ابن عباس، حدثنى رجال هكذا رواه ابن عيينة، وشعيب، وصالح، والأوزاعى، وغيرهم، عن الزهرى.

السادس: أن يختلف على رجل بالإسناد وغيره، ويكون المحفوظ عنه ... الإسناد.

كحديث على بن الحسين بن واقد، عن أبيه، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه، عن عمر بن الخطاب، قال: قلت: يا رسول الله «مالك أفصحنا...» الحديث.

قال: وعلته ما أسند عن على بن خشرم، حدثنا على بن الحسين بن واقد، بلغنى عن عمر... فذكره.

السابع: الاختلاف على رجل فى تسمية شيخه، أو تجهيله.

كحديث الزهرى[٢٦١]، عن سفيان الثورى، عن حجاج بن فرافصة، عن يحيى بن أبى كثير، عن أبى سلمة، عن أبى هريرة، مرفوعًا: «المؤمن غر كريم والفاجر خب لئيم».

---

(٢٦٠) زلقوا: زلقت القدم إذا لم تثبت فى مكانها.
(٢٦١) أخرجه الحاكم فى «المستدرك» ١/ ٤٣، وفى «معرفة علوم الحديث» ص ١١٧ من طريق داود سليمان بن محمد المباركى، حدثنا أبو شهاب، عن سفيان الثورى، به.

قال: وعلته ما أسند عن محمد بن كثير، حدثنا سفيان، عن حجاج، عن رجل، عن سلمة، فذكره(٢٦٢).

الثامن: أن يكون الراوى عن شخص أدركه وسمع منه، ولكنه لم يسمع منه أحاديث ... فإذا رواها عنه بلا واسطة، فعلتها أنه لم يسمعها منه.

كحديث يحيى بن أبى كثير، عن أنس، أن النبى ﷺ، كان إذا أفطر عند أهل بيت، قال: «أفطر عندكم الصائمون...» الحديث(٢٦٣).

... هم السيوطى رحمه الله فى أن «أبا شهاب» هو الزهرى، وليس كذلك، إنما هو أبو شهاب عبد ... بن نافع الكنانى الحفاظ الكوفى، نزيل المدائن، وهو أبو شهاب الأصغر.

... لم يرو الزهرى عن سفيان الثورى، فبين سفيان والزهرى مفاوز وقفارات تنقطع دونها أعناق ... المطى، فالزهرى من رءوس الطبقة الرابعة، وسفيان الثورى من الطبقة السابعة، فأنى لهم اللقاء؟!!!.

(٢٦٢) حسن: أخرجه الحاكم فى «مستدركه» ١/ ٤٣، وفى «معرفة علوم الحديث» ص ١١٧، والطحاوى فى «مشكل الآثار» ٤/ ٢٠٢، والقضاعى فى «مسند الشهاب» ١٣٣، وأبو نعيم فى «الحلية» ٣/ ١١٠ من طريق أبى شهاب الحافظ، عن سفيان الثورى، به.

قلت: وفى إسناده حجاج بن فرافصة، وهو صدوق، وأبو شهاب عبد ربه بن نافع، صدوق.

وأخرجه البخارى فى «الأدب المفرد» ٤١٨، وأبو داود ٤٧٩٠، والترمذى ١٩٦٤، وأبو يعلى ٦٠٠٧، والحاكم ١/ ٤٣ من طريق بشر بن رافع، عن يحيى بن أبى كثير، عن أبى سلمة، عن أبى هريرة، وفيه بشر بن رافع، وهو ضعيف.

فائدة: قال أبو جعفر الطحاوى فى «مشكل الآثار» «الغرُّ فى كلام العرب هو الذى لا غائلة معه، ولا باطن له يخالف ظاهره، ومن كانت هذه سبيله أمن المسلمون من لسانه ويده، وهى صفة المؤمنين، ووجدنا الفاجر ظاهره خلاف باطنه، لأن باطنه هو ما يكره، وظاهره، فمخالف لذلك، كالمنافق الذى يظهر شيئًا غير مكروه منه، وهو الإسلام الذى يحمده أهله عليه، ويبطن خلافه، وهو الكفر الذى يذمه المسلمون عليه».

(٢٦٣) حديث صحيح: أخرجه أحمد (٣/ ١١٨، ٢٠١)، والحاكم فى «معرفة علوم الحديث» ص ١١٧، والنسائى فى «عمل اليوم والليلة» ٢٩٦، ٢٩٧، ٢٩٨ من طريق هشام بن أبى عبد الله، عن يحيى بن أبى كثير، عن أنس بن مالك مرفوعًا.

وفيه الانقطاع بين يحيى بن أبى كثير، وأنس، لكنه قد روى موصولاً من طريق آخر:

أخرجه عبد الرزاق ١٩٤٢٥، ومن طريقه أحمد ٣/ ١٣٨، والبيهقى ٧/ ٢٨٧، والبغوى ٣٣٢٠ من طريق معمر، عن ثابت، عن أنس مرفوعًا بلفظ: «أكل طعامكم الأبرار، وصلت عليكم الملائكة، وأفطر عندكم الصائمون» وإسناده صحيح.

قال: فيحيى رأى أنسًا، وظهر من غير وجه بأنه لم يسمع منه هذا الحديث، ثم أسند عن يحيى، قال: حدثت عن أنس. . . فذكره.

التاسع: أن تكون طريقه معروفة، يروى أحد رجالها حديثًا من غير تلك الطريق، فيقع من رواه من تلك الطريق - بناء على الجادة - فى الوهم.

كحديث المنذر بن عبد الله الحزامى، عن عبد العزيز بن الماجشون، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ كان إذا افتتح الصلاة، قال: «سبحانك للهم. . .» الحديث.

قال: أخذ فيه المنذر طريق الجادة، وإنما هو من حديث عبد العزيز، ثنا عبد الله بن فضل عن الأعرج، عن عبيد الله بن أبى رافع، عن على(٢٦٤).

العاشر: أن يروى الحديث مرفوعًا من وجه، وموقوفًا من وجه.

كحديث أبى فروة يزيد بن محمد، ثنا أبى، عن أبيه، عن الأعمش، عن أبى سفيان، عن جابر، مرفوعًا: «من ضحك فى صلاته يعيد الصلاة، ولا يعيد الوضوء».

قال: وعلته ما أسند وكيع، عن الأعمش، عن أبى سفيان، قال: سئل جابر . . . فذكره.

قال الحاكم: وبقيت أجناس لم نذكرها، وإنما جعلنا هذه مثالاً لأحاديث كثيرة.

وما ذكره الحاكم من الأجناس يشمله القسمان المذكوران فيما تقدم، وإنما ذكرناه تمرينًا للطالب، وإيضاحًا لما تقدم.

---

(٢٦٤) أخرجه الحاكم فى «معرفة علوم الحديث» ص ١١٨ من طريق المنذر بن عبد الله الحزامى، عن عبد العزيز بن أبى سلمة، به.

وأخرجه البخارى فى «جزء رفع اليدين» ١، ٩، وأبو داود ٧٤٤، ٧٦١، وابن ماجه ٨٦٤ من طريق عبد الله بن الفضل، ومسلم ٧٧١، ٢٠٢ من طريق الماجشون بن أبى سلمة كلاهما عن عبد الرحمن الأعرج، به.

وللحديث طرق أخرى من حديث عائشة، وأبى سعيد عند أبى داود، والترمذى، والنسائى، وابن ماجه وغيرهم يصح بها الحديث.

النوعُ التاسعُ عشر: المُضطَرِبُ: هو الذى يُروَى على أوْجُه مختلفة مُتقاربة، فإن رجحتْ إحدى الروايتيْن بحفظ راويها أو كثرةِ صُحبته المَرْوِى عنه، أو غَيْرِ ذلكَ، فالحُكْمُ للرَّاجحَة، ولا يكونُ مضطربًا.

والاضطرابُ يُوجِبُ ضَعْفَ الحديث، لإشعارِه بعدمِ الضَّبطِ، ويق فى الإسنادِ تارةً، وفى المتنِ أخرى، وفيهما من راوٍ أو جماعة.

(النوعُ التاسعُ عشر: المُضطَرِبُ: هو الذى يُروَى على أوْجُه مختلفة) مِن راوٍ واحد مرتين أو أكثر، أو من راويين، أو رواة (مُتقاربَة).

وعبارة ابن الصلاح: «متساوية» وعبارة ابن جماعة: «متقاومة» بالواو والميم، أى ولا مُرجِّح.

(فإن رجحتْ إحدى الروايتيْن) أو الروايات (بحفظ راويها) مثلا (أو كثرةِ صُحبته المَرْوِى عنه، أو غَيْرِ ذلكَ) من وجوه الترجيحات (فالحُكْمُ للرَّاجحَة، ولا يكونُ) الحديث (مضطربًا) لا الرواية الراجحة - كما هو ظاهر - ولا المرجوحة، بل هى شاذة أو منكرة، كما تقدم.

(والاضطرابُ يُوجِبُ ضَعْفَ الحديث، لإشعارِه بعدمِ الضَّبطِ) من رواته الذى هو شرط فى الصحة والحسن.

(ويقعُ) الاضطراب (فى الإسنادِ تارةً، وفى المتنِ أخرى، و) يقع (فيهما) أى الإسناد والمتن معًا، وهذه مزيدة على ابن الصلاح (من راوٍ) واحد أو راويين (أو جماعة).

مثاله فى الإسناد: ما رواه أبو داود وابن ماجه من طريق إسماعيل بن أميةَ، عن أبى عمرو بن محمد بن حريث، عن جده حريث، عن أبى هريرة مرفوعًا: «إذا صلى أحدكم فليجعل شيئًا تلقاء وجهه ...» الحديث، وفيه: «فإن لم يجد عصًا ينصبها بين يديه فليخط خطا»(٢٦٥).

---

(٢٦٥) ضعيف: أخرجه أحمد ٢/ ٢٤٩، وأبو داود ٦٩٠، وابن ماجه ٩٤٣، وابن حبان ٤٠٨، وابن خزيمة ٨١١، والبيهقى ٢/ ٢٧١ من طريق سفيان بن عيينة، عن إسماعيل بن أمية، به.
قلت: إسناده ضعيف، فيه ثلاث علل: الأولى: جهالة أبى عمرو بن محمد بن حريث، والثانية: جهالة حريث بن سليم، والثالثة: اضطراب إسناد الحديث، وقد تكلمنا على الحديث بإسهاب فى المجلد الاول من كتابنا (الأرائك المصنوعة فى الأحاديث الضعيفة والموضوعة) برقم ٣٦٠ فراجعه لزامًا فإنه مهم.

اختُلف فيه على إسماعيل اختلافا كثيرًا، فرواه بشر بن المفضل وروح بن القاسم عنه، هكذا، ورواه سفيان الثورى عنه، عن أبى عمرو بن حريث، عن أبيه، عن أبى هريرة، ورواه حميد بن الأسود عنه، عن أبى عمرو بن محمد بن عمرو، عن جده حريث بن سليم، عن أبى هريرة، ورواه وهيب بن خالد وعبد الوارث عنه، عن أبى عمرو بن حريث، عن جده حريث، ورواه ابن جريج عنه عن حريث بن عمار، عن أبى هريرة، ورواه ذَوَّاد بن علبة الحارثى عنه، عن أبى عمرو بن محمد، عن جده حريث بن سليمان

قال أبو زرعة الدمشقى: لا أعلم أحَدا بيَّنه وبيَّن نسبه غير ذواد.

ورواه سفيان بن عيينة عنه، واختُلف فيه على ابن عيينة: فقال ابن المدينى: عن ابن عيينة، عن إسماعيل، عن أبى محمد بن عمرو بن حريث، عن جده حريث - رجل من بنى عذرة - ورواه محمد بن سلاَّم البِيكَنْدى، عن ابن عيينة، مثل رواية بشر بن المفضل وروح، ورواه مسدد عن ابن عيينة، عن إسماعيل، عن أبى عمرو بن حريث، عن أبيه، عن أبى هريرة، ورواه عمار بن خالد الواسطى، عن ابن عيينة، عن إسماعيل، عن أبى عمرو بن محمد بن عمرو بن حريث، عن جده حريث بن سليم هكذا.

مثَّل ابن الصلاح بهذا الحديث لمضطرب الإسناد.

قال العراقى فى النكت: اعترِض عليه بأنه ذكر أن الترجيح إذا وُجد انتفى الاضطراب، وقد رواه سفيان الثورى، وهو أحفظ ممن ذكرهم، فينبغى أن ترجح روايته على غيرها، وأيضًا فإن الحاكم وغيره صححوا هذا الحديث.

قال: والجواب أن وجوه الترجيح فيه متعارضة، فسفيان - وإن كان أحفظ - إلا أنه انفرد بقوله: «أبى عمرو بن حريث، عن أبيه» وأكثر الرواة يقولون: عن جده، وهم بشر، وروح، ووهيب، وعبد الوارث، وهم من ثقات البصريين وأئمتهم، ووافقهم على ذلك من حفاظ الكوفة ابن عيينة، وقولهم أرجح للكثرة، ولأن إسماعيل بن أمية مكى، وابن عيينة كان مقيمًا بها، والأمران مما يرجح به، وخالف الكل ابن جريج، وهو مكى، فتعارضت حينئذ وجوه الترجيح، وانضم إلى ذلك جهالة راوى الحديث، وهو شيخ إسماعيل، فإنه لم يرو عنه غيره مع الاختلاف فى اسمه واسم أبيه، وهل يرويه عن أبيه أو جده، أو هو نفسه عن أبى هريرة.

وقد حكى أبو داود تضعيف هذا الحديث، عن ابن عيينة فقال عنه: لم نجد شيئًا نشد به هذا الحديث عن ابن عيينة، ولم يجئ إلا من هذا الوجه، وضعفه أيضًا الشافعي والبيهقي والنووي في الخلاصة. انتهى.

وقال شيخ الإسلام: أتقن هذه الروايات رواية بشر وروح، وأجمعها رواية حميد بن الأسود، ومن قال: أبو عمرو بن محمد أرجح ممن قال أبو محمد عمرو، فإن رواة الأول أكثر، وقد اضطرب من قال: أبو محمد، فمرة وافق الأكثرين فتلاشى الخلاف.

قال: والتي لا يمكن الجمع بينهما رواية من قال: أبو عمرو بن حريث، مع رواية من قال: أبو محمد بن عمرو بن حريث، ورواية من قال: حريث بن عمّار، وما في الروايات يمكن الجمع بينها، فرواية من قال: عن جده، لا تنافي من قال: عن أبيه، لأن غايته أنه أسقط الأب، فتبين المراد برواية غيره، ورواية من قال: عن أبي عمرو بن محمد بن عمرو ابن حريث، يُدخل في الأثناء عمرًا، لا تنافي من أسقطه، لأنهم يكثرون نسبة الشخص إلى جده المشهور، ومن قال: سليم يمكن أن يكون اختصره من سليمان، كالترخيم.

قال: والحق أن التمثيل لا يليق إلا بحديث لولا الاضطراب لم يضعف، وهذا الحديث لا يصلح مثالاً، فإنهم اختلفوا في ذات واحدة، فإن كان ثقة لم يضر هذا الاختلاف في اسمه ونسبه، وقد وجد مثل ذلك في الصحيح، ولهذا صححه ابن حبان، لأنه عنده ثقة، ورجح أحد الأقوال في اسمه واسم أبيه، وإن لم يكن ثقة فالضعف حاصل بغير جهة الاضطراب، نعم يزداد به ضعفًا.

قال: ومثل هذا يدخل في المضطرب، لكون رواته اختلفوا ولا مرجح، وهو وارد على قولهم: الاضطراب يوجب الضعف.

قال: والمثال الصحيح حديث أبي بكر، أنه قال: يا رسول الله، أراك شبْتَ، قال: «شيَّبتْني هودٌ وأخواتُها»[(٢٦٦)].

قال الدارقطني: هذا مضطرب، فإنه لم يُروَ إلا من طريق أبي إسحاق، وقد اختُلف عليه فيه على نحو عشرة أوجه، فمنهم من رواه مرسلا، ومنهم من رواه موصولا، ومنهم

(٢٦٦) حديث صحيح: ورد من حديث أبي بكر، وعقبة بن عامر، وسهل بن سعد، وعمران بن حصين ﷺ، ويضيق المقام عن سردها أو حتى الإشارة إلى أحدها.

من جعله من مسند أبى بكر، ومنهم من جعله من مسند سعد، ومنهم من جعله من مسند عائشة، وغير ذلك، ورواته ثقات لا يمكن ترجيح بعضهم على بعض، والجمع متعذر.

قلت: ومثله حديث مجاهد، عن الحكم بن سفيان، عن النبى ﷺ فى نضح الفرج بعد الوضوء، قد اختلف فيه على عشرة أقوال: فقيل: عن مجاهد، عن الحكم، أو ابن الحكم، عن أبيه، وقيل: عن مجاهد، عن الحكم بن سفيان، عن أبيه، وقيل: عن مجاهد، عن الحكم - غير منسوب - عن أبيه، وقيل: عن مجاهد، عن رجل من ثقيف، عن أبيه، وقيل: عن مجاهد، عن سفيان بن الحكم، أو الحكم بن سفيان، وقيل: عن مجاهد، عن الحكم بن سفيان، بلا شك، وقيل: عن مجاهد، عن رجل من ثقيف، يقال له: الحكم، أو أبو الحكم، وقيل: عن مجاهد، عن أبى الحكم، أو أبى الحكم ابن سفيان، وقيل: عن مجاهد، عن رجل من ثقيف، عن النبى ﷺ.

ومثال الاضطراب فى المتن، فيما أورده العراقى: حديث فاطمة بنت قيس، قالت: سئل النبى ﷺ عن الزكاة، فقال: «إن فى المال لحقًا سوى الزكاة» رواه الترمذى(٢٦٧) هكذا من رواية شريك، عن أبى حمزة، عن الشعبى، عن فاطمة، ورواه ابن ماجه(٢٦٨) من هذا الوجه بلفظ: «ليس فى المال حق سوى الزكاة» قال: فهذا اضطراب لا يحتمل التأويل.

قيل: وهذا أيضًا لا يصلح مثالا، فإن شيخ شريك ضعيف، فهو مردود من قبل ضعف راويه، لا من قبل اضطرابه، وأيضًا فيمكن تأويله بأنها روت كلا من اللفظين عن النبى ﷺ، وأن المراد بالحق: المثبت المستحب، وبالمنفى: الواجب.

والمثال الصحيح ما وقع فى حديث الواهبة نفسها من الاختلاف فى اللفظة الواقعة منه ﷺ.

ففى رواية: «زوجتكها» وفى رواية: «زوجناكها» وفى رواية: «أمكناكها» وفى رواية: «ملكتكها» فهذه ألفاظ لا يمكن الاحتجاج بواحد منها، حتى لو احتج حنفى مثلاً على أن التمليك من ألفاظ النكاح، لم يسغ له ذلك.

---

(٢٦٧) أخرجه الترمذى ٦٥٩، ٦٦٠ من طريق شريك، عن أبى حمزة، به.
(٢٦٨) أخرجه ابن ماجه ١٧٨٩ من طريق شريك، به.

النوع العشرون: المُدْرَجُ، هو أقسام:

أحدها: مُدرَج فى حديث النبىِّ ﷺ بأن يذكرَ الرَّاوى عقيبه كلامًا لنفسه، أو لغيرِه، فيرويه مَن بعده متصلاً، فيُتوَهَّمُ أنَّه مِن الحديثِ.

قلت: وفى التمثيل بهذا نظر أوضح من الأول، فإن الحديث صحيح ثابت(٢٦٩)، وتأويل هذه الألفاظ سهل، فإنها راجعة إلى معنى واحد، بخلاف الحديث السابق(٢٧٠).

وعندى أن أحسن مثال لذلك حديث البسملة السابق، فإن ابن عبد البر أعله بالاضطراب، كما تقدم(٢٧١)، والمضطرب يجامع المعلل، لأنه قد تكون علته ذلك.

تنبيه: وقع فى كلام شيخ الإسلام السابق أن الاضطراب قد يجامع الصحة، وذلك بأن يقع الاختلاف فى اسم رجل واحد، وأبيه، ونسبته، ونحو ذلك، ويكون ثقة، فيحكم للحديث بالصحة، ولا يضر الاختلاف فيما ذكر مع تسميته مضطربًا، وفى الصحيحين أحاديث كثيرة بهذه المثابة، وكذا جزم الزركشى بذلك فى مختصره، فقال: وقد يدخل القلب والشذوذ والاضطراب فى قسم الصحيح والحسن.

فائدة: صنف شيخ الإسلام فى المضطرب كتابًا سماه: «المقترب».

(النوع العشرون: المُدْرَجُ، هو أقسامٌ:

أحدها: مُدرَج فى حديثِ النبىِّ ﷺ بأن يذكرَ الرَّاوى عقيبه كلامًا لنفسه، أو لغيرِه، فيرويه مَن بعده متصلاً) بالحديث من غير فصل (فيُتوَهَّمُ أنَّه مِن) تتمة (الحديث) المرفوع، ويدرك ذلك بوروده منفصلا فى رواية أخرى، أو بالتنصيص على ذلك من الراوى، أو بعض الأئمة المطلعين، أو باستحالة كونه ﷺ يقول ذلك.

---

(٢٦٩) **حديث صحيح:** أخرجه البخارى ٢٣١٠، ومسلم ١٤٢٥، ٧٦، ٧٧ من طرق عن أبى حازم، عن سهل بن سعد قال: جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله، إنى قد وهبت لك من نفسى، فقال رجل: زوجنيها قال: قد زوجناكها بما معك من القرآن» واللفظ للبخارى.

(٢٧٠) يقول محمد أيمن الشبراوى: الاضطراب فى المتن إذا اختلفت ألفاظ الحديث اختلافًا يستحيل الجمع بينها، ويستحيل معها التأويل، أما إذا اختلفت الألفاظ، وأمكن الترجيح عمل بالراجح، وانتفى الاضطراب، وإذا اختلفت الألفاظ باختلاف الروايات، فإنه يحكم بصحة رواية أحفظهم، وأضبطهم، وتكون رواية الباقين بالنسبة إليه شاذة، أما هنا فى هذا الحديث فإن الألفاظ المختلفة جميعها تدل على معنى واحد، فلا اضطراب فى الحديث.

(٢٧١) تقدم تخريجه فى الحديث المعلول تحت أرقام تعليق ٢٥٣، ٢٥٤، ٢٥٥.

مثال ذلك: ما رواه أبو داود: ثنا عبيد الله بن محمد النفيلى، ثنا زهير، ثنا الحسن بن الحر، عن القاسم بن مخيمرة، قال: أخذ علقمة بيدى، فحدثنى أن عبد الله بن مسعود أخذ بيده، وأن رسول الله ﷺ أخذ بيد عبد الله بن مسعود، فعلَّمنا التشهد فى الصلاة... الحديث، وفيه: «إذا قلت هذا - أو قضيت هذا - فقد قضيت صلاتك، إن شئت أن تقوم فقم، وإن شئت أن تقعد فاقعد»(٢٧٢).

فقوله: إذا قلت ... إلى آخره

وصله زهير بن معاوية بالحديث المرفوع، فى رواية أبى داود هذه، وفيما رواه عنه أكثر الرواة.

قال الحاكم: وذلك مدرج فى الحديث من كلام ابن مسعود، وكذا قال البيهقى والخطيب.

وقال المصنف فى الخلاصة: اتفق الحفاظ على أنها مدرجة، وقد رواه شبابة بن سوَّار، عن زهير، ففصله، فقال: قال عبد الله: إذا قلت ذلك ... إلى آخره، رواه الدارقطنى، وقال: شبابة ثقة، وقد فصل آخر الحديث، وجعله من قول ابن مسعود، وهو أصح من رواية من أدرج، وقوله أشبه بالصواب، لأن ابن ثوبان رواه عن الحسن، كذلك مع اتفاق كل من روى التشهد عن علقمة، وعن غيره، عن ابن مسعود على ذلك.

وكذا ما أخرجه الشيخان من طريق ابن أبى عروبة، وجرير بن حازم، عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن بشير بن نهيك، عن أبى هريرة: «من اعتق شقصًا ...» وذكرا فيه الاستسعاء(٢٧٣).

---

(٢٧٢) أخرجه أبو داود ٩٧٠ من طريق (عبد الله بن محمد النفيلى) والدارقطنى ١/ ٣٥٣ من طريق (موسى بن داود) كلاهما عن زهير بن معاوية أبى خيثمة، به.

(٢٧٣) صحيح: أخرجه البخارى ٢٤٩٢، ومسلم ١٥٠٣، ٣، ٤ من طريق سعيد بن أبى عروبة، به مرفوعًا بلفظ: «من أعتق شقيصًا من مملوكه، فعليه خلاصه فى ماله، فإن لم يكن له مال، قوم المملوك قيمة عدل، ثم استسعى غير مشقوق عليه».

وقوله: «شقصًا» الشقص: النصيب قليلاً كان أو كثيرًا.

وقوله: «الاستسعاء» معناه أن العبد يكلف الاكتساب والطلب حتى تحصل قيمة نصيب الشريك الآخر، فإذا دفعها إليه عتق، وقال بعض العلماء: هو أن يخدم سيده الذى لم يعتق بقدر ماله من الرق.

وقوله: «غير مشقوق عليه» أى لا يكلف ما لا يشق عليه.

قال الدارقطني، فيما انتقده على الشيخين: قد رواه شعبة، وهشام، وهما أثبت الناس في قتادة، فلم يذكرا فيه الاستسعاء، ووافقهما همام(٢٧٤)، وفصل الاستسعاء من الحديث، وجعله من قول قتادة.

قال الدارقطني: وذلك أولى بالصواب.

وكذا حديث ابن مسعود رفعه: «من مات لا يشرك بالله شيئًا دخل الجنة، ومن مات يشرك بالله شيئًا دخل النار»(٢٧٥) ففي رواية أخرى: قال النبي ﷺ كلمة، وقلت أنا [illegible] ى، فذكرهما.

فأفاد ذلك أن إحدى الكلمتين من قول ابن مسعود، ثم وردت رواية ثالثة(٢٧٦) أفادت أن الكلمة التي هي من قوله هي الثانية، وأكد ذلك رواية رابعة اقتصر فيها على الكلمة الأولى، مضافة إلى النبي ﷺ.

وفي الصحيح عن أبي هريرة مرفوعًا: «للعبد المملوك أجران، والذي نفسي بيده لولا الجهاد في سبيل الله والحج وبر أمي لأحببت أن أموت وأنا مملوك».

فقوله: والذي نفسي بيده ... إلخ، من كلام أبي هريرة لأنه يمتنع منه ﷺ أن يتمنى الرق، ولأن أمه لم تكن إذ ذاك موجودة حتى يبرها.

تنبيه: هذا القسم يسمى مدرج المتن، ويقابله مدرج الإسناد، وكل منهما ثلاثة

(٢٧٤) أما رواية شعبة فأخرجها مسلم ١٥٠٢ من طريق شعبة، عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن بشير بن نهيك، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: في المملوك بين الرجلين فيعتق أحدهما قال: يضمن.

أما رواية هشام: فأخرجها أبو داود ٣٩٣٦ من طريق هشام بن أبي عبد الله، عن قتادة.

ورواية همام: أخرجها أبو داود ٣٩٣٤ من طريق همام، عن قتادة.

(٢٧٥) أخرجه البخاري ١٢٣٨، ٤٤٩٧، ٦٦٨٣، ومسلم ٩٢ من طرق عن الأعمش، حدثنا شقيق، عن عبد الله رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من مات يشرك بالله شيئًا دخل النار، وقلت أنا: من مات لا يشرك بالله شيئًا دخل الجنة».

(٢٧٦) صحيح: أخرجه أحمد ١/ ٤٠٢، ٤٠٧، وأبو يعلى ٥٠٩٠، والطبراني في «الكبير» ١٠/ [illegible] ١٠٤١٦، وفي «الأوسط» (٢٢٣٢) من طريق عاصم بن أبي النجود، عن أبي وائل، [illegible] قال عبد الله: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من جعل لله ندًا أدخله الله الجنة، وإن هذه [illegible] كفارات لما بينهن ما اجتنبت المقتل».

[illegible] وإسناده حسن، من أجل عاصم بن أبي النجود، وللحديث طرق أخرى يصح بها.

أنواع، اقتصر المصنف فى الأول على نوع واحد، تبعًا لابن الصلاح، وأهمل نوعين، وأهمل من الثانى نوعًا، وهو عند ابن الصلاح.

فأما مدرج المتن: فتارة يكون فى آخر الحديث، كما ذكره، وتارة فى أوله، وتارة فى وسطه، كما ذكره الخطيب وغيره.

والغالب وقوع الإدراج آخر الخبر، ووقوعه أوله أكثر من وسطه، لأن الراوى يقول كلامًا يريد أن يستدل عليه بالحديث، فيأتى به بلا فصل، فيُتوَهَّم أن الكل حديث.

مثاله: ما رواه الخطيب من رواية أبى قطن، وشبابة، فرَّقهما، عن شعبة، عن محمد ابن زياد، عن أبى هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «أسبغوا الوضوء، ويل للأعقاب من النار».

فقوله: أسبغوا الوضوء مدرج من قول أبى هريرة، كما بيَّن فى رواية البخارى عن آدم، عن شعبة، عن محمد بن زياد عن أبى هريرة قال: أسبغوا الوضوء، فإن أبا القاسم ﷺ قال: «ويل للأعقاب من النار».

قال الخطيب: وهم أبو قطن وشبابة فى روايتهما له عن شعبة، على ما سقناه، وقد رواه الجم الغفير عنه كرواية آدم.

ومثال المدرج فى الوسط - والسبب فيه: إما استنباط الراوى حكمًا من الحديث قبل أن يتم فيدرجه، أو تفسير بعض الألفاظ الغريبة، ونحو ذلك.

فمن الأول ما رواه الدارقطنى فى السنن من رواية عبد الحميد بن جعفر، عن هشام، عن عروة، عن أبيه، عن بسرة بنت صفوان، قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من مس ذكره - أو أنثييه - أو رفغيه فليتوضأ»(٢٧٧).

قال الدارقطنى: كذا رواه عبد الحميد، عن هشام، ووَهِمَ فى ذكر الأنثيين والرفغ، وإدراجه لذلك فى حديث بسرة، والمحفوظ أن ذلك قول عروة، وكذا رواه الثقات عن هشام، منهم: أيوب، وحماد بن زيد، وغيرهما، ثم رواه من طريق أيوب بلفظ: «من مس

---

(٢٧٧) قوله: «رفغيه» الرفغ: أصول الفخذين من باطن، وهما ما اكتنفا أعالى جانبى العانة عند ملتقى أعالى بواطن الفخذين وأعلى البطن.

الثانى: أن يكونَ عندَه متنانِ بإسنادَيْن فيَروِيهما بأحدِهما.

ذكره فليتوضأ» قـال: وكان عروة يقول: «إذا مس رفغيه أو أنثييـه أو ذكره فليتوضأ»(٢٧٨)، وكذا قال الخطيب.

فعروة لمـا فهم من لفظ الخبر أن سـبب نقض الوضوء مظنة الشهوة، جـعل حكم ما قرب من الذكـر كذلك، فـقال ذلك، فظن بعض الرواة أنه من صلب الخـبر فنقله مـدرجا فيه، وفهم الآخرون حقيقة الحال ففصلوا.

ومن الثانـى حديث عائشـة فى بدء الوحى: كان النـبى ﷺ يتحنث فى غـار حراء - وهو التعبد الليالى ذوات العدد(٢٧٩).

فقوله: وهو التعبد، مدرّج من قول الزهرى.

وحـديث فـضـالة: «أنا زعـيم - والزعـيم: الحـميـل - ببيـت فى ربض الجنة ...» الحديث.

فقوله: «والزعيم: الحميل» مدرج من تفسير ابن وهب. وأمثلة ذلك كثيرة.

قال ابن دقـيـق العيـد: والطريق إلى الحكـم بالإدراج فى الأول، والأثـناء ضـعيـف، لا سيما إن كان مقدما على اللفظ المروى، أو معطوفًا عليه بواو العطف.

(الثانى: أن يكونَ عـندَه متنان) مختلفان (بإسنادَيْن) مختلفَيْن (فيروِيهما بأحدهما) أو يروى أحدهما بإسناده الخاص به، ويزيد فـيه من المتن الآخر ما ليس فى الأول، أو يكون عنده المتن بإسناد، إلا طرفًا منه، فإنه عنده بإسناد آخر، فيرويه تامًا بالإسناد الأول.

ومنه أن يسمع الحـديث من شيخه، إلا طرفًـا منه فيـسـمعه بواسطة عنه، فيـرويه تاما بحذف الواسطة.

وابن الصـلاح ذكر هذين القـسـمـين، دون مـا ذكره المـصـنف، وكأن المـصـنف رأى دخولهما فيما ذكره.

مثال ذلك: حديث رواه سعـيد بن أبى مريم، عن مالك، عن الزهرى، عن أنس، أن

(٢٧٨) أخرجه الدارقطنى ١/ ١٤٨ من طريق أيوب، عن هشام بن عروة، عن أبيه، به.

(٢٧٩) أخرجه البخارى ٤٩٥٣، ومسلم ١٦٠، ٢٥٢ من طريق يونس بن يزيد، عن ابن شهاب، قال حدثنى عروة بن الزبير أن عائشة زوج النبى ﷺ قالت: ... فذكرته

الثالث: أن يسمعَ حديثًا من جماعةٍ مختلفين فى إسنادِه، أو متنِه، فيرويه عنهم باتفاق.

رسول الله ﷺ قال: «لا تباغضوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا ولا تنافسوا ...» الحديث(٢٨٠).

فقوله: «ولا تنافسوا» مدرج، أدرجه ابن أبى مريم من حديث آخر لمالك، عن أبى الزناد، عن الأعرج، عن أبى هريرة، عن النبى ﷺ: «إياكم والظن، فإن الظن أكذب الحديث، ولا تجسسوا ولا تنافسوا ولا تحاسدوا ...».

وكلا الحديثين متفق عليه من طريق مالك، وليس فى الأول: «ولا تنافسوا» وهى فى الثانى، وهكذا الحديثان عند رواة الموطأ.

قال الخطيب: وَهَمَ فيها ابن أبى مريم، عن مالك، عن ابن شهاب، وإنما يرويها مالك فى حديثه عن أبى الزناد.

وروى أبو داود من رواية زائدة، وشريك - فرَّقهما - والنسائى من رواية سفيان بن عيينة، كلهم عن عاصم بن كليب، عن أبيه، عن وائل بن حجر فى صفة صلاة رسول الله ﷺ، قال فيه: ثم جئتهم بعد ذلك فى زمان فيه برد شديد، فرأيت الناس عليهم جل الثياب تحرك أيديهم تحت الثياب.

فقوله: ثم جئتهم ... إلى آخره، ليس هو بهذا الإسناد، وإنما أدرج عليه، وهو من رواية عاصم، عن عبد الجبار بن وائل، عن بعض أهله، عن وائل.

وهكذا رواه مُبيَّنًا زهير بن معاوية، وأبو بدر شجاع بن الوليد، فميَّزا قصة تحريك الأيدى، وفصلاها من الحديث، وذكرا إسنادهما.

قال موسى بن هارون الحمال: وهما أثبت ممن يروى رفع الأيدى تحت الثياب عن عاصم، عن أبيه، عن وائل.

(الثالث: أن يسمعَ حديثًا من جماعة مختلفين فى إسنادِه، أو متنِه، فيرويه عنهم باتفاق) ولا يبين ما اختُلف فيه.

---

(٢٨٠) أخرجه مالك ٢/٩٠٧، ومن طريقه البخارى ٦٠٧٦، ومسلم ٢٥٥٩/٢٣ عن ابن شهاب، عن أنس بن مالك مرفوعًا دون قوله: «ولا تنافسوا».

وكلُّه حرامٌ،

ولفظة المتن مزيدة هنا، كأنه أراد بها ما تقدم من أن يكون المتن عنده بإسناد، إلا طرفًا منه، وقد تقدم مثاله.

ومثال اختلاف السند: حديث الترمذى عن بندار، عن ابن مهدى، عن سفيان الثورى، عن واصل، ومنصور، والأعمش، عن أبى وائل، عن عمرو بن شُرَحبيل، عن عبد الله، قال: قلت: يا رسول الله، أى الذنب أعظم . . . الحديث.

فرواية واصل هذه مدرجة على رواية منصور والأعمش، لأن واصلاً لا يذكر فيه عمرًا، بل يجعله عن أبى وائل عن عبد الله، هكذا رواه شعبة، ومهدى بن ميمون، ومالك ابن مِغْوَل، وسعيد بن مسروق، عن واصل، كما ذكره الخطيب.

وقد بيَّن الإسنادين معًا يحيى بن سعيد القطان فى روايته عن سفيان، وفصل أحدهما من الآخر، رواه البخارى فى صحيحه عن عمرو بن على، عن يحيى بن سفيان، عن منصور والأعمش، كلاهما عن أبى وائل، عن عمرو، عن عبد الله، وعن سفيان، عن واصل، عن أبى وائل، عن عبد الله[٢٨١]، من غير ذكر عمرو.

وقال عمرو بن على: فذكرته لعبد الرحمن، وكان حدثنا عن سفيان، عن الأعمش ومنصور وواصل، عن أبى وائل، عن عمرو، فقال: دعه دعه[٢٨٢].

قال العراقى: لكن رواه النسائى[٢٨٣] عن بندار، عن ابن مهدى، عن سفيان، عن واصل وحده، عن أبى وائل، عن عمرو، فزاد فى السند عمرًا، من غير ذكر أحد، وكأن ابن مهدى لما حدَّث به عن سفيان، عن منصور والأعمش وواصل، بإسناد واحد، ظن الرواة عن ابن مهدى اتفاق طرقهم، فاقتصر على أحد شيوخ سفيان.

(وكلُّه) أى الإدراج بأقسامه (حرامٌ) بإجماع أهل الحديث والفقه.

وعبارة ابن السمعانى وغيره: من تعمد الإدراج فهو ساقط العدالة، وممن يحرف الكَلِمَ عن مواضعه وهو ملحق بالكذابين.

(٢٨١) أخرجه البخارى (٤٧٦١).
(٢٨٢) أخرجه البخارى (٦٨١١).
(٢٨٣) أخرجه النسائى ٧/ ٨٩ أخبرنا محمد بن بشار (بندار) قال: حدثنا عبد الرحمن بن مهدى، به.

وصنَّفَ فيه الخطيبُ كتابًا شفَى وكفَى.

وعندى: أن ما أدرج لتفسير غريب لا يمنع، ولذلك فعله الزهرى، وغير واحد من الائمة.

(وصنَّفَ فيه) أى نوع المدرج **(الخطيبُ كتابًا)** سماه: «الفصل للوصل المدرج فى النقل» **(شفَى وكفَى)** على ما فيه من إعواز.

وقد لخصه شيخ الإسلام، وزاد عليه قدره مرتين وأكثر، فى كتاب سماه: «تقريب المنهج بترتيب المدرج».

النوع الحادى والعشرون:

الموضوعُ، هو المُـخْتَلَقُ المصنوعُ، وشرُّ الضعيـفِ، وتَحْرُم روايتُه معَ العلمِ به فى أى معنًى كانَ، إلا مُبيَّنًا، ويُعرَفُ الوضعُ بإقرارِ واضعِه، أو معنى إقرارِه،

(النوع الحادى والعشرون: الموضوعُ، هو) الكذب (المُخْتَلَقُ المصنوعُ، و) هو (شرُّ الضعيف) وأقبحه (وتَحْـرُمْ روايتُـه معَ العلمِ به) أى بوضـعه (فى أى مـعنًى كـانَ) سواء الأحكام والقصص والترغيب، وغيرها (إلا مُبيَّنًا) أى مقرونا ببيان وضـعه، لحديث مسلم: «مَن حَدَّث عنى بحديث يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبِين»(٢٨٤).

(ويُعرَفُ الوضعُ) للحديث (بإقرارِ واضعِه) أنه وضعه، كحديث فضائل القرآن الآتى، اعترف بوضعه ميسرة.

وقال البخارى فى التاريخ الأوسط: حدثنى يحيى اليشكرى، عن على بن حدير، قال: سمعت عمر بن صبح يقول: أنا وضعتُ خطبة النبى ﷺ.

وقد استشكل ابن دقـيق العيد الحكم بالوضع بإقرار من ادعى وضعه، لأن فـيه عملا بقوله بعد اعترافه على نفسه بالوضع.

قال: وهذا كافٍ فى رده، لكـن ليس بقاطع فى كونه موضوعًـا، لجواز أن يكذب فى هذا الإقرار بعينه.

قـيل: وهذا ليس باسـتشكال منه، إنمـا هو توضيـح وبيـان، وهو أن الحكم بالوضع بالإقرار، ليس بأمر قطعى موافق لما فى نفس الأمـر، لجواز كذبه فى الإقرار، على حد ما تقدم أن المراد بالصحيح والضعيف ما هو الظاهر، لا ما فى نفس الأمر. ونحا البلقينى فى محاسن الاصطلاح قريبًا من ذلك.

(أو معنى إقراره) عبارة ابن الصلاح: وما يتنزل منزلة إقراره.

قال العراقى: كأن يُحدِّث بحديث عن شيخ، ويُسـأَلُ عن مولده فيذكر تاريخا يعلم وفاة ذلك الشيخ قبله، ولا يعـرف ذلك الحديـث إلا عنده، فهـذا لم يعتـرف بوضعـه، ولكن

---

(٢٨٤) صحيح. أخرجه الطيالسى ٨٩٥، وأحمد ٥/ ١٤، ومسلم فى «مقدمة صحيحه» ١/ ص٩، وابن ماجه ٣٩، والطحاوى فى «مشكل الآثار» ١/ ١٧٥ من طرق عن شعبة، عن الحكم، عن عبد الرحمن ابن أبى ليلى، عن سمرة بن جندب مرفوعا. كما ورد الحديث عن على بن أبى طالب، والمغيرة ابن شعبة رضي الله عنهما.

أو قرينة فى الراوى، أو المَرْوِىِّ، فقد وُضِعت أحاديثُ يشهدُ بوضعِها ركاكةُ لفظِها، ومعانيها.

اعترافه بوقت مولده يتنزل منزلة إقراره بالوضع، لأن ذلك الحديث لا يعرف إلا عن ذلك الشيخ، ولا يعرف إلا برواية هذا عنه.

وكذا مثَّل الزركشى فى مختصره.

(**أو قرينة فى الراوى، أو المَرْوِىِّ، فقد وُضِعت أحاديثُ**) طويلة (**يشهدُ بوضعِها ركاكةُ لفظِها، ومعانيها**).

قال الربيع بن خثيم: إن للحديث ضوءًا كضوء النهار تعرفه، وظلمة كظلمة الليل تنكره.

وقال ابن الجوزى: الحديث المنكر يقشعرّ له جلد الطالب للعلم، وينفر منه قلبه فى الغالب.

وقال البلقينى: وشاهد هذا أن إنسانًا لو خدم إنسانًا سنين، وعرف ما يجب وما يكره، فادعى إنسان أنه كان يكره شيئًا، يعلم ذلك أنه يحبه، فبمجرد سماعه يبادر إلى تكذيبه.

وقال شيخ الإسلام: المدار فى الركة على ركة المعنى، فحيثما وجدت دل على الوضع، وإن لم ينضم إليه ركة اللفظ، لأن هذا الدين كله محاسن، والركة ترجع إلى الرداءة.

قال: أما ركاكة اللفظ فقط فلا تدل على ذلك، لاحتمال أن يكون رواه بالمعنى، فغيّر ألفاظه بغير فصيح، ثم إن صرح بأنه من لفظ النبى ﷺ فكاذب.

قال: ومما يدخل فى قرينة حال المروى ما نقل عن الخطيب، عن أبى بكر بن الطيب، أن من جملة دلائل الوضع أن يكون مخالفًا للعقل، بحيث لا يقبل التأويل، ويلتحق به ما يدفعه الحس والمشاهدة، أو يكون منافيًا لدلالة الكتاب القطعية، أو السنة المتواترة، أو الإجماع القطعى، أما المعارضة مع إمكان الجمع فلا.

ومنها: ما يصرح بتكذيب رواة جمع المتواتر، أو يكون خبرا عن أمر جسيم تتوفر الدواعى على نقله بمحضر الجمع، ثم لا ينقله منهم إلا واحد.

ومنها: الإفراط بالوعيد الشديد على الأمر الصغير، أو الوعد العظيم على الفعل الحقير، وهذا كثير فى حديث القصاص، والأخير راجع إلى الركة.

قلت: ومن القرائن كون الراوى رافضيًا، والحديث فى فضائل أهل البيت.

وقد أشار إلى غالب ما تقدم الزركشى فى مختصره، فقال: ويعرف بإقرار واضعه، أو من حال الراوى، كقوله: سمعتُ فلانًا يقول، وعلمنا وفاة المروى عنه قبل وجوده، أو من حال المروى لركاكة ألفاظه، حيث تمتنع الرواية بالمعنى، ومخالفته القاطع ولم يقبل التأويل، أو لتضمنه لما تتوفر الدواعى على نقله، أو لكونه أصلا فى الدين ولم يتواتر، كالنص الذى تزعم الرافضة أنه دل على إمامة علىٍّ، وهل تثبت بالبينة على أنه وضعه يشبه أن يكون فيه التردد فى أن شهادة الزور هل تثبت بالبينة مع القطع بأنه لا يعمل به. انتهى.

وفى جمع الجوامع لابن السبكى أخذًا من المحصول وغيره: كل خبر أوهم باطلا، ولم يقبل التأويل فمكذوب، أو نقص منه ما يزيل الوهم، ومن المقطوع بكذبه ما نقب عنه من الأخبار ولم يوجد عند أهله من صدور الرواة وبطون الكتب، وكذا قال صاحب المعتمد.

قال العز بن جماعة: وهذا قد ينازع فى إمضائه إلى القطع، وإنما غايته غلبة الظن.

ولهذا قال العراقى: يشترط استيعاب الاستقراء بحيث لا يبقى ديوان، ولا راوٍ، إلا وكشف أمره فى جميع أقطار الأرض، وهو عسر أو متعذر.

وقد ذكر أبو حازم فى مجلس الرشيد حديثًا بحضرة الزهرى، فقال الزهرى: لا أعرف هذا الحديث، فقال: أحفظت حديث رسول الله ﷺ؟ قال: لا، قال: فنصفه؟ قال: أرجو، قال: اجعل هذا من النصف الآخر. انتهى.

وقال ابن الجوزى: ما أحسن قول القائل: إذا رأيتَ الحديث يباين المعقول، أو يخالف المنقول، أو يناقض الأصول، فاعلم أنه موضوع(٢٨٥).

قال: ومعنى مناقضته للأصول أن يكون خارجًا عن دواوين الإسلام من المسانيد والكتب المشهورة.

ومن أمثلة ما دل على وضعه قرينة فى الراوى: ما أسنده الحاكم عن سيف بن عمر

---

(٢٨٥) هذا الخبر لا يصح، لأن الزهرى توفى سنة ١٢٤هـ قبل ولادة الرشيد، حيث ولد سنة ١٤٨هـ، وكذلك توفى أبو حازم قبل ولادة الرشيد، فالخبر غير صحيح، وقد وقع فى ذلك الخطأ القرافى فى «شرح تنقيحه»، فقلده السيوطى.

وقد أكثر جامعُ الموضوعاتِ فى نَحْوِ مجلديْن، أعنى أبا الفَرَجِ بن الجَوْزِىِّ، فذكَرَ كثيرًا مما لا دليلَ على وضعِه، بَلْ هُوَ ضعيفٌ.

التميمى، قال: كنتُ عند سعد بن طريف، فجاء ابنه من الكُتَّاب يبكى، فقال: ما لك؟ قال: ضربنى المعلم، قال: لأخزينهم اليوم، حدثنى عكرمة، عن ابن عباس مرفوعًا: معلمو صبيانكم شراركم، أقلهم رحمة لليتيم، وأغلظهم على المساكين.

وقيل لمأمون بن أحمد الهروى: ألا ترى إلى الشافعى، ومن تبعه بخراسان، فقال: حدثنا أحمد بن عبد الله، حدثنا عبد الله بن معدان الأزدى، عن أنس مرفوعًا: يكون فى أمتى رجل يقال له: محمد بن إدريس، أضر على أمتى من إبليس، ويكون فى أمتى رجل يقال له: أبو حنيفة هو سراج أمتى.

وقيل لمحمد بن عكاشة الكرمانى: إن قومًا يرفعون أيديهم فى الركوع وفى الرفع منه، فقال: حدثنا المسيب بن واضح، ثنا ابن المبارك، عن يونس بن يزيد، عن الزهرى، عن أنس مرفوعًا: من رفع يديه فى الركوع فلا صلاة له.

ومن المخالف للعقل ما رواه ابن الجوزى، من طريق عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن جده مرفوعًا: أن سفينة نوح طافت بالبيت سبعًا، وصلت عند المقام ركعتين.

وأسند من طريق محمد بن شجاع البلخى، عن حسان بن هلال، عن حماد بن سلمة، عن أبى المهزم، عن أبى هريرة مرفوعًا: إن الله خلق الفرس فأجراها فعرقت فخلق نفسه منها.

هذا لا يضعه مسلم، بل ولا عاقل، والمتهم به محمد بن شجاع، كان زائغًا فى دينه، وفيه أبو المهزم، قال شعبة: رأيته ولو أُعطى درهمًا وضع خمسين حديثًا.

(وقد أكثر جامعُ الموضوعاتِ فى نَحْوِ مجلديْن، أعنى أبا الفَرَجِ بن الجَوْزِىِّ، فذكَر) فى كتابه (كثيرًا مما لا دليلَ على وضعِه، بَلْ هُوَ ضعيفٌ) بل وفيه الحسن والصحيح، وأغرب من ذلك أن فيها حديثًا من صحيح مسلم، كما سأبينه.

قال الذهبى: ربما ذكر ابن الجوزى فى الموضوعات أحاديث حسانا قوية.

قال: ونقلتُ من خط السيد أحمد بن أبى المجد، قال: صنف ابن الجوزى كتاب

الموضوعـات فأصاب فى ذكره أحاديث شنيعـة، مخالفة للنقل والعقل، ومـا لم يصب فيه إطلاقه الوضع على أحاديث بكلام بعض الناس فى أحد رواتها، كقوله: فلان ضعيف، أو ليس بالقوى، أو لين، وليس ذلك الحديث مما يشهـد القلب ببطلانه، ولا فيه مخالفة ولا معارضة لكتـاب ولا سنة ولا إجماع، ولا حجة بأنه موضـوع، سوى كلام ذلك الرجل فى راويه، وهذا عدوان ومجازفة. انتهى.

وقال شـيخ الإسلام: غالب مـا فى كتـاب ابن الجوزى موضـوع، والذى ينتقـد عليه بالنسبة إلى ما لا ينتقد قليل جدًا.

قال: وفـيه من الضرر أن يظن ما ليس بـموضوع موضـوعًا، عكس الضرر بمسـتدرك الحاكم، فإنه يظن ما ليس بصحيح صحيحًا.

قال: ويتعين الاعتناء بـانتقاد الكتابين، فإن الكلام فى تساهلهما أعـدم الانتفاع بهما إلا لعالم بالفن، لأنه ما من حديث إلا ويمكن أن يكون قد وقع فيه التساهل.

قلت: قد اختصرت هذا الكتاب فعلقت أسـانيده، وذكرت منها موضع الحاجة، وأتيت بالمتون، وكلام ابن الجوزى عليها، وتعـقبت كثيـرًا منها، وتتبعت كلام الحفاظ فى تلك الأحاديث، خصوصًا شيخ الإسلام فى تصانيفه وأمـاليه، ثم أفردت الأحاديث المتعقبة فى تأليف، وذلك أن شيخ الإسلام ألَّف: «القول المسدد فى الذب عن المسند» أورد فيه أربعة وعشرين حديثًا فى المسـند، وهى فى الموضوعات، وانتقدها حديثًا حـديثًا، ومنها حديث فى صحيح مسلم، وهو ما رواه من طريق أبى عامر العقدى، عن أفلح بن سعيد، عن عبد الله بن رافع، عن أبى هريرة، قال رسول الله ﷺ: «إن طالت بك مدة، أوشك أن ترى قومًا يغدون فى سخط الله، ويروحون فى لعنته، فى أيديهم مثل أذناب البقر»(٢٨٦).

---

(٢٨٦) حسن: أخرجه أحمد (٢/ ٣٠٨، ٣٢٣) ومسلم (٢٨٥٧) (٥٣، ٥٤) والبـزار (١٦٢٨) كشف الأستار، والحـاكم (٤/ ٤٣٥، ٤٣٦) وابن حبان فى «المجروحين» (١/ ١٧٦، ١٧٧) والبـيهقى فى «دلائل النبوة» (٦/ ٥٣٢) وابن الجوزى فى «الموضوعات» (٣/ ١٠١) بعضهم من طريق أبى عامر العقدى، وبعضهم من طرق أخرى، كلهم عن أفلح بن سعيد، به.

قلت: وقد أخطأ ابن الجوزى فـى إيراد الحديث فى «موضوعاته» مـعتمدًا على قـول ابن حبان فى «المجروحين»: «هذا خبر بهذا اللفظ باطل، وأفلح كان يروى عن الثقات الموضوعات، لا يحل =

قال شيخ الإسلام(٢٨٧) : لم أقف في كتاب الموضوعات على شيء حكم عليه بالوضع، وهو في أحد الصحيحين غير هذا الحديث، وإنها لغفلة شديدة، ثم تكلم عليه وعلى شواهده.

وذيلت على هذا الكتاب بذيل في الأحاديث التي بقيت في الموضوعات من المسند، وهي أربعة عشر، مع الكلام عليها، ثم ألَّفتُ ذيلا لهذين الكتابيْن سميتُه: «القول الحسن في الذب عن السنن» أوردت في مائة وبضعة وعشرين حديثًا ليست بموضوعة:

منها ما هو في سنن أبي داود، وهي أربعة أحاديث: منها: حديث صلاة التسبيح(٢٨٨).

ومنها ما هو في جامع الترمذي، وهو ثلاثة وعشرون حديثًا.

ومنها ما هو في سنن النسائي، وهو حديث واحد.

ومنها ما هو في ابن ماجه، وهو ستة عشر حديثًا.

ومنها ما هو في صحيح البخاري، رواية حماد بن شاكر، وهو حديث ابن عمر: «كيف بك يا بن عمر إذا عمرت بين قوم يخبئون رزق سنتهم» هذا الحديث أورده الديلمي في مسند الفردوس وعزاه للبخاري، وذكر سنده إلى ابن عمر، ورأيت بخط العراقي أنه ليس في الرواية المشهورة، وأن المزي ذكر أنه في رواية حماد بن شاكر.

فهذا حديث ثان من أحاديث الصحيحين.

= الاحتجاج به». اهـ. وأفلح هذا وثقه ابن معين، وابن سعد، وقال ابن معين أيضًا والنسائي: لا بأس به، وقال أبو هاشم: شيخ صالح الحديث، ولخص الحافظ حاله في «التقريب» فقال: صدوق.

(٢٨٧) ذكر شيخ الإسلام ابن حجر هذا الدفاع عن الحديث في كتابه: «القول المسدد» (ص٣٧، ٣٨) فراجع كلامه بتمامه هناك فإنه مهم.

(٢٨٨) حديث حسن بشواهده، وقد أخطأ ابن الجوزي في إيراده في «الموضوعات» (١٠٣١) ولولا ضيق المقام لبسطنا القول فيه، والحديث أخرجه أبو داود (١٢٩٧) وابن ماجه (١٣٨٧) وابن خزيمة (١٢١٦) من طريق عبد الرحمن بن بشر بن الحكم النيسابوري، حدثنا موسى بن عبد العزيز حدثنا الحكم بن أبان، عن عكرمة، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال للعباس بن عبد المطلب: يا عباسُ، يا عمَّاهْ، الا أعطيك؟ ألا أمنحُكَ؟ ألا أحبوك ... » الحديث بطوله.

والوَاضِعُونَ أقْسَامٌ أعْظَمُهُمْ ضَرَرًا قَوْمٌ يُنْسَبُونَ إلى الزُّهدِ، وضَعُوهُ حِسْبَةً وَنُقِلَتْ فى زَعمِهِمْ فقبلت مَوْضوعاتُهم ثِقَةً بهم،

ومنها ما هو فى تأليف البخارى غير الصحيح، كخلق أفعال العباد، أو تعاليقه فى الصحيح.

أو فى مؤلف أطلق عليه اسم الصحيح كمسند الدارمى والمستدرك وصحيح ابن حبان.

أو فى مؤلف معتبر كتصانيف البيهقى، فقد التزم أن لا يخرج فيها حديثًا يعلمه موضوعًا.

ومنها ما ليس فى أحد هذه الكتب.

وقد حررت الكلام على ذلك حديثًا حديثًا، فجاء كتابًا حافلا، وقلت فى آخره نظمًا:

كتاب الأباطيل للمرتضى ... أبى الفرج الحافظ المقتدى
تضمن ما ليس من شرطه ... لذى البصر الناقد المهتدى
ففيه حديث روى مسلم ... وفوق الثلاثين عن أحمد
وفرد رواه البخارى فى ... رواية حماد المسند
وعند سليمان قل أربع ... وبضع وعشرون فى الترمذى
وللنسائى واحد وابن ماجه ... ست عشرة إن تعددى
وعند البخارى لا فى الصحيح ... وللدارمى الحبر فى المسند
وعند ابن حبان والحاكم ... الإمام وتلميذه الجهبذى
وتعليق إسنادهم أربعون ... وخذ مثلها واستفد وانقدى
وقد بان ذلك مجموعه ... وأوضحته لك كى تهتدى
وثم بقايا لمستدرك ... فما جمع العلم فى مفردى

(والوَاضِعُونَ أقْسَامٌ) بحسب الأمر الحامل لهم على الوضع (أعْظَمُهُمْ ضَرَرًا قَوْمٌ يُنْسَبُونَ إلى الزُّهد، وضَعُوهُ حِسْبَةً وَنُقِلَتْ) أى احتسابًا للاجر عند الله (فى زَعمِهِمْ) الفاسد (فقبلت مَوْضوعاتُهم ثقةً بهم) وركونا إليهم، لما نسبوا إليه من الزهد، والصلاح.

ولهذا قال يحيى القطان: ما رأيت الكذب فى أحد أكثر منه، فيمن ينسب إلى الخير،

وجَـوَّزَت الكَرَّامِـيَّةُ الوضْعَ فى التـرغـيب والتَّـرهيب، وهُوَ خـلافُ إجْمـاع المسلمينَ الذينَ يُعْتَدُّ بهم، وَوضَعَت الزَّنادِقة جُـملاً فَبيَّنَ جَهابِذةُ الحديث أمْرَها، ولله الحمدُ،

(وجَوَّزَت الكَرَّامِيَّة) وهم قوم من المبتدعة نسبوا إلى محمد بن كرام السجستانى المتكلم، بتشديد الراء فى الأشهر (الوضْعَ فى الترغيب والتَّرهيب) دون ما يتعلق به حكم من الثواب والعقاب، ترغيبًا للناس فى الطاعة، وترهيبًا لهم عن المعصية.

واستدلوا بما روى فى بعض طرق الحديث: «من كذب علىَّ متعمدًا ليضل به الناس».

وحمل بعضهم حديث «من كذب علىَّ» أى قال: إنه شاعر أو مجنون، وقال بعضهم: إنما نكذب له لا عليه.

وقال محمد بن سعيد المصلوب(٢٨٩) الكذاب الوضاع: لا بأس إذا كان كلام حسن أن يضع له إسنادًا.

وقال بعض أهل الرأى، فيما حكاه القرطبى: ما وافق القياس الجلى، جاز أن يُعزى إلى النبى ﷺ.

قال المصنف زيادة على ابن الصلاح: (وهُوَ) وما أشبهه (خلافُ إجْماع المسلمينَ الذينَ يُعْتَدُّ بهم) بل بالغ الشيخ أبو محمد الجوينى، فجزم بتكفير واضع الحديث.

(وَوضَعَت الزَّنادِقة جُملاً) من الأحاديث يفسدون بها الدين (فَبيَّنَ جَهابِذةُ الحديث) أى نقاده - بفتح الجيم، جمع جِهْبذ، بالكسر وآخره معجمة - (أمْرَها، ولله الحمدُ).

روى العقيلى بسنده إلى حماد بن زيد، قال: وضعت الزنادقة على رسول الله ﷺ أربعة عشر ألف حديث.

منهم عبد الكريم بن أبى العوجاء الذى قُتل وصُلب فى زمن المهدى، قال ابن عدى: لما أخذ ليضرب عنقه، قال: وضعتُ فيكم أربعة آلاف حديث، أحرم فيها الحلال، وأحلل الحرام.

وكبيان بن سمعان النهدى، الذى قتله خالد القسرى، وأحرقه بالنار.

---

(٢٨٩) قال عبد الله بن أحمد، عن أبيه قال: صلبه أبو جعفر على الزندقة. وروى أبو داود، عن أحمد ابن حنبل قال: عمدًا كان يضع الحديث.

قال الحاكم: وكمحمد بن سعيد الشامى المصلوب فى الزندقة، فروى عن حميد عن أنس مرفوعًا: «أنا خاتم النبيين لا نبى بعدى، إلا أن يشاء الله» وضع هذا الاستثناء، لما كان يدعو إليه من الإلحاد والزندقة، والدعوة إلى التنبى.

وهذا القسم مقابل القسم الأول من أقسام الواضعين زاده المصنف على ابن الصلاح.

ومنهم قسم يضعون انتصارًا لمذهبهم، كالخطابية، والرافضة، وقوم من السالمية، روى ابن حبان فى الضعفاء بسنده إلى عبد الله بن يزيد المقرى: أن رجلاً من أهل البدع رجع عن بدعته، فجعل يقول: انظروا هذا الحديث عمن تأخذونه، فإنا كنا إذا رأينا رأيًا جعلنا له حديثًا.

وروى الخطيب بسنده عن حماد بن سلمة، قال: أخبرنى شيخ من الرافضة أنهم كانوا يجتمعون على وضع الأحاديث.

وقال الحاكم: كان محمد بن القاسم الطايكانى، من رءوس المرجئة، وكان يضع الحديث على مذهبهم.

ثم روى بسنده، عن المحاملى، قال: سمعت أبا العيناء، يقول: أنا والجاحظ وضعنا حديث فدك، وأدخلناه على الشيوخ ببغداد فقبلوه، إلا ابن أبى شيبة العلوى، فإنه قال: لا يشبه آخر هذا الحديث أوله، وأبى أن يقبله.

وقسم تقربوا لبعض الخلفاء والأمراء بوضع ما يوافق فعلهم وآراءهم، كغياث بن إبراهيم، حيث وضع للمهدى فى حديث «لا سبق إلا فى نصل، أو خف، أو حافر».

فزاد فيه «أو جناح» وكان المهدى إذ ذاك يلعب بالحمام، فتركها بعد ذلك، وأمر بذبحها، وقال: أنا حملته على ذلك، وذكر أنه لما قام، قال: أشهدُ أن قفاك قفا كذاب، أسنده الحاكم.

وأسند عن هارون بن أبى عبيد الله، عن أبيه، قال: قال المهدى: ألا ترى ما يقول لى مقاتل؟ قال: إن شئتَ وضعتُ لك أحاديث فى العباس، قلتُ: لا حاجة لى فيها.

وضربٌ كانوا يتكسبون بذلك، ويرتزقون به فى قصصهم، كأبى سعيد المدائنى.

وضربٌ امتحنوا بأولادهم، أو ربائب، أو وراقين، فوضعوا لهم أحاديث، ودسوها عليهم، فحدثوا بها من غير أن يشعروا، كعبد الله بن محمد بن ربيعة القدامى، وكحماد بن

ورُبَّما أَسْنَدَ الوَاضِعُ كلامًا لِنفسه أوْ لِبَعْض الحكماء،

سلمة، ابتُلى بربيبه ابن أبى العوجاء، فكانَ يدس فى كتبه، وكمعمر كان له ابن أخ رافضى، فدس فى كتبه حديثًا، عن الزهرى، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس قال: نظر النبى ﷺ إلى علىٍّ، فقال أنت سيد فى الدنيا، سيدٌ فى الآخرة، ومن أحبك فقد أحبنى، وحبيبى حبيب الله، وعدوك عدوى، وعدوى عدو الله، والويل لمن أبغضك بعدى، فحدث به عبد الرزاق، عن معمر، وهو باطل موضوع، كما قاله ابن معين.

وضربٌ يلجئون إلى إقامة دليل على ما أفتوا به بآرائهم، فيضعون، وقيل: إن الحافظ أبا الخطاب بن دحية كان يفعل ذلك، وكأنه الذى وضع الحديث فى قصر المغرب.

وضربٌ يقلبون سند الحديث، ليستغرب، فيرغب فى سماعه منهم، كابن أبى حية، وحماد النصيبى، وبهلول بن عبيد، وأصرم بن حوشب.

وضربٌ دعتهم حاجة إليه، فوضعوه فى الوقت، كما تقدم عن سعد بن طريف، ومحمد بن عكاشة، ومأمون الهروى.

فائدة: قال النسائى: الكذابون المعروفون بوضع الأحاديث أربعة: ابن أبى يحيى بالمدينة، والواقدى ببغداد، ومقاتل بخراسان، ومحمد بن سعيد، المصلوب بالشام.

(ورُبَّما أَسْنَدَ الوَاضِعُ كلامًا لِنفسه) كأكثر الموضوعات **(أوْ لِبَعْض الحكماء)** أو الزهاد، أو الإسرائيليات، كحديث «المعدة بيت الداء، والحمية رأس الدواء» لا أصل له من كلام النبى ﷺ، بل هو كلام بعض الأطباء، قيل: إنه الحارث بن كلدة، طبيب العرب.

ومثَّله العراقى فى شرح الألفية بحديث: «حب الدنيا رأس كل خطيئة» قال: فإنه إما من كلام مالك بن دينار، كما رواه ابن أبى الدنيا فى مكايد الشيطان بإسناده إليه، او من كلام عيسى ابن مريم ﷺ، كما رواه البيهقى فى الزهد، ولا أصل له من حديث النبى ﷺ، إلا من مراسيل الحسن البصرى، كما رواه البيهقى فى شعب الإيمان، ومراسيل الحسن عندهم شبه الريح.

وقال شيخ الإسلام: إسناده إلى الحسن حسن، ومراسيله أثنى عليها أبو زرعة، وابن المدينى، فلا دليل على وضعه. انتهى.

والأمر كما قال.

ورُبما وقعَ فى شبْهِ الوَضْعِ بِغيرِ قَصْد، ومن الموضوع الحديثُ المروى، عَنْ أبى بْن كعْبٍ فى فَضْلِ القُرآنِ سُورَةً سُورَةً،

(**ورُبما وقعَ**) الراوى (**فى شبْهِ الوَضْعِ**) غلطًا منه (**بِغيرِ قَصْد**) فليس بموضوع حقيقة، بلْ هو بقسم المدرج أولى، كما ذكره شيخ الإسلام فى شرح النخبة، قال: بأن يسوق الإسناد، فيعرض له عارض، فيقول كلامًا من عند نفسه، فيظن بعض من سمعه أن ذلك متن ذلك الإسناد، فيرويه عنه كذلك.

كحديث رواه ابن ماجه، عن إسماعيل بن محمد الطلحى، عن ثابت بن موسى الزاهد، عن شريك، عن الأعمش، عن أبى سفيان، عن جابر مرفوعًا: «من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار».

قال الحاكم: دخل ثابت على شريك، وهو يملى، ويقول حدثنا الأعمش، عن أبى سفيان، عن جابر، قال: قال رسول الله ﷺ، وسكت ليكتب المستملى، فلما نظر إلى ثابت، قال: من كثرت صلاته بالليل، حسن وجهه بالنهار، وقصد بذلك ثابتًا لزهده وورعه، فظنَّ ثابت أنه متن ذلك الإسناد، فكان يحدث به.

وقال ابن حبان: إنما هو قول شريك، فإنه قاله عقب حديث الأعمش، عن أبى سفيان، عن جابر: يعقد الشيطانِ على قافية رأس أحدكم، فأدرجه ثابت فى الخبر، ثم سرقه منه جماعة من الضعفاء، وحدثوا به عن شريك، كعبد الحميد بن بحر، وعبد الله ابن شبرمة وإسحاق بن بشر الكاهلى، وجماعة آخرين.

(**ومن الموضوع الحديثُ المروى، عَنْ أبى بْن كعْب**) مرفوعًا (**فى فَضْلِ القُرآنِ سُورَةً سُورَةً**) من أوله إلى آخره.

فروينا عن المؤمل بن إسماعيل قال: حدثنى شيخ به، فقلت للشيخ من حدثك، فقال: حدثنى رجل بالمدائن وهو حى، فصرت إليه فقلت: من حدثك؟ فقال: حدثنى شيخ بواسط، وهو حى، فصرت إليه، فقال: حدثنى شيخ بالبصرة، فصرت إليه، فقال: حدثنى شيخ بعبادان، فصرت إليه، فأخذ بيدى فأدخلنى بيتًا، فإذا فيه قوم من المتصوفة،

وقد أخطأ مَنْ ذَكَرَهُ منَ المفَسِّرينَ والله أعلم.

ومعهم شيخ، فقال: هـذا الشيخ حدثنى، فقلت: يا شيخ من حدثك، فـقال: لم يحدثنى أحد، ولكنا رأينا الناس قد رغبوا عن القرآن، فوضعنا لهم هذا الحديث، ليصرفوا قلوبهم إلى القرآن.

قلت: ولم أقف على تسمية هذا الشيخ، إلا أن ابن الجوزى أورده فى الموضوعات من طريق بزيع بن حسان، وقد أخطأ من ذكره من المفسرين عن على بن زيد بن جدعان، وعطاء بن أبى ميمونة، عن زر بن حبيش، عن أبى، وقال الآفة فيه من بزيع، ثم أورده من طريق مخلد بن عبد الواحد، عن على، وعطاء، وقال: الآفة فيه من مخلد.

فكأن أحدهما وضعه، والآخر سرقه، أو كلاهما سرقه من ذلك الشيخ الواضع.

(وقد أخطأ مَنْ ذَكَرَهُ منَ المفَسِّرينَ، والله أعلم) فى تفسيره كالثعلبى، والواحدى، والزمخشرى، والبيضاوى.

قال العراقى: لكن من أبرز إسناده منهم كالأولين، فهو أبسط لعذره، إذ أحال ناظره على الكشف عن سنده، وإن كان لا يجوز له السكوت عليه، وأما من لم يبرز سنده، وأورده بصيغة الجزم، فخطؤه أفحش.

تنبيهات: الأول: من الباطل أيضًا فى فضائل القرآن سورة سورة، حديث ابن عباس، وضعه ميسرة، كما تقدم، وحديث أبى أمامة الباهلى، أورده الديلمى من طريق سلام بن سليم المدائنى، عن هارون بن كثير، عن زيد بن أسلم، عن أبيه عنه.

الثانى: ورد فى فضائل السور مفرقة أحاديث بعضها صحيح، وبعضها حسن، وبعضها ضعيف، ليس بموضوع، ولولا خشية الإطالة، لأوردت ذلك هنا، لئلا يتوهم أنه لم يصح فى فضائل السور شىء خصوصًا مع قول الدارقطنى: أصح ما ورد فى فضائل القرآن: فضل قل هو الله أحد، ومن طالع كتب السنن، والزوائد عليها وجد من ذلك شيئًا كثيرًا.

وتفسير الحافظ عماد الدين بن كثير أجل ما يعتمد عليه فى ذلك، فإنه أورد غالب ما جاء فى ذلك، مما ليس بموضوع، وإن فاته أشياء.

وقد جمعتُ فى ذلك كتابًا لطيفا سميته «خمائل الزهر فى فضائل السور».

واعلم أن السور التى صحت الأحاديث فى فضائلها، الفاتحة، والزهراوان، والأنعام،

والسبع الطول مجملا»[٢٩٠]، والكهف، ويس، والدخان، والملك، والزلزلة، والنصر، والكافرون، والإخلاص، والمعوذتان، وما عداها لم يصح فيه شيء.

الثالث: من الموضوع أيضًا حديث الأرز، والعدس، والباذنجان، والهريسة، وفضائل من اسمه محمد، وأحمد، وفضل أبي حنيفة، وعين سلوان، وعسقلان، إلا حديث أنس الذي في مسند أحمد على ما قيل فيه من النكارة، ووصايا علي، وضعها حماد بن عمرو النصيبي، ووصية في الجماع وضعها إسحاق بن نجيح الملطي، ونسخة العقل وضعها داود المحبر، وأوردها الحارث بن أبي أسامة في مسنده، وحديث القس بن ساعدة أورده البزار في مسنده، والحديث الطويل عن ابن عباس في الإسراء أورده ابن مردويه في تفسيره، وهو نحو كراسين، ونسخ ستة رووا عن أنس، وهم أبو هدبة، ودينار، ونعيم بن سالم، والأشج، وخراش، ونسطور.

---

(٢٩٠) الزهراوان: هما البقرة، وآل عمران، والطُّوَل: بضم الطاء المشددة، وفتح الواو جمع طُولى، يقال: هي السورة الطُّولى، وهُنّ الطُّوَل، والمراد بالسبع الطُّوَل: البقرة، وآل عمران، والنساء، والمائدة، والأنعام، والأعراف، والتوبة.

النوع الثانى والعشرون:
المقلوبُ هو نحْو حديث مَشْهورٍ عنْ سالمٍ، جُعلَ عن نافعٍ، ليُرْغَبَ فيه،

(النوع الثانى والعشرون: المقلوبُ هو) قسمان:

الأول: أن يكون الحديث مشهورًا براو، فيجعل مكانه آخر فى طبقته **(نحْو حديث مَشْهورٍ عنْ سالمٍ، جُعلَ عن نافعٍ، ليُرْغَبَ فيه)** لغرابته، أو عن مالك، جعل عن عبيد الله بن عمر.

وممن كان يفعل ذلك من الوضاعين حماد بن عمرو النصيبى، وأبو إسماعيل إبراهيم ابن أبى حية اليسع، وبهلول بن عبيد الكندى.

قال ابن دقيق العيد: وهذا هو الذى يطلق على راويه أنه يسرق الحديث.

قال العراقى: مثاله حديث رواه عمرو بن خالد الحرانى، عن حماد النصيبى، عن الأعمش، عن أبى صالح، عن أبى هريرة مرفوعًا: «إذا لقيتم المشركين فى طريق فلا تبدءوهم بالسلام...» الحديث، فهذا حديث مقلوب قلبه حماد، فجعله عن الأعمش، فإنما هو معروف بسهيل بن أبى صالح، عن أبيه، هكذا أخرجه مسلم من رواية شعبة، والثورى، وجرير بن عبد الحميد، وعبد العزيز الدراوردى، كلهم عن سهيل.

قال: ولهذا كره أهل الحديث تتبع الغرائب، فإنه قلما يصح منها.

تنبيه: قال البلقينى: قد يقع القلب فى المتن، قال: ويمكن تمثيله بما رواه حبيب ابن عبد الرحمن، عن عمته أنيسة مرفوعًا: «إذا أذن ابن أم مكتوم فكلوا واشربوا، وإذا أذن بلال فلا تأكلوا ولا تشربوا...» الحديث، رواه أحمد، وابن خزيمة، وابن حبان فى صحيحهما، والمشهور من حديث ابن عمر، وعائشة: «إن بلالاً يؤذن بليل، فكلوا واشربوا، حتى يؤذن ابن أم مكتوم».

قال: فالرواية بخلاف ذلك مقلوبة، قالا: إلا أن ابن حبان، وابن خزيمة لم يجعلا ذلك من المقلوب، وجمعا باحتمال أن يكون بين بلال وبين أم مكتوم تناوب.

قال: ومع ذلك فدعوى القلب لا تبعد، ولو فتحنا باب التأويلات لاندفع كثير من علل الحديث.

واحداً بعد واحـد، حتى فرغ من عشرته، والبخـارى يقول: لا أعرفه، فكان الفقـهاء ممن حضر المجلس يلتفت بعضهم إلى بعض، ويقولون: الرجل فهم، ومن كان منهم غير ذلك يقضى على البخارى بالعـجز والتقصير وقلة الفهم، ثم انتدب إليـه رجل آخر من العشرة، فسأله عن حديـث من تلك الأحاديث المقلوبة، فقال البخـارى: لا أعرفه، فلم يزل يلقى إليه واحـداً بعد واحد حتى فـرغ من عشرته، والبخـارى يقول: لا أعرفه، ثم انتـدب إليه الثالث، والرابع، إلى تمام العشرة، حتى فـرغوا كلهم من الأحاديث المقلوبة، والبخارى، لا يزيدهم على: لا أعرفـه، فلما علم البخـارى أنهم قد فرغـوا، التفت إلى الأول منهم، فقـال: أما حديثك الأول، فـهو كـذا، وحديثك الثانى فـهو كذا، والثـالث، والرابع على الولاء، حتى أتى على تمام العشرة، فـرد كل متن إلى إسناده، وكل إسناد إلى متنه، وفعل بالآخرين مثل ذلك، ورد متـون الأحاديث كلها إلى أسانيدها، وأسانيدها إلى متـونها، فأقر له الناس بالحفظ، وأذعنوا له بالفضل.

تنبيهات: الأول: قـال العـراقى: فى جـواز هذا الفـعل نظر، إلا أنه إذا فـعله أهل الحديث لا يستقر حديثًا، وقد أنـكر حرمى على شعبة، لما قلب أحاديث على أبان بن أبى عياش، وقال: يا بئس ما صنع، وهذا يحل.

الثانى: قد يقع القلب غلطًا لا قصدًا، كمـا يقع الوضع كذلك، وقد مثَّله ابن الصلاح بحديث رواه جرير بن حازم عن ثابت، عن أنس مرفوعًـا: «إذا أقيمت الصلاة، فلا تقوموا حتى ترونى».

فهذا حديث انقلب إسناده على جرير، وهو مشهـور ليحيى بن أبى كثير، عن عبد الله ابن أبى قتادة، عن أبيـه، عن النبى ﷺ، هكذا رواه الأئمة الخمسـة، وهو عند مسلم، والنسائى من روايـة حجاج بن أبى عـثمان الصـواف، عن يحيى، وجـرير إنما سمـعه من حجاج، فانقلب عليه، وقد بيَّن ذلك حماد بن زيد، فيما رواه أبو داود فى المراسيل، عن أحمـد بن صالح، عن يحـيى بن حسان عنه، قـال: كنتُ أنا، وجرير عند ثابت، فـحدَّث حجاج، عن يحيى بن أبى كـثير، عن عبد الله بن أبى قتادة، عـن أبيه، فظن جرير أنه إنما حدث ثابت، عن أنس.

فرع: إذَا رأيْتَ حديثًا بإسناد ضَعيف، فلكَ أنْ تقولَ هوَ ضَعيفٌ بهَذا الإسْناد، ولا تقلْ ضَعيفُ المتن لمُجرَّد ضَعْف ذَلك الإسْناد، إلا أنْ يَقولَ إمامٌ إنهُ لَمْ يُرْوَ منْ وجْه صَحيح،

الثالث: هذا آخر ما أورده المصنف من أنواع الضعيف، وبقى عليه «المتروك» ذكر، شيخ الإسلام فى النخبة وفسره: بأن يرويه من يُتهم بالكذب، ولا يعرف ذلك الحديث إلا من جهته، ويكون مخالفًا للقواعد المعلومة.

قال: وكذا من عُرف بالكذب فى كلامه، وإن لم يظهر منه وقوعه فى الحديث، وه دون الأول. انتهى.

وتقدمت الإشارة إليه عقب الشاذ والمنكر.

الرابع: تقدم أن شر الضعيف الموضوع، وهذا أمر متفق عليه، ولم يذكر المص ترتيب أنواعه بعد ذلك، ويليه المتروك، ثم المنكر، ثم المعلل، ثم المدرج، المقلوب، ثم المضطرب، كذا رتبه شيخ الإسلام.

وقال الخطابى: شرها الموضوع، ثم المقلوب، ثم المجهول.

وقال الزركشى فى مختصره: ما ضعفه لا لعدم اتصاله سبعة أصناف، شـ الموضوع، ثم المدرج، ثم المقلوب، ثم المنكر، ثم الشاذ، ثم المضطرب. انتهى.

قلت: وهذا ترتيب حسن، وينبغى جعل المتروك قبل المدرج، وأن يقال فيما لعدم اتصال: شره المعضل، ثم المنقطع، ثم المدلس، ثم المرسل، وهذا واضح.

ثم رأيت شيخنا الإمام الشمنى نقل قول الجوزقانى: المعضل أسوأ حالا من الم والمنقطع أسوأ حالاً من المرسل.

وتعقبه بأن ذلك إذا كان الانقطاع فى موضوع واحد وإلا فهو يساوى المعضل.

فرع: فيه مسائل تتعلق بالضعيف (إذَا رأيْتَ حديثًا بإسناد ضَعيف، فلكَ أنْ تـ ضَعيفٌ بهَذا الإسْناد، ولا تقُلْ ضَعيفُ المتن) ولا ضعيف، ولا تطلق (لمجرَّد ضعـ الإسْناد) فقد يكون له اسناد آخر صحيح (إلا أنْ يقولَ إمامٌ: إنهُ لم يُرْوَ من وجه صحيح

أوْ إنهُ حديثٌ ضَعيفٌ مفسَّرًا ضَعْفهُ، فَإنْ أُطْلق ففيه كلامٌ يأتى قريبًا.

وإذَا أردْتَ روايةَ الضَّعيـف بغيْرِ إسْنادَ، فَلا تَقُلْ: قـال رسُولُ الله ﷺ كذَا، وما أشْبَهُ منْ صيغ الجـزمْ، بلْ قُلْ: رُوِى كذَا، أوْ بَلغَنا كذَا، أوْ وردَ أوْ جَاءَ أوْ نُقلَ وما أشْبهُ،

ليس له إسناد يثبت به (**أوْ إنهُ حديثٌ ضَعيفٌ مفسَّرًا ضَعْفهُ، فَإنْ أُطْلق**) الضعيف، ولم يبين سببه (**ففيه كلامٌ يأتى قريبًا**) فى النوع الآتى.

فوائد: الأولى: إذا قال الحافظ المطلع الناقد فى حديث: لا أعرفه، اعتمد ذلك فى نفيه، كما ذكر شيخ الإسلام.

فإن قيل: يعـارض هذا ما حكى، عـن أبى حازم: أنه روى حـديثـا بحضـرة الزهرى، فأنكره وقال: لا أعـرف هذا، فقيل له: أحفظت حـديث رسول الله ﷺ كله؟ قال: لا، قـال: فنصفـه، قـال: أرجـو، قال: اجـعل هذا من النصف الذى لم تـعرفـه، هذا وهو الزهرى، فما أظنك بغيره[٢٩١]؟!.

وقريب منه مـا أسنده ابن النجار فى تاريخـه، عن ابن أبى عائشة، قـال: تكلم شاب يومًا عند الشعبى، فقـال الشعبى: ما سمعنا بهذا، فقـال الشاب: كل العلم سمعت؟ قال: لا، قال: فشطره، قال: لا، قال: فاجعل هذا فى الشطر الذى لم تسمعه، فأفحم الشعبى.

قلنا: أجيب عن ذلك بأنه كان قـبل تدوين الأخبار فى الكتب، فكان إذ ذاك عند بعض الرواة ما ليس عند الحفاظ، وأما بعد التدوين، والرجـوع إلى الكتب المصنفة، فيبعد عدم الاطلاع من الحافظ الجهبذ على ما يورده غيره، فالظاهر عدمه.

الثانية: ألف عمر بن بدر المـوصلى - ليس من الحفاظ - كتـابًا فى قولهم: «لم يصح شىء فى هذا الباب» وعليه فى كثير مما ذكره انتقاد.

الثالثة: قولهم: هذا الحديث ليس له أصل، أو لا أصل له.

قال ابن تيمية: معناه: ليس له إسناد.

(**وإذَا أردْتَ روايةَ الضَّعيف بغيْرِ إسْناد، فَلا تَقُلْ: قـال رسُولُ الله ﷺ كذَا، وما أشْبهَهُ منْ صيغ الجَزمْ**) بأن رسول الله ﷺ قالهُ، (**بَلْ قُلْ رُوِى**) عنه (كذا، **أوْ بَلغَنا**) عنه (كذَا، أوْ وردَ) عنه (أوْ جَاءَ) عنه كذا (**أوْ نُقلَ**) عنه كذا (**وما أشْبهَهُ**) من صيغ التمريض، كروى

---

(٢٩١) تقدم بياننا أن هذا الخبر لم يثبت، وهو غير صحيح.

وكذا ما تَشكُّ فى صحَّته، ويَجوزُ عِنْدَ أهْلِ الحديث وغيْرِهم التَّساهلُ فى الأسانيدِ وروايةُ ما سوى الموْضوع من الضَّعيف، والعملُ به من غير بيانِ ضَعْفه فى غير صِفات الله تعالى والأحكامِ، كالحَلالِ والحَرَامِ، و ممَّا لا تعلقَ لهُ بالعقائد والأحكامِ.

(**وكذا**) تقول فى (**ما تَشكُّ فى صحَّته**) وضعفه، أما الصحيح فاذكره بصيغة الجزم، ويقبح فيه صيغة التمريض، كما يقبح فى الضعيف صيغة الجزم.

(**ويَجوزُ عِندَ أهْلِ الحديث وغيْرِهم التَّساهلُ فى الأسانيدِ**) الضعيفة (**وروايةُ ما سوى الموْضوع من الضَّعيف، والعملُ به من غير بيانِ ضَعْفه فى غير صِفات الله تعالى**) وما يجوز ويستحيل عليه، وتفسير كلامه (**والأحكام كالحَلال والحَرَام، و**) غيرهما، وذلك كالقصص، وفضائل الأعمال، والمواعظ، وغيرها (**ممَّا لا تعلقَ لهُ بالعقائد والأحكام**).

ومن نقل عنه ذلك: ابن حنبل، وابن مهدى، وابن المبارك، قالوا: إذا روينا فى الحلال والحرام شددنا، وإذا روينا فى الفضائل ونحوها تساهلنا.

تنبيه: لم يذكر ابن الصلاح، والمصنف هنا، وفى سائر كتبه لما ذكر سوى هذا الشرط، وهو كونه فى الفضائل ونحوها، وذكر شيخ الإسلام له ثلاثة شروط:

أحدها: أن يكون الضعف غير شديد، فيخرج من انفرد من الكذابين، والمتهمين بالكذب، ومن فحش غلطه، نقل العلائى الاتفاق عليه.

الثانى: أن يندرج تحت أصل معمول به.

الثالث: أن لا يعتقد عند العمل به ثبوته، بل يعتقد الاحتياط.

وقال: هذان ذكرهما ابن عبد السلام، وابن دقيق العيد.

وقيل: لا يجوز العمل به مطلقًا، قاله أبو بكر بن العربى.

وقيل: يعمل به مطلقًا، وتقدم عزو ذلك إلى أبى داود، وأحمد، وأنهما يريان ذلك أقوى من رأى الرجال.

وعبارة الزركشى: الضعيف مردود ما لم يقتض ترغيبا، أو ترهيبا، أو تتعدد طرقه، ولم يكن المتابع منحطا عنه

الفهرس

رقم الإيداع ٩٦/١١٧٣٩
I.S.B.N. 977-19-2071-5